مجلة رسالة الإسلام

The Message Of Islam Magazine

رسالة الإسلام
THE MESSAGE OF ISLAM

مجلة رسالة الإسلام العدد الخامس ذو الحجة ١٤٣٤هـ أكتوبر ٢٠١٣م

الحج
عبادة وسلوك حضاري

الكعبة
بين البناء والهدم تاريخ حافل

الحج شعار
الوحدة والتوحيد

مواقعنا الإلكترونية

١. الموقع العام

٢. الملتقى الفقهي

٣. رسالة المرأة

٤. سند للأطفال

٥. الموقع الانجليزي الموجه لغير المسلمين.

٦. الموقع الانجليزي الموجه للمسلمين

٧. الموقع الفرنسي

٨. الموقع الإسباني

٩. الموقع الصيني

١٠. موقع قناة قرطبة

١١. موقع قناة سمسم

١٢. موقع قناة رسالة الإسلام – للقرآن الكريم

رسالة الإسلام

THE MESSAGE OF ISLAM

رسالة الإسلام

THE MESSAGE OF ISLAM

العدد

5

فريق العمل

المشرف العام

فضيلة الشيخ

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان

المدير العام

يوسف بن إبراهيم البرجس

رئيس التحرير

مشبب بن سعد آل ناصر القحطاني

أعضاء هيئة التحرير

د. نايف الجريدان

فضل الله ممتاز

علوي الشرعبي

عمر غالب

المراسلون

عيد صلاح- القاهرة

مها أحمد - غزة

التدقيق اللغوي

محمد المهدي عامر

مسئول متابعة

علوي الشرعبي

نشر وتنفيذ

رسالة الإسلام

THE MESSAGE OF ISLAM

التصميم والإخراج الفني

علوي الشرعبي

2013

المراسلات

هاتف ٤٧١٠١٤٠ - ٤٧١٠١٤٤ - جوال ٠٥٤١٩١٨١٧٦-٠٥٥٢٢٩٩٢٢٥

فاكس:٤٧١٠١١٥- ص. ٣٩١٤٩٢ الرياض: ١١٣٦٥

www.islammessage.com - info@ islammessage.com

محتويات العدد

تقرأون في هذا العدد

١. تحديد أعداد الحج .. مسألة ملحة وضرورة ..... (٥)

٢. منافع الحج ومقاصده التربوية والثقافية..... (٧)

٣. الكعبة بين البناء والهدم ... تاريخ حافل..... (٩)

٤. الحج شعار الوحدة والتوحيد ..... (١٠)

٥. عبادة الرسول – صلى الله عليه وسلم في الحج..... (١٢)

٦. الحج عبادة وسلوك حضاري ..... (١٤)

٧. أهمية الدعاء يوم عرفة ..... (١٦)

٨. من أحكام المسنين في الحج ..... (١٨)

٩. فتاوى الحج ..... (٢٦)

١٠. الحذر من المباهاة ..... (٢٩)

١١. نماذج الإقناع في دعوة – معاذ بن جبل – رضي الله عنه.... (٣٠)

١٢. نصائح لموظفي العمل المكتبي لتجنب آلام الظهر ..... (٣٢)

١٣. مال اليتيم .. الاستثمار خير كفيل ..... (٣٣)

١٤. زينة الزوجة لزوجها.. رؤية شرعية ..... (٣٥)

١٥. صغيري.. عنيدا!..... (٤٢)

١٦. ضيق واكتاب ..... (٤٣)

١٧. واحة المجلة ..... (٤٤)

علماء البلد الحرام

تحديد أعداد الحجاج .. مسألة ملحة وضرورة

رسالة الإسلام – عمر غالب

الحج ركن عظيم من أركان الإسلام، تهفو إليه القلوب المؤمنة، وتلبي له الأفئدة النقية الموحدة على اختلاف أجناسها وتعدد ألوانها واختلاف ألسنتها وقبائلها وأنسابها.. غير أنه يختلف العام عن الأعوام السابقة بسبب أعمال التوسعة الجارية حالياً في ساحات المسجد الحرام بمكة المكرمة والتي لم تنتهِ بعد، مما دعا سلطات المملكة العربية السعودية إلى مناشدة جموع المسلمين في مختلف أنحاء العالم، تأجيل أو ترتيب قدومهم إلى الأراضي المقدسة لأداء مناسك الحج أو العمرة هذا العام .

ضرورة ملحة

في البداية اعتبر سماحة المفتي العام للمملكة رئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ، أن تحديد أعداد الحجاج لأجل توسعة الحرم الشريف مسألة ضرورية ملحة، لأن هذه التوسعة مهمة حيث سيستوعب المطاف أكثر من ١٠٥ آلاف طائف في الساعة.

ودعا سماحته الجميع إلى الاستجابة لهذا الأمر وتطبيقه والتعاون مع المملكة في تحقيق المصلحة العامة،قائلاً: (إن المملكة تسعى دائما لخدمة الحجاج وتيسير مهمتهم لأداء مناسكهم بكل يسر وسهولة).

ورشة عمل كبرى

من جانبه دعا الرئيس العام لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي الشيخ الدكتور عبد الرحمن السديس المسلمين من داخل السعودية وخارجها إلى مراعاة التقيد بقرار الحكومة السعودية خفض النسب في أعداد الحجاج والمعتمرين والزائرين.

وأهاب الدكتور السديس بالمسلمين إلى مراعاة شدة الزحام خلال هذه الفترة المؤقتة التي يشهد فيها المسجد الحرام ورشة عمل كبرى في التوسعة والخدمات وعدم تكرار الحج والعمرة في هذه الفترة.

وطالب السديس بإفساح المجال لمن لم تتح لهم فرصة أداء المناسك حفاظا على أرواح قاصدي المسجد الحرام وسلامتهم وليؤدوا مناسكهم بكل يسر وسهولة وأمان وراحة واطمئنان وأن يراعوا الأخذ بنسب تخفيض أعداد القادمين لأداء المناسك خلال هذه الفترة المحدودة.

أمرٌ مطلوب

ورأى عميد كلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً الدكتور سعود الفنيسان، أن تخفيض أعداد الحجاج لا يوجد فيه حرمان لأحد من أداء شعيرة الحج، لأن الدولة لم تحدِّد شخصاً بعينه، ولا دولة بعينها، وإنما قدّمت مناشدات فقط للعالم الإسلامي بضرورة تخفيض أعداد الحجاج، وعدم تكرار الحج لمن حج من المواطنين والمقيمين، مبيناً أن التخفيض أمر مطلوب في هذه الفترة، ريثما تتم المشاريع.

مصلحة الحجاج

أخيراً.. يقول الداعية الدكتور سعيد بن مسفر القحطاني :(إن مراعاة مصلحة الحجاج بصفة عامة أمر مطلوب، وهذا يقرره المسؤولون عن الحج والعمرة في هذه البلاد) لافتاً إلى أن الدولة في الماضي كانت تسمح بتجاوز وزيادة الأعداد المقررة لبعض الدول حينما كان ذلك ممكناً، ولكن وفي الظروف الراهنة التي تقتضيها أعمال التوسعة التي ستستمر لمدة ثلاث سنوات، ستنخفض قدرة المطاف خلالها على استيعاب الطائفين إلى أقل من النصف مما كانت عليه سابقاً، لهذا فإنه من الضروري إعادة النظر في تحديد أعداد الحجاج حفاظاً على مصلحة الحجاج، وحماية لهم مما قد يتعرّضون له من الكوارث والمشكلات نتيجة للازدحام، وهذا هو مقتضى العقل والواجب.

منافع الحج ومقاصده التربوية والثقافية

أ.د.حسن عبد الغني أبوغدة

أولاً: التعود على حياة الخشونة والصبر وتقوية الإرادة وضبط النفس والتزام النظام: يمارس الحجاج مجاهدة النفس وضبط تصرفاتها، والبعد عن انفعالاتها وعواطفها، والتحكم في شهواتها واندفاعاتها،والتزام النظام، وتقوية الإرادة على ذلك، وذلك حين يتجرَّدون حال إحرامهم من زينة الحياة الدنيا، ويمتنعون عن حلق الشعر وتقليم الأظافر واستعمال العطورات، ونحو ذلك مما هو معروف في محظورات الإحرام، ويتجنَّبون الرَّفَث والجدال المؤدي إلى الخصام، كل ذلك من أجل الله تعالى، وامتثالاً لأوامره، وطمعاً في تحصيل رضاه وثوابه والقرب منه، قال الله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ...﴾ البقرة: ١٩٧ .

وفي الحديث الشريف: (إن الله تعالى يباهي بأهل عرفات الملائكة، يقول: انظروا إلى عبادي، أقبلوا شُعْثاً غُبْراً، يضربون إليَّ من كل فجٍّ عميق، فأُشهدكم أني قد أجبت دعاءهم، وقبلت شفاعتهم، ووهبت مسيئَهم لمحسنهم).

ثانياً: تهذيب السلوك وترقيق المشاعر وتَعَوُّد حسن التصرف مع الآخرين: فالحج يربي المسلم على الالتزام بالآداب والأخلاق الإيجابية، ويهذب سلوكه، ويرقق مشاعره، ويحسِّن علاقته بكل المحيطين به منذ خروجه من بيته وحتى عودته إليه، لأنه مطالب شرعاً بالإحسان إلى جميع المخلوقات من إنسان، وحيوان، ونبات، وجماد، فلا يشتم ولا يظلم، ولا يقسو على أحد، بل نجده متعاوناً ودوداً حريصاً على كل سلوك وعمل نافع، وهو حال إحرامه لا يصطاد حيواناً، ولا يتلف شجراً ولا حشيشاً، ولا يشارك في خطيئة، وهذا كله يربي في المسلم الالتزام بالسلوكيات الفاضلة، ويصرفه

عن كل ما لا يقره ديننا، سواء أكان هذا السلوك ضد إنسان، أوحيوان، أو نبات، أو جماد، قال الله تعالى: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ المائدة: ٩٦

ثالثاً: التبادل الثقافي والمعرفي بين الحجاج: وهو من الخطوات المهمة على طريق تفاهم الشعوب، من خلال تقديم المعلومات وتبادلها، وتعميق التعرف على أفكار الآخرين وإبداعاتهم وطرق تفكيرهم، وحضور المؤتمرات والندوات والمحاضرات والمعارض متعددة الاهتمامات، وإيجاد رؤى مستقبلية إيجابية، مما يمنح مزيداً من العلوم والمعارف الموصلة إلى معراج الحضارة الإنسانية، مصداقاً لقول الله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾طه: ١١٤

الكعبة بين البناء

مشبب آل ناصر القحطاني

تصفحت موقع شبكة رسالة الإسلام في اليوم التاسع من شهر ذي الحج ، اليوم العظيم الذي يقف فيه حجاج بيت الله الحرام في عرفات، ورأيت الكعبة المشرفة وهي تُكسى حلتها السنوية ، فاهتزت المشاعر ،وتحركت العواطف ، وجاش الفؤاد ، ورق القلب ، فكان هذا المقال ، وأصله كان خطبة مسموعة الكعبة المشرفة إذا ذُكرت عند المسلم اهتز القلب بالتعظيم ، وتتحرك بالحنين جوانحه ، إذا شاهدها المسلم صغرت الدنيا في عينيه ، وزهدت عينيه في كل منظر سواها ، كم من الدعوات رفعت حولها ؟ وكم من عبرة سكبت أمامها ؟ وكم من قلوب تقطعت تريد بلوغها ؟

الكعبة المشرفة ما فضلت لجمال جدرانها أو ثمنية بابها وميزابها أو فخامة كسوتها ، فكل ذلك يوجد ما هو أفخم منه ، وأعلى ثمناً ، وإنما فضلت الكعبة لموضعها ، فقد جعله الله تعالى مباركاً وفضله على غيره من البقاع ، وشرع فيه عبادة تخصه دون غيره ، كالطواف وكتقبيل الحجر الأسود .

الكعبة المشرفة ، وما أدراك ما الكعبة ؟ إنها ذلك البناء القديم ، والبيت العتيق ، أول بيت وضع للناس في الأرض ، رفعه الخليل وابنه عليهما السلام ، وضعا قواعده على أساس كان قبله ، قال تعالى ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾الحج٢٦ ، رفعا بنيانه وأعليا شأنه ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾البقرة١٢٧، وبعد أن أحكما البناء أمره الله تعالى أن يؤذن فيه بالحج ﴿ وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾الحج٢٧ ، فتتابعت أجيال على التعبد فيه ، وطافت به أمم تلو أمم ، ولا يعلم بناء في الأرض طيف به قدر ما طيف بالكعبة ، ولا تعبد عنده كما تعبد عندها ، ولا يُحصي ذلك إلاّ الله تعالى .

الكعبة المشرفة امتازت الكعبة أنها تضرب في عمق التاريخ البشري ، لم يتغير مكانها ، ولم يُطمر تاريخها ، ولم يتخذ المؤمنون بناءً غيرها ، ولم يختلفوا عليها ، ويملوا من التوجه إليها ، وكل مؤامرات هدمها أو صرف الناس عنها باءت بالفشل .

الكعبة المشرفة انفردت أن التعبد عندها تعبد بحق ، والطواف حولها طواف بحق ، واستقبالها استقبال بحق ، قال تعالى ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾البقرة١٤٩

الكعبة المشرفة لم تكن في أول الإسلام قبلة للمسلمين بل كان المسلمون يتوجهون في صلاتهم إلى بيت المقدس ، حتى نزل قول الله تعالى ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ...﴾البقرة١٤٤، فكانت الكعبة المشرفة هي قبلة المسلمين إلى يومنا هذا ، وإلى ما شاء الله تعالى .

الكعبة المشرفة هي الكعبة منذ زمن الخليل عليه السلام إلى يومنا هذا وإلى أن ينزل المسيح عيسى ابن مريم عليه وعلى أمه السلام فيطوف بها ، وإلى أن تقوم الساعة .

الكعبة المشرفة ذكر أهل التاريخ والسير أنه أنهد بناؤها مرة فبناها العمالقة ، وانهدت أخرى فبنتها قبيلة جرهم ، وكانت العرب تعظمها وتكسوها ، كما أخبرت بذلك عائشة رضي الله عنها قالت : (كانوا يصومون عاشوراء قبل أن يفرض رمضان وكان يوماً تُستر فيه الكعبة) رواه البخاري.

الكعبة المشرفة ومما ذكره أهل التاريخ والسير أيضاً أن أشهر حوادثها أنها احترقت أو هدمها السيل والنبي صلى الله عليه وسلم في ريعان شبابه قبل أن يبعث بالنبوة ، فوهت أركانها ، فهدمتها قريش بعد تردد وخوف من التجرؤ على الكعبة، وأعادت بناءها حتى إذا بلغوا موضع الركن اختصموا فيمن يضعه ، وتنازعت قريش في ذلك كل منهم يدعي أنه الأحق بوضع الركن ، ثم اتفقوا على أن يحكموا أول من يطلع من هذه السكة فاصطلحوا على ذلك فطلع محمد الأمين صلوات ربي وسلامه عليه ، فحكموه فأمر بالركن فوضع في ثوب ، ثم أمر بسيد كل قبيلة فأعطاه ناحية ذلك الثوب ، ثم ارتقى هو وأمرهم أن يرفعوه إليه ، فرفعوا إليه الركن فكان هو من وضعه .

الكعبة المشرفة قبل بنائها وتحكيم النبي صلى الله عليه وسلم بخمس وثلاثين سنة ابتنى أبرهة كنسية وأحكم بناءها ، وزينها ، وأراد أن يحول الناس إليها بدل الكعبة ، وأمر العرب بقصدها في الحج ، فلم يحجوا إليها ، بل أقذروها حين أحدث بعضهم فيها ، لأنهم رأوا أن الكعبة بيت الله المعظم ، توارثوا تعظيمه منذ زمن الخليل عليه السلام ، فكبُر في نفوسهم أن يزاحم الكعبة غيرها ، فسيّر أبرهة جيشاً عظيماً لهدمها ، فلم تقوَ قريش على مواجهته ففرت إلى الجبال (وللبيت رب يحميه) ، فانتصر الله تعالى لبيته ، وأهلك أبرهة وجيشه ، وسورة الفيل تشرح الحادثة ببيان موجز وبلاغة عالية.

الكعبة المشرفة سار تبع اليماني إليها يريد هدمها ، فهاجت عليه رياح فردته عنها حتى ثاب إلى رشده ، ورجع عن قصده

الكعبة المشرفة حفظها الله بيتاً للعبادة ، وقبلة للصلاة وقصداً للنسك ، قال تعالى ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَاماً لِّلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾المائدة٩٧

الكعبة المشرفة زادها الله تعظيماً وتشريفاً حين صيّرها قبلة للمسلمين ، فيتوجهون إليها من أصقاع الأرض في كل يوم خمس مرات ، عدا النوافل الأخرى ، وفي صلوات الجمع ، والأعياد ، والجنائز ، وصلاة الكسوف والخسوف ، فهي القبلة في كل صلاة للمسلم سواء كانت فرضاً أم نفلاً ، سواء أداها المسلم جماعة أو فرداً .

الكعبة المشرفة ما بُنيَ مسجد في صقع من أصقاع الأرض إلاّ كان قبلته نحوها ومحرابه متجهاً إليها ، وكل من يصلي يتجه نحوها سواء صلى في البنيان أم صلى في الخلاء .

الكعبة المشرفة حين يسافر المسلم إلى مكان في العالم فأول السؤال الذي يشغل باله ويبحث له عنه إجابة ، أين اتجاه القبلة ؟ فكانت الكعبة حاضرة بشكل دائم في حياة المؤمن.

الكعبة المشرفة حين بذبح المسلم ذبيحته يوجهها إليها تقرباً لله بذبحها .

الكعبة المشرفة الميت حين يوضع في قبره يوجه إليها ، وقد جاء في الحديث أنها قبلة المسلمين أحياءً وأمواتا ، والداعي حين يدعو الله تعالى يتوجه إلى الكعبة .

الكعبة المشرفة فضلت الصلاة في المسجد الذي يحويها بمائة ألف صلاة عما سواه من المساجد .

الكعبة المشرفة ينسب المسجد الحرام إليها فيقال مسجد الكعبة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم عن مسجده في المدينة : (صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلاّ مسجد الكعبة) رواه مسلم .

الكعبة المشرفة من تشريف الله لها أنها لا تستقبل في قضاء الحاجة مهما كان الإنسان بعيداً عنها ، كما في حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوها ولا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا" رواه البخاري.

الكعبة المشرفة ،ما دامت هذه الأمة تعظمها وتقدرها حق قدرها فهي على خير ، ولا يزول الخير عنها إلاّ بزوال تعظيم هذه البناء العتيق من قلوبهم كما جاء

والهدم تاريخ حافل

في الحديث : (أن هذه الأمة لا تزال بخير ما عظموا هذه الحرمة يعني الكعبة – حق تعظيمها فإذا ضيعوا ذلك هلكوا) رواه أحمد وحسنه ابن حجر.

الكعبة المشرفة كان النبي صلى الله عليه وسلم يغرس تعظيمها والحفاظ على قدسيتها في قلوب أصحابه رضي الله عنهم ، ففي يوم فتح مكة اشتد فرح سعد بن عبادة رضي الله عنه ، فقال : يا أبا سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الكعبة ، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم : (كذب سعد ، ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ، ويوم تكسى فيه الكعبة) رواه البخاري .

الكعبة المشرفة لموضعها خصوصية ولذلك قال الفقهاء لو زالت الكعبة – والعياذ بالله – صحت الصلاة إلى موضع جدرانها.

الكعبة المشرفة باقية إلى آخر الزمان كما دل على ذلك الأحاديث ، والله جل وعلا يدفع عنها عدوان المعتدين وكيد الكائدين فينقلبوا على أعقابهم خاسرين ، في حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال الرسول صلى الله عليه وسلم : (يغزو جيشٌ الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم) رواه البخاري.

الكعبة المشرفة في آخر الزمان سيطوف بها عيسى بن مريم عليهما السلام ، وذلك بعد نزوله وقتله المسيح الدجال ، وكما ورد في الحديث الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (أراني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلاً أدم كأحسن ما أنت رأء من أدم الرجال عليه ، له لمة كأحسن ما أنت راء من اللمم قد رجلّها وهي تقطر ماء متكئاً على رجلين أو على عواتق رجلين ، يطوف بالبيت ، فسألت من هذا ؟ فقيل المسيح ابن مريم) رواه البخاري.

وبعد أن يقبض الله تعالى المسيح إليه ويفسد الناس ، يتجرأ الأشقياء على الكعبة المشرفة .

الكعبة المشرفة يهدمها الأحباش كما جاء ذلك في حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يُبايع لرجل بين الركن والمقام ، ولن يستحل البيت إلاّ أهله ، فإذا استحلوه فلا تسأل عن هلكة العرب ، ثم تجيء الحبشة ، فيخربونه خراباً لا يعمر بعده أبداً ، وهم الذين يستخرجون كنزه) رواه أحمد بسند صحيح .

الكعبة المشرفة يهدمها رجل من الأحباش ، جاءت صفته في حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة) رواه البخاري ، وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (كأني به أسود أفحج يقلعها حجراً حجرا) رواه البخاري ، وفي حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة ويسلبها حليتها ويجردها من كسوتها ولكأني أنظر أليه أصيلع أفيدع يضرب عليها بمساحته ومعوله) رواه أحمد .

الكعبة المشرفة ، هذي هي التي بناها الخليل عليه السلام وبعث عندها محمد وتعبد عندها وحولها وإليها عبر الزمان كثير من بني الإنسان في خلق لا يعلم عدده إلاّ الله ، يهدمها في آخر الزمان حبشي بمسحاته ، يهدمها شرير من أشرار الخلق عند فساد الناس والزمان.

الكعبة المشرفة بين البناء والهدم تاريخ طويل حافل بالأحداث مليء بسير الرسل والصحابة والأخيار من العلماء والدعاة ومن الطائفين والعاكفين في ساحات الكعبة ، وأخبار العباد والصالحين والركع السجود .

الكعبة المشرفة هي قبلتنا نتوجه إليها بوجوهنا ، وقبل ذلك بقلوبنا شوقاً إليها وإجلالاً وتعظيماً لها وقدسية لموضعها وبنائها.

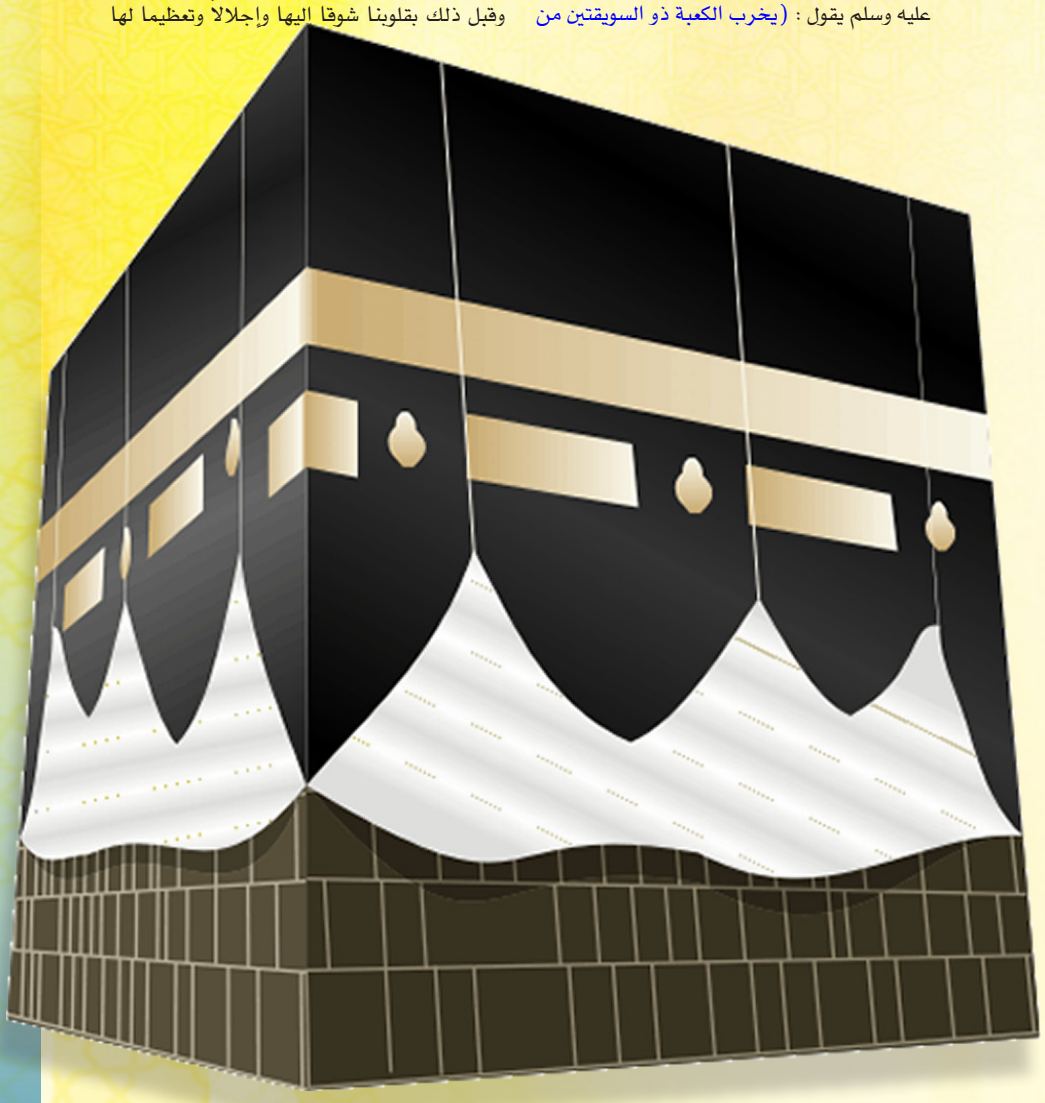

www.Qmah.com

الحج شعار الوحدة والتوحيد

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان

لقد جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس، ومهوى لأفئدة المسلمين، ومحطاً لأنظارهم ومحلاً لشوقهم وحنينهم، وقبلة لهم في حياتهم وبعد مماتهم. وفي هذه الأيام تتجه الأنظار، وترنو الأبصار، وتتجذب الأفئدة، وتشتاق النفوس المؤمنة إلى هذه البقعة المباركة، التي رفع الله شأنها، وأعلى مكانها، وفرض على المسلمين زيارتها، والوقوف في مشاعرها وعرصاتها، وضاعف أجر العمل فيها، وميزها على سائر بقاع الأرض، وجعلها قبلة للمسلمين في كل أنحاء العالم.

وها هي قوافل الحجيج وطلائع وفود الرحمن تتقاطر على البيت العتيق من كل فج عميق، وتفد إليه من أصقاع الأرض البعيدة والقريبة، مئات الألوف من المسلمين تؤم هذا البيت الحرام، ترفعهم النجاد وتحطهم الوهاد، وتحملهم السيارات والطائرات، والسفن والباخرات، وتزدحم بهم الموانئ والمطارات، يدفعهم الإيمان ويحدوهم الشوق والحنين، ويحفزهم الأمل للفوز بالمغفرة والرضوان. جاءوا تلبية لدعوة الله التي أذّن بها إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام منذ آلاف الأعوام كما قال تعالى: ﴿وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ × لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾.

ومنذ انطلقت تلك الدعوة المباركة والقلوب تهفو إلى البيت العتيق، والحجاج يتوافدون عليه في كل عام. فلله در تلك الجموع المؤمنة وقد جاءت مهرولة إلى طاعة الله، راغبة في ثوابه، خائفة من عقابه، تعاهد الله على الالتزام بدينه والبعد عن معصيته ومخالفته.

لله درها وقد تجردت من ثيابها ولبست ثياب الإحرام وكأنها تخلع عنها ثياب العصيان والإجرام، وتعلن الاستجابة لله تعالى، وترفع عقيرتها بتوحيده وطاعته وإخلاص العبادة له، وتجأر إليه بالتلبية: "لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك".

فهذا البيت هو عنوان التوحيد، ومهوى أفئدة الموحدين من الحجاج والمعتمرين، والطائفين والعاكفين والركع السجود، وقد جعله الله تعالى قياماً للناس، به تقوم أحوالهم الدينية والدنيوية، كما قال تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِّلنَّاسِ﴾ فلولا وجود بيته في الأرض، وعمارته بالحج والعمرة، وأنواع التعبدات، لأذن هذا العالم بالخراب، ولهذا كان من أمارات الساعة وأشراطها هدمه بعد عمارته، وهجره بعد صلته وزيارته، لأن الحج والعمرة والركوع والسجود، مبناها على التوحيد الذي هو أساس الدين وقاعدة الشريعة، فإذا نسي التوحيد، هجر البيت، وتركت الصلاة والحج وسائر التعبدات.

ويدلك على أن هذا البيت أقيم على التوحيد وله: أنه ما إن يدخل الحاج والمعتمر في النسك حتى يرفع صوته بالتوحيد، ويعلن الانقياد لله تعالى والاستجابة له وحده، قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما وهو يحكي حجة النبي صلى الله عليه وسلم: "فأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتوحيد" رواه مسلم كتاب الحج – باب حجة النبي حديث رقم ١٢١٨ ويعني بذلك التلبية، لأن قول الملبي: لبيك اللهم لبيك، معناه: أفعل هذا تلبية لدعوتك، وانقياداً لأمرك، وإجابة لك بعد إجابة في جميع الأحكام، وعلى مر الليالي والأيام، فهذا التزام بالعبودية والتوحيد، وتكرير لهذا الالتزام بطمأنينة نفس وانشراح صدر، ثم يليه نفي الشريك عن الله تعالى، وإثبات جميع المحامد له.

وهذا هو حقيقة التوحيد الذي بني من أجله هذا البيت، قال تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾.

فللتوحيد أقيم هذا البيت، وعليه أسس منذ أول لحظة: ﴿أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا﴾ فهو بيت الله وحده دون سواه وهو محل عباده الموحدين من الطائفين والقائمين والركع السجود، فهؤلاء هم الذين أنشئ لهم هذا البيت، لا لمن يشركون بالله ويتوجهون بالعبادة إلى من سواه.

ولهذا كان المشروع لقاصدي هذا البيت من الحجاج والمعتمرين: أن يبدأوا نسكهم بالتلبية بالتوحيد، حتى يشرعوا في الطواف، ثم يفتتحوا طوافهم بالتكبير والذكر والدعاء والتوحيد، فإذا فرغوا من طوافهم صلوا خلف مقام إبراهيم ركمتي الطواف يقرؤون فيهما بعد الفاتحة بسورتي التوحيد: الإخلاص، والكافرون.

ثم يشرعون في السعي وكلما وقفوا على الصفا أو المروة توجهوا إلى القبلة فكبروا وأهلوا بالتوحيد، واجتهدوا في الدعاء، وهكذا حالهم حين يدفعون إلى عرفات ويقفون في صعيدها الطاهر مستقبلين القبلة، مهللين ومكبرين، وداعين مبتهلين، وهكذا يفعلون حين يفيضون من عرفات ويقفون عند المشعر الحرام، وحين يتوجهون إلى منى، وحين يذبحون هديهم، وحين يرمون الجمرات، وحين يقضون مناسكهم ويهمون قافلين، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "إنما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله" أخرجه أحمد، وأبو داود، والترمذي في الحج وقال حديث حسن صحيح

فهي شرعت لتأكيد التوحيد وتجديده، وإقامة ذكر الله وتمجيده، لا ذكر أحد من عبيده، ولو كان نبياً أو ملكاً أو ولياً!! ويقول عليه الصلاة والسلام: "خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير" أخرجه الترمذي في الدعوات والحديث صحيح بمجموع شواهده

فبين أن أفضل الدعاء هو الدعاء في هذا اليوم العظيم، وبين أن خير ما قاله هو والأنبياء جميعاً قبله هو كلمة التوحيد، وقال الله تعالى مذكراً بأن الحج إنما شرع لذكره وحده، وتوحيده بالعبادة دون سواه: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ × ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ × فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ فالحج كله بجميع مناسكه وشعائره، ومن بدايته إلى نهايته توحيد وتمجيد، وذكر ودعاء، وإخلاص لله تعالى.

ولهذا كان من أوجب الواجبات على الحاج والمعتمر: أن يحقق التوحيد لرب العالمين، وأن يخلّص عبادته من شوائب الشرك والرياء والسمعة.

وقد ثبت عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ حين أحرم بالحج أنه قال: "اللهم هذه حجة لا رياء فيها ولا سمعة" أخرجه ابن ماجه في المناسك، وهو أيضا عند الترمذي في الشمائل وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة

ومما يؤسف له حقا أن بعض الحجاج ـ هداهم الله ورزقهم البصيرة في الدين ـ يقعون في الشرك الأكبر وهم لا يشعرون، فتجدهم يستغيثون بأصحاب القبور، ويدعون الأموات، ويسألونهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات، سواء أكانوا من الأنبياء أم الصالحين أم غيرهم ممن اتخذت قبورهم مزارات ومشاهد يطاف بها كما يطاف بالكعبة المشرفة، ويتبرك بتقبيلها والتمسح بها كما يفعل بالحجر الأسود، وينذر لها كما ينذر لله رب العالمين، وتقدم لها القرابين والذبائح، ويحلف بها تعظيماً لها، ويعتقد فيها القدرة على الضر والنفع، والعطاء والمنع، والدفع والرفع، وتخاف وترجى، وتحب وتعظم، بل لربما كان تعلق هؤلاء بها وحبهم لها أشد من تعلقهم بالله وحبهم له، ورجاؤهم لها وخوفهم منها أعظم من رجائهم لله تعالى وخوفهم منه، ولا أدل على ذلك من أن بعضهم ربما حلف بالله مائة يمين وهو كاذب، فإذا قيل له: احلف بالحسين أو أحمد البدوي أو العباس أو علي أو العيدروس أو الجيلاني أو ابن عربي أو السيدة فلانة أو السيد الفلاني، خاف ونكل، واحمر وجهه واصفر!! وربما برر خوفه من هؤلاء أكثر من خوفه من الله بأن فلاناً قصام الظهور، أو قطاع الرقاب!! وهكذا زين الشيطان لهؤلاء محبة هذه القبور وتعظيمها وخوفها ورجاءها أكثر من محبتهم لله وتعظيمهم له، ورجائهم لثوابه وعطائه وخوفهم من غضبه وعقابه، بل بلغ الحال ببعضهم أنه عندما تتعثر قدمه أو يشتد عليه الزحام حين الطواف بالبيت أو بين الصفا والمروة أو في منى أو مزدلفة أو عرفات يتجه قلبه مباشرة إلى من يعظمه من أصحاب هذه القبور، ويستغيث به من دون الله: يا سيدي فلان، أو يا سيدتي فلانة!! ولو أن شخصاً كان بحضرة ملك من ملوك الدنيا استغاث بغيره لعده الملك مستهيناً به، مستصغراً لشأنه، ولطرده من مجلسه ومقته، فكيف بملك الملوك سبحانه، وهو الذي له الخلق والأمر، وبيده مقاليد السموات والأرض!!

والعجب من هؤلاء أنهم يبررون شركهم بالله وعبادتهم لأصحاب القبور بقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾، ﴿هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ﴾. وهذا هو منطق الجاهلية الأولى، وهو نفس ما كان يدعيه المشركون الأوائل.

والفرق بين هؤلاء وأولئك: أن مشركي العرب كانوا يعبدون

أصناماً صنعوها بأيديهم من خشب أو فخار أو تراب، وهؤلاء يعبدون قبوراً لبعض الصالحين أقاموا عليها الأبنية والقباب، وزينوها بالذهب والفضة، والأنوار والقناديل.

وثمة فرق آخر: وهو أن أولئك كانوا مقرين بشركهم، وكانوا يقولون في التلبية بالحج والعمرة: "لبيك لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك"، وكانوا يأبون أن يقولوا: لاإله إلا الله، ويقولون متعجبين مستنكرين: ﴿أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾، لأنهم يعلمون معناها، وأنها تعني وجوب إخلاص العبادة لله، وتحريم صرف أي شيء منها لغيره، لاصنم، ولا شمس ولا بقر ولا حجر ولا نبي ولا ملك ولا حي ولا ميت ولا قبر ولا طاغوت، فلا معبود بحق إلا الله، أما هؤلاء فإنهم يقولون: لا إله إلا الله، ويعبدون غير الله، ويقولون: محمد رسول الله، ويهتدون بغير هديه، ويستنون بغير سنته، ويرددون: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، ثم يشركون بالله ويصرفون أنواعاً من العبادة لغيره، بل ويستغيثون بغير الله وهم يطوفون ببيته ومتلبسون بالحج والعمرة له، وحالهم كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾، فهم يرددون الشهادتين، ولا يفقهون معناهما، أو يفقهونه ولا يعملون بمقتضاه، فأفعالهم تناقض ما تنطق به ألسنتهم، ويشركون بالله وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً.

والشرك: هو صرف شيء من العبادة لغير الله، ومن أعظم العبادات وأحبها إلى الله: الدعاء والاستغاثة والاستعانة فلا يجوز أن يدعى غير الله ولا أن يستغاث ويستعان بغيره فيما لا يقدر عليه إلا هو سبحانه، كما قال عز وجل: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ أي: لا نعبد إلا إياك، ولا نستعين إلا بك. وفي حديث ابن عباس المشهور: "إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله" أخرجه أحمد والترمذي وقال: حسن صحيح وصححه الألباني كما في صحيح الجامع وأمر الله عباده بأن يدعوه دون سواه، وتوعدهم إن استكبروا عن دعائه فقال عز من قائل: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾، والملاحظ أنه الله تعالى جعل الدعاء عبادة فقال: ﴿ادْعُونِي﴾ ثم قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ أي: دعائي، مما يدل على أن الدعاء هو حقيقة العبادة ولبها، وفيه يتحقق كمال الحب والتعظيم، والخوف والرجاء، وهذه هي أركان العبادة، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم: "الدعاء هوالعبادة"أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

وأمر الله تعالى لنا بدعائه، وهو الكريم المنان الذي بيده خزائن السموات والأرض من أعظم نعمه علينا، ومن تمام نعمته وعظيم منته: أن أذن لنا بسؤاله مباشرة، من دون شفيع ولا واسطة، فقال سبحانه: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِي وَلْيُؤْمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾.

فإذا كان ربنا عز وجل يأمرنا بأن نسأله كل ما أحببنا، متى شئنا وأين كنا، فلماذا نستغيث بغيره، ولماذا نسأل غيره من هؤلاء المخلوقين المساكين، بل الأموات الهالكين، الذين لا يملكون حولاً ولا طولاً، ولا نفعاً ولا ضراً، ولا حياة ولا نشوراً.

وإذا كان الله تعالى يقول لأفضل خلقه، وأكرم رسله، وأحظاهم بفضله وعطائه: ﴿قُل لاَّ أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَآئِنُ اللّهِ وَلا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلاَّ مَا يُوحَى إِلَيَّ﴾ هذا يوم كان حياً يرزق عليه الصلاة والسلام، والوحي يتنزل عليه من السماء، فكيف إذاً بغيره من الصالحين والأولياء، بل الأموات الذين هم تحت أطباق الثرى، وهم جميعهم حيهم وميتهم دونه بمراحل كثيرة، فليس لهم من أمر الكون شيء، ولا يعلمون من علم الغيب شيئاً، ولا يملكون من خزائن الله نقيراً ولا قطميراً!! ولهذا توعد الله تعالى من يدعو غيره، وجعل ذلك من أفعال الكافرين فقال: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ اللّهِ إِلَهًا آخَرَ لاَ بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ إِنَّهُ لاَ يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾، فكما أنه لا يجوز للمسلم أن يسجد لغير الله، فإنه لا يجوز له كذلك أن يدعو غيره أو يستغيث به أو ينذر أو يذبح له، أو يعتقد فيه القدرة على الضر والنفع، والعطاء والمنع، والدفع والرفع، والتصرف في الكون، فكل هذا من الشرك الأكبر المخرج من الإسلام، المحبط لصالح الأعمال، وكل ذنب قد يغفره الله تعالى إلا الشرك، فإنه لا يغفر لصاحبه، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء﴾، فمن مات مشركاً بعد أن قامت عليه الحجة فإنه مخلد في النار، وحرام عليه رائحة الجنة: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ وبين سبحانه أن الشرك محبط لثواب الأعمال الصالحة ومانع من قبولها، فلا ينفع مع الشرك صلاة ولا زكاة ولا صيام ولا حج، ولا عمل صالح ألبتة، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾، وحاشاه عليه الصلاة والسلام أن يشرك بالله، وهو داعية التوحيد وإمام الموحدين، لكن هذا بيان لشناعة الشرك، وأنه لو صدر هذا الشرك من رسول الله صلى الله عليه وسلم لحبط عمله وكان من الخاسرين.

وبين سبحانه في آيات كثيرة من كتابه أن هؤلاء الأموات مهما بلغوا من الصلاح والاستقامة فإنهم لا يملكون مثقال ذرة في السماء ولا في الأرض، وبين أنه لا أحد أضل ولا أخسر ممن يدعوهم من دونه فقال: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوم الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ × وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاء وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾، وأكد في آية أخرى أن هؤلاء المعبودين لا يملكون رفع الضر أو دفعه، ولا حتى تحويله أو تخفيفه: ﴿قُلِ ادْعُواْ الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلاَ يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلاَ تَحْوِيلاً﴾، وقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ من دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ من قِطْمِيرٍ × إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾، فهم لا يسمعون من يدعوهم ويستغيث بهم، ولو قدر أنهم سمعوهم لم يستطيعوا أن يغيثوهم أو يستجيبوا لهم، أو ينفعوهم بأي شيء ولو كان شيئاً حقيراً كالقطمير، وهو القشرة الشفافة التي تحيط بنواة التمر، ولو كان بيدهم خير لنفعوا أنفسهم، وقاموا من قبورهم، فهم لا يملكون لأنفسهم فضلاً عن غيرهم نفعاً ولا ضراً، ثم الطامة الكبرى، والرزية العظمى: أنهم سيتبرؤون يوم القيامة ممن كان يدعوهم ويشرك بهم: ﴿وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاء وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾، وتأمل كيف يصور الله حالهم في الآخرة حتى كأنا نراهم رأي العين، حين يسقط في أيديهم، وتأكل الحسرة قلوبهم، فيندمون ولات ساعة مندم: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُواْ مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ × وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُواْ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّؤُواْ مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾.

أما كون الحج شعاراً للوحدة بين المسلمين، فإنها تتضح في أجلى صورها ومعانيها في هذا الركن العظيم الذي يتكرر كل عام، ويجتمع له الملايين من المسلمين من شتى بقاع المعمورة، ويمثّلون فيه أمة الإسلام على اختلاف أجناسها، وبلدانها، وألوانها، ولغاتها. يجتمعون في مكان واحد، وفي زمان واحد، وفي لباس واحد، ويؤدون نسكًا واحدًا، ويقفون في المشاعر موقفًا واحدًا، يعلنون فيه توحيدهم لرب العالمين، وخضوعهم لشريعته، وتوحدهم تحت لوائه ورايته، ويعلنون للعالم كله بأنهم أمة واحدة، وإن نأت بهم الديار، وشطت بهم الأمصار، يؤدون مناسك الحج، ويقفون في عرصات مكة ومشاعرها، حيث تتلاصق الأبدان، وتتعارف الوجوه، وتتصافح الأيدي، وتتبادل التحايا، وتتناجى الألسن، وتتآلف القلوب، يلتقون على وحدة الغاية والوسيلة.

وأي وحدة أبلغ وأعمق من وحدة الحجاج وهم يقفون في صعيد عرفات، حاسري الرؤوس، مكتسين بالبياض، لا فرق بين غني وفقير، وأمير ومأمور، وكبير وصغير، وعربي وعجمي، كلهم سواسية كأسنان المشط، وكلهم متوجهون إلى الله ذليلين خاشعين، يبتغون إلى ربهم الوسيلة، ويرجون رحمته، ويخافون عذابه، وكذلك هو حالهم في الطواف والسعي، والمبيت بمزدلفة ومنى، وعند ذبح الهدي ورمي الجمرات، وهو حالهم حين يصلون صلاة الجماعة في تلك العرصات، أو في المسجد الحرام، يصلون خلف رجل واحد هو الإمام، وينادون ربًا واحدًا هو الله، ويتلون كتابًا واحدًا هو القرآن، ويتجهون إلى قبلة واحدة هي الكعبة البيت الحرام، ويؤدون أعمالاً واحدة من قيام وقعود، وركوع وسجود.

وحدة نفذت إلى اللباب ولم تكتف بالقشور، وحدة في النظرة والفكرة، وحدة في الغاية والوجهة، وحدة في القول والعمل، وحدة في المخبر والمظهر، وحدة يشعرون فيها بروح الآية الكريمة: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾.

في تلك الشعائر والمشاعر تختفي فوارق المكانة والثروة والجنس واللون، ويعم الأرجاء جوّ قشيب مهيب من الإخاء والصفاء، والمودة والمحبة، وإنه لأيم الحق لنعمة كبرى أن يكون في مكنة الإنسان التمتع بجو من السلام التام وسط عالم يسوده الصراع والانفصام.. وبجو من المساواة على حين يكون التباين هو النظام السائد.. وبجو من المحبة والألفة في معمعة الأحقاد الدنيوية، والتنابذات والخصومات التي تزدحم بها الحياة العصرية.

لقد فرض الله الحج على المسلمين في وقت محدد من كل عام، وفي مكان واحد ومشاهد واحدة، ليحجوا مجتمعين لا متفرقين، فيشعروا بالوحدة والأخوة، وجعل حجهم في أطهر بقعة وأقدس مكان، وفي عشر ذي الحجة التي هي أفضل أيام الزمان، لكي يشعروا بقدسية المكان والزمان والحال، فيعرفوا مكانتهم بين الأمم، ويستشعروا نعمة الله عليهم بهذا الدين القويم، ونعمته عليهم بأن ألف بين قلوبهم وجعلهم إخوة متحابين. وكل ذلك يكوّن فيهم الشعور العام بأنهم أمة واحدة، وجسد واحد.

كما أن الحج فرصة ثمينة ليلتقي العامة بالعلماء الربانيين، فينهلوا من علمهم، ويستنيروا برأيهم، وفرصة ليلتقي الكثير من علماء المسلمين بعضهم مع بعض، فيتعارفوا ويتذاكروا، ويتدارسوا ما يهمهم من مسائل العلم والفقه في الدين، ويتعرفوا على أحوال المسلمين وسبل النهوض بهم. وهو فرصة كبيرة ليلتقي زعماء المسلمين وقادة الرأي والسياسة فيهم ليتشاوروا ويتعاونوا على ما فيه مصلحة الإسلام والمسلمين.

فالحج بحق هو شعار الوحدة والتوحيد!! فالحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

د.عبد الرحمن بن حسن النفيسة

عبادة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في الحج ذات معان عظيمة، منها تلبية لنداء ربه بالحج في قوله عز وجل لنبيه إبراهيم: ﴿وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ × لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ...﴾ (الحج: ٢٧- ٢٨). فقد استجاب – عليه الصلاة والسلام – لنداء ربه، فأول ما بدأ الإحرام من ذي الحليفة أهل بالتوحيد، (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك).

وكان – عليه الصلاة والسلام – يقول ذلك في سيره إلى أن وصل إلى مكة. ولما طاف بالبيت العتيق وانتهى من طوافه، صلى في مقام إبراهيم وقرأ سورة: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ × لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ (الكافرون: ١-٢). ولما سعى ودنا من الصفا قال: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا...﴾ (البقرة: ١٥٨). وكان في سعيه يوحد الله (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير)، ثم يثني على ربه على ما

أنجزه له من النصر وهزيمة أعدائه، (لا إله إلا الله أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده). وكان – عليه الصلاة والسلام – في نسكه يوحد الله ويكبره ويثني عليه، فلما وقف عند الصخرات في عرفات كان أكثر قوله: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير)، ولما أتى مزدلفة ووقف عند المشعر الحرام استقبل القبلة فدعا الله وكبره وهلله ووحده، يردد عبارات التوحيد إلى أن دفع إلى منى ولما وصل جمرة العقبة رماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة. ومن المعاني العظيمة في حجة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – تعظيمه لشعائر الله عملاً بقوله عز وجل: ﴿... ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ (الحج: ٣٢). وقد تجلى هذا التعظيم في أمور كثيرة منها: سوقه الهدي معه من المدينة، عملاً بقول الله تعالى: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ﴾ (الحج: ٣٦). ومنها استلامه للحجر الأسود وتقبيله له. ومنها صلاته في مقام إبراهيم، عملاً بقول الله تعالى: ﴿...وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى...﴾ (البقرة: ١٢٥). ومنها خروجه يوم التروية إلى منى ووقوفه عند الصخرات، ووقوفه عند المشعر الحرام، عملاً بقول الله تعالى: ﴿...فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُواْ اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ...﴾ (البقرة: ١٩٨). ومنها تكبيرة عند رمي الجمرات وذبحه لهديه بيده الشريفة وأكله من لحمه ومرقه. ومن المعاني العظيمة براءته من الشرك وأهله، فحين دخل المسجد الحرام بعد فتح مكة تبرأ من الشرك وعمل المشركين فكان يضرب ما فيه من الأصنام بعصا معه ويقول: ﴿وَقُلْ جَاء الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ (الإسراء: ٨١). ولم ير – عليه الصلاة والسلام – الكعبة إلا بعد أن أخرج ما فيها من الصور والأوثان، وفي ذلك روى ابن عباس – رضي الله عنهما – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: "لما قدم إلى مكة أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة فأمر بها فأخرجت". ولما نزل عليه قول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلاَ يَقْرَبُواْ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا...﴾ (التوبة: ٢٨)، أمر أبا بكر – رضي الله عنه – أن يؤذن في الناس سنة سبع ألا يحج بعد ذلك العام مشرك. ومن المعاني العظيمة في حجة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وعبادته تعليمه أمته دينها وإبلاغها بما فرض الله عليها من القواعد والأحكام، وقد تجلى ذلك في أمور كثيرة منها: رفع صوته بالتلبية تعظيماً لكلمة التوحيد، وحتى يكون ذلك من شعائر أمته في حجها. ومنها: إبلاغها بحرمة دمائها وأموالها وأعراضها، وتحريم الربا بينها، وإبطال كل أمور الجاهلية التي كانت فاشية فيها قبل الإسلام. ومنها: توصيته – عليه الصلاة والسلام – بالنساء، وحرصه عليهن وإبطال كل ما كن يتعرضن له في الجاهلية من القتل والكراهية والامتهان. ومن هذه المعاني: دعوته – صلى الله عليه وسلم – لأمته بالاعتصام بكتاب الله والتمسك به، لكونه الواقي لها من الضلال، والمانع لها من الانحراف. ومن هذه المعاني: تعليم الأمة تعظيم شعائر الله بما كان يفعله نفسه، لتقتدي به وتتبع ما كان يفعله عليه الصلاة والسلام.

الحج عبادة وسلوك حضاري

الملتقى الفقهي – صحف

خمس سنوات مضت على انطلاقتها وتدلف عامها السادس، وحملة «الحج عبادة وسلوك حضاري» تحاول تأصيل النظام كواحد من أبرز مشاهد الحج وتجعله مظلة تنطوي تحتها نحو 30 جهة حكومية وأهلية معنية بتقديم خدمات لضيوف الرحمن، باعتبار أن التوعية الاستباقية تمثل منحى نهجته إمارة منطقة مكة المكرمة لرفع سقف الوعي المجتمعي ما وجد تفاعلا كبيرا من كافة الجهات المعنية.

وزير الحج الدكتور بندر الحجار اعتبر هذه الحملة واحدة من أبرز مسببات نجاح مواسم الحج في الأعوام الماضية لما لعبته من دور فاعل في رفع سقف التوعية لدى المواطن والمقيم مما ينسجم مع التعليمات الأمنية والتنظيمية للجهات المعنية بخدمات ضيوف الرحمن.

وقال الدكتور الحجار : نعد هذه الحملة شريكا استراتيجيا لنا في دعم الخطط التشغيلية لكافة قطاعات الوزارة المختلفة، فالحملة تنطلق من رؤية ثاقبة لرفع سقف الوعي المجتمعي تجاه هذه الشعيرة المباركة وبما يحقق السلامة والراحة لضيوف الرحمن من مختلف البلدان والقادمين هنا لأداء النسك، إننا في وزارة الحج نثمن عاليا حرص أمير منطقة مكة المكرمة رئيس لجنة الحج المركزية صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل على إطلاقه مثل هذه الحملة خلال السنوات الخمس الماضية مما قاد نحو الهبوط بأعداد المخالفين لأنظمة الحج وأسهم في الارتقاء بمستوى الخدمات المقدمة لضيوف الرحمن وهذا بلا شك من مقومات النجاح التي تتحقق في كل عام، وقد وجهت كافة القطاعات المعنية في وزارة الحج بضرورة العمل على تنفيذ هذه الحملة والحرص على التعاون مع كافة الجهات لتحقيق الرؤية منها.

وخلص وزير الحج القول إلى أن جميع القطاعات الحكومية بلا استثناء تعمل على تطوير أعمالها عاماً بعد آخر، من خلال اكتشاف جوانب الخلل والقصور في الموسم السابق لتلافيها في الموسم المقبل، وتنفيذ الحلول والمشاريع العاجلة والدائمة لتلافي جوانب الخلل والقصور وتصويبها، كما أن جميع العاملين في موسم الحج يدركون أن أي تقصير أو تهاون في أداء مسؤولياتهم تجاه الحجاج - مهما كان حجمه صغيراً - خط أحمر غير مقبول.

وكيل إمارة منطقة مكة المكرمة الدكتور عبد العزيز الخضيري بين أن تقارير الأجهزة الرقابية المشاركة في مواسم الحج الماضية، أكدت أن حملة «الحج عبادة وسلوك حضاري»، والإجراءات المشددة لضبط المخالفين لأنظمة

وتعليمات الحج، أسهمت في تحقيق نتائج إيجابية في انخفاض الظواهر السلبية وارتفاع نسبة التزام المواطنين والمقيمين بالتنظيمات الخاصة بالحج، ما ساعد على تحقيق مواسم حج ناجحة، شجعت إمارة منطقة مكة المكرمة على تنفيذ الحملة للعام السادس على التوالي، والسعي لتحقيق مرتكزاتها وتنفيذ أهدافها المتعددة في إطار الجهود المبذولة للحد من الظواهر السلبية في موسم الحج على غرار ما تحقق في الأعوام الماضية.

وتابع الخضيري: ستواصل الحملة هذا العام استخدام الرسائل العملية والخاصة بالتركيز على السلوك والنظام الواجب اتباعه لنشر الوعي بين المواطنين والمقيمين الراغبين في أداء فريضة الحج حول الالتزام بتطبيق الأنظمة والتعليمات الصادرة لتنظيم أدائهم الفريضة كالحصول على تصريح رسمي يسمح بالحج مرة واحدة كل خمس سنوات والالتحاق بحملات الحج النظامية ومنع المركبات من الدخول للمشاعر للحد من الزحام، الذي تسببه في طرقات المشاعر والمحافظة على النظافة والبيئة ومنع الافتراش وتجنب التدافع ومنع استخدام المركبات وغيرها من التنظيمات الهادفة إلى جعل الحج أكثر يسرا وسهولة.

ولفت الخضيري، إلى أن الجديد هذا العام في الحملة، هو إدخال الرسائل الوجدانية التي ترتكز على بث استراتيجية جديدة تتعلق بنشوء قطاع حج شامل متنام متكامل بجميع الفئات المختلفة ذات مصالح متبادلة ومشتركة، وتضم هذه الفئات المجتمع والحكومة والاقتصاد، ويتمثل المجتمع في حجاج الداخل وحجاج الخارج والمواطنين والمقيمين ووسائل الإعلام وشبكات التواصل الاجتماعي، أما مجتمع الحكومة فيضم جميع قطاعات الدولة والحكومة بدءا من القيادة وصولا إلى جميع الوزارات والهيئات، فيما يندرج في قطاع الاقتصاد كل من مؤسسات أرباب الطوائف وشركات الحج وقطاع الإسكان وقطاع النقل والقطاع التجاري والغرف التجارية الصناعية.

وأكد الخضيري أن الأمير خالد الفيصل شدد على ضرورة تقديم أفضل الخدمات لحجاج بيت الله الحرام منذ لحظة وصولهم إلى أراضي المملكة حتى مغادرتهم إلى أوطانهم سالمين- بإذن الله، ومتابعته لعمل جميع القطاعات المعنية بخدمة الحجاج وحرصه أن يكون موسم الحج موسما حضاريا بحق يعكس الصورة المشرقة للإسلام كدين، وللمسلمين كأصحاب رسالة سامية ترتقي بالإنسان وتعلي من شأنه ومكانته وتبرز دور المملكة حكومة وشعبا في خدمة الحرمين الشريفين.

قائد قوات أمن الحج والعمرة اللواء سعد الخليوي بين أن هذه الحملة أسهمت في السنوات الماضية في أداء رجال الأمن مهامهم في الحج بنسب عالية وذلك مما أوجد تفاعلا كبيرا من الحجاج مع هذه الحملة.

وقال اللواء الخليوي: أود أن أنبه إلى أن العقوبات التي تطبقها الجهات الحكومية المختصة في حق المخالفين للأنظمة على رغم شدتها هي آخر حل نلجأ إليه، ولا أعتقد أن مواطنا أو مقيما لا يعرف أن الحج بلا تصريح وعدم الالتحاق بحملات حج نظامية، وكذلك الافتراش في طرقات المشاعر أو نقل الحجاج غير النظاميين جميعها مخالفات للأنظمة، ومع ذلك نطلق في كل عام وقبل موسم الحج حملة للتوعية بجميع هذه التعليمات بهدف التذكير بها.

أمين العاصمة المقدسة الدكتور أسامة بن فضل البار بين أن القطاعات المشاركة في الحج بنت لها خبرات تراكمية طويلة من خلال عملها في مواسم الحج الماضية، لافتاً إلى أن الحج حدث استثنائي في زمانه ومكانه، ولا يشبهه أي تجمع بشري آخر في العالم حيث لا يواجه أي بلد في العالم تحدي إدارة حشود تصل إلى قرابة ثلاثة ملايين نسمة يتجمعون في بقعة جغرافية صغيرة، ويلتزمون بمواقيت زمنية محدودة لأداء الشعائر.

وأضاف الدكتور البار: وللحملة أهداف اتصالية كبيرة لكل من له علاقة بالحج، وليس الغرض منها أن تكون حملة توعوية خاصة بالحج فقط، بل هي مبادرة استراتيجية متعددة الأطراف تساند مفهوم قطاع الحج المتكامل الذي يجسد الصالح العام لجميع الشركاء من خلال حملة استراتيجية تطلق هذه المبادرة.

مدير عام التربية والتعليم في منطقة مكة المكرمة حامد السلمي بين أن الحملة تنطلق من استراتيجية تأصيل ثقافة البلد الحرام خلال موسمي الحج والعمرة لكل من ضيوف الرحمن ومقدمي الخدمة والمجتمع كافة، وتتكئ على ثلاثة مرتكزات، الأول يتمثل في احترام المكان والحدث، والثاني في احترام الإنسان، والثالث في احترام النظام.

وبين السلمي أن إدارة التربية والتعليم تنسق مع الجهات ذات العلاقة لمساندة طلبة وطالبات المدارس في إنجاح هذه الحملة.

رئيس الهيئة التنسيقية لمؤسسات الطوافة عبد الواحد برهان سيف الدين بين أن كافة مؤسسات الطوافة ستعمل على تفعيل هذه الحملة المباركة والتعاون معها وقال: «رؤية الحملة تكمن في بناء الهويّة والمنصّة الاتصاليّة للحج وبدء حقبة جديدة في إدارته تواكب الزخم التنموي الشامل الذي انطلق في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، من خلال تكريس جوانب المخاطبة الأساسيّة: (الروحاني العاطفي، الأخلاقي السلوكي، النظامي)».

أهمية الدعاء يوم عرفة

فضل الله ممتاز

الدعاء عبادة وسلاح المؤمن، وحقيقته استدعاء العبد من ربه العناية واستمداده إياه المعونة، وحقيقته إظهار الافتقار إليه، والبراءة من الحول والقوة التي له، وهو سمة العبودية وإظهار الذلة البشرية، وفيه معنى الثناء على الله ،وإضافة الجود والكرم إليه.

وللدعاء أثر بالغ وفائدة عظيمة، ولو لا ذلك لم يأمرنا الحق عزوجل بالدعاء ولم يرغب النبي صلى الله عليه وسلم فيه، فكم رفعت محنة بالدعاء، وكم من مصيبة أو كارثة كشفها الله بالدعاء، وقد أورد القرآن الكريم جملة من الأدعية استجابها الله تعالى بمنه وفضله وكرمه، وكان جملة أسباب النصر في بدر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم، والدعاء سبب أكيد لغفران الذنوب، ولرفع الدرجات، ولجلب الخير ودفع الشر.

ولدعاء يوم عرفة أهمية خاصة ويستحب الدعاء في هذا اليوم والإكثار من ذكر الله عز وجل وتوحيده والثناء عليه، لأن ذلك اليوم ينزل الله فيه إلى السماء

الدنيا ليسمع دعاء عباده، ويستجيب لهم. ففي حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة، فإنه ليدنو عزوجل، ثم يباهي بكم الملائكة فيقول: ما أراد هؤلاء" (رواه مسلم في كتاب الحج، باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة).

ويستحب أن يكون دعاء الحاج مما أثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن ذلك قوله: " أكثر دعاء الأنبياء قبلي ودعائي عشية يوم عرفة لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير " (رواه البيهقي في السنن الكبرى). فهذا أفضل الدعاء لأن الله تعالى يعلم حاجة ذاكره فيثيبه عليه، ومن الأدعية المأثورة: " ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار". وأي دعاء يدعو به الحاج يطلب فيه خيري الدنيا والآخرة فهو جائز، والمهم مع الدعاء اتجاه القلب إلى الله تعالى بخشوع، وحضور، وإنابة، والمهم أيضا في أثناء الدعاء والوقوف استقبال القبلة، ولو كان الجبل خلف الحاج.

هنا أريد أن أنبه عن وقوع بعض الأخطاء من بعض الحجاج يوم عرفة من أمثال وقوف بعضهم خارج حدود عرفة إلى غروب الشمس ثم انصرافهم، فهؤلاء يخطئون، لأن الواجب عليهم أن يقفوا في أرض عرفة.

كما يجب أن يعرف الحاج أن الصعود إلى الجبل ليس من السنة، كما يفعل بعضهم فيشق على نفسه بصعود الجبل، ظنا منه أن الوقوف أو الدعاء في عرفات لا يصح إلا فوق الجبل. ففي أي جزء من عرفة وقف الحاج جاز ما عدا بطن عرنة، فلا يجوز الوقوف فيه، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عرفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن عرنة "(رواه مسلم).

ومن هذه الأخطاء إشغال أنفسهم في عرفة بالقيل والقال والجدال والخصام والغيبة، والله سبحانه يقول في كتابه الكريم : "ولا جدال في الحج "(البقرة:١٩٧). ومن الأخطاء الاهتمام الزائد بالطعام والشراب ونحو ذلك مما يفوت عليهم فضل ذلك اليوم، فيرجعون من حجهم وهم لم يحملوا إلا الخطايا والآثام. ومن هذه الأخطاء عدم التلبية، وترك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يلبي حتى يرمي جمرة العقبة.

وعلى الحجاج أن يدركوا أن ذلك اليوم يوم الذكر والدعاء والتوبة إلى الله، والاستغفار من الذنوب، والخطايا، وإبراء الذمة من حقوق العباد بإرجاعها لهم، وعدم ظلمهم حتى يرجعوا من ذنوبهم كيوم ولدتهم أمهاتهم، ويكون حجهم مبرورا يجزون عنه بالجنة كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم" والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة".

من أحكام المسنين في الحج ...

سعد بن عبد العزيز الحقباني

سنتناول في جزء من هذا البحث

المبحث الثالث

صفة حج المسن

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: طواف المسن وسعيه.

وفيه أربع مسائل:

المسألة الأولى: حكم النيابة في الطواف.

المسألة الثانية: طواف المسن محمولاً.

المسألة الثالث: سعي المسن محمولاً.

المسألة الرابعة: هرولة المسن.

المطلب الثاني: دفع المسن من مزدلفة قبل الفجر.

المطلب الثالث: رمي المسن الجمرات.

المسألة الأولى

حكم النيابة في الطواف

إذا عجز المسن عن الطواف بنفسه فهل يجوز له أن ينيب غيره ليطوف عنه، أو يجب عليه أن يطوف راكباً على عربة ونحوها، أو يطوف محمولاً؟

اختلف أهل العلم في حكم النيابة في الطواف على قولين:

القول الأول: لا تصح النيابة عن العاجز في الطواف، بل يجب عليه أن يطوف راكباً أو محمولاً إن عجز عن الطواف ماشياً، وإلى هذا ذهب جمهور العلماء، فهو قول الحنفية١، والمالكية٢، والشافعية٣، والحنابلة٤.

قال ابن المنذر -رحمه الله تعالى-: «وأجمعوا على أن المريض يطاف به ويجزئ عنه وانفرد عطاء، فقال: يستأجر من يطوف عنه»٥.

القول الثاني: تصح النيابة عن العاجز في الطواف، وإلى هذا ذهب عطاء -رحمه الله تعالى- كما نقله ابن المنذر٦، وهو قياس قول بعض الحنفية في المغمى عليه، حيث قالوا تصح النيابة عنه في الطواف٧.

الأدلة: استدل أصحاب القول الأول القائلون بعدم صحة النيابة في الطواف بأدلة من السنة والاجماع والمعقول:

أ- من السنة:

١- ما ثبت من حديث عبدالله بن عباس -رضي

الله عنهما-: «أن النبي -صلى الله عليه وسلم- طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن٨»٩.

وجه الاستدلال: أن الحديث يدل على جواز الركوب في الطواف، فلا حاجة للمسن العاجز عن الطواف بنفسه لإنابة من يطوف عنه؛ لإمكان الطواف راكباً أو محمولاً، وعليه فلا تصح النيابة١٠.

٢- ما ثبت من حديث أم المؤمنين أم سلمة -رضي الله عنها- قالت: «شكوت إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أني أشتكي، فقال: «طوفي من وراء الناس وأنت راكبة»١١.

وجه الاستدلال: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يأذن لأم سلمة بالنيابة في الطواف؛ وإنما أرشدها إلى الطواف راكبة فدل على أن ما سوى ذلك لا يجوز ومثل الركوب حمل العاجز.

ب- الإجماع:

نقل ابن المنذر الإجماع على أن المريض يطاف به محمولاً، وقال لم يخالف في ذلك إلا عطاء١٢، فدل على أن فرض العاجز عن الطواف بنفسه أن يطاف به محمولاً، فلا تصح النيابة في ذلك.

ج- من المعقول:

أن المسن العاجز في هذه الحالة يمكنه الطواف محمولاً أو راكباً، وهو أولى لكونه يطوف ببدنه حول البيت، ويمكنه أن ينوي بنفسه الطواف ويأتي بأعمال الطواف الأخرى بنفسه، والنيابة تفوت بها هذه الأمور فلا تصح، لأن المكلف مطالب بأن يأتي بما يستطيع من الطاعات الواجبة.

ولم أجد لأصحاب القول الثاني دليلاً لقولهم -فيما اطلعت عليه-، ولعلهم يرون ذلك قياساً على النيابة الكلية في الحج، فمادام تصح النيابة الكلية في الحج فتصح النيابة في بعض أعماله.

ويمكن أن يجاب عن هذا الدليل بأن النيابة الكلية تجوز في الحج بشرط عجز المنوب عنه عجزاً كاملاً عن السعي للحج وأعماله، وهنا يختلف الأمر؛ حيث إن العاجز ليس عاجزاً عن الطواف محمولاً أو راكباً، فلا تصح النيابة مع القدرة على ذلك.

الترجيح:

ولعل الراجح -والله تعالى أعلم- هو القول القائل بعدم صحة النيابة في الطواف، لما يلي:

١- لقوة أدلة هذا القول وسلامتها من المناقشة.

٢- لورود المناقشة المؤثرة على ما يمكن أن يستدل به للقول المخالف.

٣- ولأن المكلف مطالب بما يمكنه الإتيان به من الأعمال، والمسن العاجز يمكنه الطواف راكباً أو محمولاً، فلا تصح النيابة مع إمكان ذلك.

المسألة الثانية

طواف المسن محمولاً

وفيها ثلاثة فروع:

الفرع الأول: حكم طواف المسن محمولاً.

الفرع الثاني: إذا طيف بالمسن العاجز فلمن يكون الطواف.

الفرع الثالث: الفرق بين الحمل والركوب في العربة.

الفرع الأول

حكم طواف المسن محمولاً

إذا كان المسن لا يستطيع الطواف بنفسه، أو كان يشق عليه لعذر كبر السن فهل يجوز له الطواف محمولاً؟

لا خلاف بين أهل العلم في المذاهب الأربعة في صحة الطواف محمولاً لمن لا يستطيع الطواف بنفسه راجلاً، أو كان يشق عليه ذلك لعذر الكبر١٣.

قال السرخسي -رحمه الله تعالى-: «وإن طاف راكباً أو محمولاً فإن كان لعذر من مرض أو كسر لم يلزمه شيء»١٤.

وقال الباجي -رحمه الله تعالى-: «وأما جواز الطواف للراكب والمحمول للعذر فلا خلاف فيه نعلمه»١٥.

وقال النووي -رحمه الله تعالى-: «الأفضل أن يطوف ماشياً، ولا يركب إلا لعذر مرض أو نحوه»١٦.

وقال ابن قدامة -رحمه الله تعالى-: «لا نعلم بين أهل العلم خلافاً في صحة طواف الراكب إذا كان له عذر... والمحمول كالراكب فيما ذكرناه»١٧.

الأدلة:

واستدل العلماء على صحة الطواف محمولاً للعذر بأدلة من السنة والمعقول:

أ - من السنة:

١- ما ثبت من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- طاف في حجة الوداع على بعير يستلم ا لركن بمحجن.

وجه الاستدلال: طواف النبي -صلى الله عليه وسلم- راكباً وقيل إن ذلك كان لحاجة، فدل على جواز الطواف راكباً، والمحمول مثل الراكب لاسيما إذا كان لعذر١٨.

٢- ما ثبت من حديث أم المؤمنين أم سلمة -رضي الله عنها- أنها قالت: شكوت إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أني أشتكي، فقال: «طوفي من وراء الناس وأنت راكبة».

وجه الاستدلال: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أجاز لأم المؤمنين أم سلمة -رضي الله عنها- بالطواف راكبة للعذر، فدل الحديث على جواز الطواف راكباً للعذر والمحمول في حكم الراكب١٩.

الفرع الثاني

إذا طيف بالمسن العاجز محمولاً؛ فلمن يكون الطواف؟

إذا طيف بالمسن العاجز محمولاً فلمن يكون الطواف؟ هل يكون للحامل أم للمحمول أولهما معاً؟ للنية أثر في حكم الطواف في مثل هذه الحالة، فلا يخلو الأمر من أن يكون الحامل قد نوى الطواف لنفسه، أو للمحمول، أو له وللمحمول معاً.

فإذا كان الحامل قد نوى الطواف لنفسه دون المسن المحمول، أو نوى للمحمول دون نفسه فالطواف لمن نوي الطواف له دون غيره، وهذا لا خلاف فيه بين أهل العلم في المذاهب الأربعة٢٠.

قال ابن قدامة -رحمه الله تعالى-: «أما إذا طيف به محمولاً لعذر فلا يخلو إما أن يقصدا جميعاً عن المحمول، فيصح عنه دون الحامل، بغير خلاف نعلمه أو يقصدا جميعاً عن الحامل فيقع عنه أيضاً، ولا شيء للمحمول»٢١.

واختلفوا فيما إذا نوى الحامل الطواف لنفسه وللمحمول معاً، ونوى المحمول الطواف لنفسه، هل الطواف للحامل أم للمحمول، اختلف أهل العلم في هذه المسألة على أربعة أقوال:

القول الأول: أن الطواف يقع لهما جميعاً، وإلى هذا ذهب الحنفية٢٢، وهو قول عند الشافعية٢٣، واستحسنه ابن قدامة من الحنابلة٢٤.

القول الثاني: أن الطواف يقع للمحمول دون الحامل، وإلى هذا ذهب الشافعية في قول٢٥، والحنابلة على الصحيح من المذهب٢٦.

القول الثالث: أن الطواف يقع للحامل دون المحمول، وإلى هذا ذهب الشافعية على الأصح٢٧، وهو قول عند الحنابلة٢٨.

القول الرابع: أن الطواف لا يقع لأي منهما، وإلى هذا ذهب أبو حفص العُكْبري من الحنابلة٢٩، وهو منسوب إلى المالكية، ولم أجد للمالكية قولاً في هذه

المسألة في كتبهم -حسب ما اطلعت عليه-٣٠.

الأدلة:

أدلة القول الأول:

استدل أصحاب القول الأول القائلون بإجزاء الطواف عنهما معاً إذا نويا بأدلة من المعقول:

١- أن الفرض في الطواف أن يكون الطائف حول البيت، وفي هذه الحالة قد حصل الطواف من كل واحد منهما كائناً حول البيت، غير أن أحدهما حصل منه الطواف كائناً بفعل نفسه والآخر بفعل غيره٣١.

٢- أنه لو حمل شخصٌ المسنَ العاجزَ في مثل هذه الحالة إلى عرفات لصح الوقوف عنهما، وكذا هنا، بجامع وجوب وجود الحاج كائناً في كل من المكانين٣٢.

ونوقش هذا الدليل بأنه قياس مع الفارق؛ وذلك لأن المقصود في الوقوف في عرفات الكون فيها، والحامل والمحمول كائنان فيها في هذه الحالة، والمقصود في الطواف الفعل، لا مجرد الكون حول البيت، والفعل في هذه الحالة واحد، فلا يقع عن الاثنين٣٣.

٣- أن كل واحد من الحامل والمحمول طائف بنية صحيحة فأجزأ الطواف عن كل واحد منهما كما لو لم ينو صاحبه شيئاً٣٤.

أدلة القول الثاني:

واستدل أصحاب القول الثاني القائلون بأن الطواف يقع للمحمول دون الحامل بأدلة من المعقول:

١- أنه طواف أجزأ عن المحمول فلم يقع عن الحامل كما لو نويا جميعاً المحمول٣٥.

ويمكن أن يناقش هذا الاستدلال بأنه ليس هناك ما يمنع من وقوعه عن الحامل والمحمول إذا نويا جميعاً.

٢- أن الطواف في مثل هذه الحالة فعل واحد فلا يقع عن اثنين٣٦.

ونوقش هذا الاستدلال من وجهين:

الأول: أن المقصود هنا ليس هو الفعل، بل المقصود حصول الشخص حول البيت كالوقوف بعرفة، فالمفروض هناك حصول الشخص كائناً بعرفة لا فعل الوقوف٣٧.

فكذا في الطواف فإذا وجد الشخص حول البيت فإنه يكفي.

الثاني: أن مشي الواحد جاز أن يقع عن اثنين في باب الحج، كالبعير الواحد إذا ركبه اثنان فطافا عليه، فيصح طوافهما معاً، وكذا هنا٣٨.

٣- أن وقوع الطواف في هذه الحالة للمحمول أولى؛ وذلك لأنه لم ينو بطوافه إلا لنفسه، والحامل لم يخلص قصده بطوافه لنفسه، فإنه لو لم يقصد الطواف بالمحمول لما حمله، فإن تمكنه من الطواف لنفسه لا يقف على حمله فصار المحمول مقصوداً لهما ولم يخلص قصد الحامل لنفسه فلم يقع عنه لعدم التعيين٣٩.

ويمكن أن يناقش هذا الدليل بأنه ليس هناك ما يمنع من وقوع الطواف من الحامل إذا نوى لنفسه أيضاً، لاستقلال نية كل من الحامل والمحمول عن الآخر، كما لو كان كل واحد منهما على مركوب ونوى كل واحد منهما لنفسه.

دليل القول الثالث:

واستدل أصحاب القول الثالث القائلون بأن الطواف يقع للحامل دون المحمول بأن الحامل هو الفاعل فيقع الطواف له دون المحمول٤٠.

ونوقش هذا الاستدلال بأن وقوع الطواف للمحمول أولى؛ لأن الحامل لم يخلص قصده لنفسه، إذ لو أخلص قصده لنفسه لما احتاج لحمل المحمول ليطوف لنفسه٤١، فإذا قيل بصحة طواف الحامل، فصحة طواف المحمول من باب أولى. فصح إذن الطواف منهما جميعاً.

أدلة القول الرابع:

واستدل أصحاب القول الرابع القائلون بعدم صحة الطواف عن أي واحد منهما بدليلين من المعقول:

١- أن الطواف صلاة، فلا يصح أن يصلي أحد عن نفسه، وعن غيره في الوقت نفسه٤٢.

ويمكن أن يناقش هذا الاستدلال بأن حمل المسن والطواف به مع وجود نيتين مستقلتين لكل من الحامل والمحمول لا تدخل في أمر النيابة فالحامل ليس نائباً عن المحمول بل هو حامل له ويطوف به مع بقاء نية المحمول.

٢- أن طواف الحامل والمحمول فعل واحد في مثل هذه الحالة، فلا يقع عن اثنين، وليس أحدهما أولى من الآخر فلا يصح٤٣.

ويمكن أن يناقش: بأن الأصل صحة العمل مادام أن لكل واحد منهما نية مستقلة والمحمول يكون كالراكب على الدابة فيصح إذن عن الاثنين.

الترجيح:

ولعل الراجح -والله تعالى أعلم- هو القول بإجزاء الطواف عن كل من الحامل والمحمول إذا نوى كل واحد منهما الطواف لنفسه؛ لما يلي:

١- لقوة أدلة هذا القول وسلامة بعضها من المناقشة.

٢- لورود المناقشة المؤثرة على أدلة الأقوال المخالفة.

٣- أن هذا القول أيسر على الحامل ولا سيما مع كثرة الزحام في العصر الحاضر حال الطواف وغيره من المناسك.

٤- أن المعتبر تحقيق النية والفعل وقد حصلت النية من الاثنين، كل واحد منهما بنية مستقلة، كما حصل الفعل منهما فالحامل فعله ظاهر والمحمول كالراكب على الدابة وليس هناك ما يمنع من اعتبار فعلهما جميعاً.

الفرع الثالث

الفرق بين الحمل والركوب في العربة

إذا لم يستطع المسن العاجز الطواف بنفسه، واحتاج أن يركب في عربة تُدفع أو يقودها هو أو غيره، فهل يختلف الحال في ذلك عن الطواف محمولاً؟

لم أجد للعلماء الأقدمين قولاً في هذه المسألة ولعل ذلك يرجع إلى أن هذه العربات من الوسائل الحديثة التي وجدت في العصر الحاضر، إلا أن أهل العلم لا يفرقون في الحكم بين الطواف راكباً على الدابة أو محمولاً٤٤.

قال ابن قدامة -رحمه الله تعالى-: «لا نعلم بين أهل العلم خلافاً في صحة طواف الراكب إذا كان له عذر... والمحمول كالراكب فيما ذكرناه»٤٥.

أما لمن يكون الطواف في مثل هذه الحالة؟ هل يكون للمسن الذي على العربة أو لمن يدفع أو يقود العربة إذا لم يقدها المسن بنفسه إذا نوى القائد أو دافع العربة الطواف لنفسه بالإضافة إلى مساعدة المسن العاجز، ونوى المسن العاجز الطواف لنفسه؟

لم أجد لأهل العلم من المذاهب الأربعة قولاً في هذه المسألة -فيما اطلعت عليه-، إلا أن الظاهر أن الخلاف في المسألة السابقة ينسحب على الخلاف على هذه المسألة، فقد سبق البيان في المسألة السابقة مضمون الفرع الثاني وهو إذ طيف بالمسن العاجز محمولاً فلمن يكون الطواف؟ أن لأهل العلم أربعة أقوال، قول أن الطواف يصح للحامل والمحمول، وقول بأن الطواف للمحمول دون الحامل، وقول أن الطواف للحامل دون المحمول، وقول بعدم

أجزاء الطواف عن أي واحد منهما.

وترجح القول بصحة الطواف عن الحامل والمحمول إذا نوى كل واحد منهما الطواف لنفسه، وذلك لعدم وجود ما يمنع من صحة نية كل واحد منهما، ولوقوع الطواف من كل واحد منهما حول البيت.

وفي هذه المسألة يمكن القول أنه يصح الطواف من راكب العربة، ومن قائدها أو دافعها من باب أولى؛ وذلك لوجود ما يشبه فعلين من دافع العربة، وهما المشي للطواف بنفسه، ودفع العربة التي ركب فيها المسن العاجز، فيصح الطواف من كليهما، ولا يوجد ما يمنع من صحة نية كل واحد منهما.

بل إن دفع العربة أو قيادتها والتي فيها المسن أشبه بمسألة قائد الدابة التي عليها المسن فيصح طواف المسن الراكب على الدابة، ويصح طواف القائد لاستقلال عمل كلٍ منهما ونيته فليس هناك حامل أو محمول.

ومن جهة أخرى فإن الحامل هو وسيلة اتصال المحمول بالأرض بخلاف المسن الذي في العربة أو المركبة فهو متصل بالأرض بواسطة هذه الآلة دون الدافع أو القائد، أما إذا قاد المسن العربة بنفسه بآلة يدوية أو كهربائية ونحو ذلك فهو كمن ركب دابة يقودها بنفسه وسبق بيان الإجماع على صحة طوافه إذا كان بعذر. والله تعالى أعلم.

المسألة الثالثة

سعي المسن محمولاً

إذا لم يستطع المسن السعي مستقلاً بنفسه فهل يجوز له أن يسعى محمولاً على آدمي أو عربة ونحوهما؟

لا خلاف بين أهل العلم في جواز السعي للمسن العاجز محمولاً أو راكباً إذا لم يستطع السعي بنفسه أو شق عليه ذلك٤٦.

قال الكاساني -رحمه الله تعالى-: «وأما ركنه - أي ركن السعي- فكينونته بين الصفا والمروة، سواء كان بفعل نفسه أو بفعل غيره عند عجزه عن السعي بنفسه بأن كان مغمىً عليه أو مريضاً فسُعي به محمولاً...» ٤٧.

وقال الدسوقي -رحمه الله تعالى-: «أن المشي في كل من الطواف والسعي واجب على القادر عليه، فلا دم على عاجز طاف أو سعى راكباً أو محمولاً»٤٨.

وقال النووي -رحمه الله تعالى-: «...أن مذهبنا أنه لو سعى راكباً جاز ولا يقال مكروه لكنه خلاف الأولى»٤٩.

وقال ابن قدامة -رحمه الله تعالى-: «فأما السعي راكباً فيجزئه لعذر ولغير عذر»٥٠.

واستدل أهل العلم لقولهم بجواز السعي لكبير السن راكباً أو محمولاً بدليل من السنة: هو ما ثبت من حديث جابر -رضي الله عنه- قال: «طاف النبي -صلى الله عليه وسلم- في حجة الوداع على راحلته بالبيت وبالصفا والمروة، ليراه الناس، وليشرف وليسألوه، فإن الناس غشوه٥١»٥٢.

وجه الاستدلال من الحديث: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- طاف وسعى راكباً للحاجة، وذلك ليراه الناس فيتعلموا منه -صلى الله عليه وسلم- مناسكهم، ولأن الناس ازدحموا عليه، فدل على جواز الطواف والسعي راكباً للعذر٥٣، والمسن معذور لعدم استطاعته السعي بنفسه ماشياً أو لمشقة ذلك عليه.

المسألة الرابعة

هرولة المسن

الهرولة٥٤ من سنن الحج بالاتفاق بين أهل العلم في المذاهب الأربعة٥٥.

فإذا استطاع المسن أن يهرول بين العلمين فهو أفضل وأكمل لكونها من سنن الحج؛ وأما إذا لم يستطع، أو شق عليه ذلك، فلا حرج عليه ألاَّ يهرول؛ لأنها ليست من واجبات الحج، وهو معذور لعدم الاستطاعة أو لمشقة ذلك عليه، وهذا لا خلاف فيه بين أهل العلم في المذاهب الأربعة٥٦.

قال السرخسي -رحمه الله تعالى-: «وترك الرمل في طواف الحج والعمرة، والسعي في بطن الوادي بين الصفا والمروة لا يوجب عليه شيئاً غير أنه مسيء إذا كان لغير عذر، وكذلك ترك استلام الحجر، فالرمل واستلام الحجر وهذه الخلال من آداب الطواف أو من السنن، وترك ما هو سنة أو أدب لا يوجب شيئاً إلا الإساءة إذا تعمد»٥٧.

وقال النفراوي -رحمه الله تعالى-: «ويسن أن يخب، أي يسرع إن كان رجلاً في بطن المسيل في السبعة الأشواط، والمراد ببطن المسيل ما بين الميلين الأخضرين... فلو ترك الخبب المطلوب لا دم عليه، كما لا دم على من ترك الرمل في الطواف، لأن كلاً سنة خفيفة لم يقل أحد بفرضيتها»٥٨.

وقال النووي -رحمه الله تعالى-: «والسعي مستحب في كل مرة من السبع، بخلاف الرمل فإنه مختص بالثلاث الأول، كما أن السعي الشديد في موضعه سنة فكذلك المشي على عادته في باقي المسافة سنة، ولو سعى في جميع المسافة أو مشى فيها صح، وفاته الفضيلة»٥٩.

وقال ابن قدامة -رحمه الله تعالى-: «أن الرمل في بطن الوادي سنة مستحبة... وليس ذلك بواجب ولا شيء على تاركه»٦٠.

واستدل أهل العلم على جواز ترك الهرولة وعدم الحرج في ذلك على المعذور بحديث ابن عمر -رضي الله عنهما- أنه قال: «إن أسع بين الصفا والمروة فقد رأيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يسعى، وإن أمشِ، فقد رأيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يمشي، وأنا شيخ كبير»٦١.

وجه الاستدلال: أن ابن عمر -رضي الله عنهما- بيَّن أنه رأى النبي -صلى الله عليه وسلم- يسعى في بطن الوادي، ورآه أيضاً يمشي بدون سعي، فدل على أنه لا حرج على من لا يسعى في بطن الوادي، كما بيَّن ابن عمر -رضي الله عنهما- أنه كبير في السن ولا يستطيع السعي أو يشق عليه ذلك، فدل على أنه لا حرج على من كان كبير السن ويشق عليه السعي٦٢.

والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني

دفع المسن من مزدلفة قبل الفجر

إذا لم يستطع المسن الدفع مع الناس بعد طلوع الفجر من مزدلفة بسبب الزحام، أو شق عليه ذلك، فهل له الدفع قبل الفجر تفادياً للزحام، وسعياً للوصول إلى جمرة العقبة قبل وصول بقية الحجاج ليتمكن من رميها قبل حصول الزحام؟

اتفق العلماء في المذاهب الأربعة على جواز دفع الضعفة من الحجاج قبل طلوع الفجر عند الزحام وظهور المشقة حال الانتظار إلى طلوع الفجر والمسن يعتبر من الضعفة٦٣.

قال ابن عابدين: «إذا كانت به علة أو مرض أو ضعف فخاف الزحام فدفع ليلاً فلا شيء عليه»٦٤.

وقال ابن جلاب: «ولا بأس أن يقدم ضعفة أهله من مزدلفة على منى ليلة يوم النحر»٦٥.

وقال النووي: «قال الشافعي والأصحاب السنة تقديم الضعفاء من النساء وغيرهن من مزدلفة قبل طلوع الفجر بعد نصف الليل إلى منى...» ٦٦.

وقال ابن قدامة: «ولا بأس بتقديم الضعفة

ملف الحج

والنساء... ولا نعلم فيه مخالفاً»٦٧.

واستدل أهل العلم على جواز دفع الضعفة من الحجاج من مزدلفة قبل الفجر بأدلة من السنة والمعقول:

أ- من السنة:

١- ما ثبت من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- أنه قال: «أنا ممن قَدَّمَ النبي -صلى الله عليه وسلم- ليلة المزدلفة في ضعفة أهله»٦٨.

٢- ما ثبت من حديث أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- قالت: «استأذنت سودة النبي -صلى الله عليه وسلم- ليلة جمع٦٩، وكانت ثقيلة ثبطة٧٠، فأذن لها»٧١.

٣- ما ثبت من حديث عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- أنه كان يقدم ضعفة أهله فيقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بليل فيذكرون الله ما بدا لهم، ثم يرجعون قبل أن يقف الإمام، وقبل أن يدفع، فمنهم من يقدم منى لصلاة الفجر، ومنهم من يقدم بعد ذلك، فإذا قدموا رموا الجمرة. وكان ابن عمر -رضي الله عنهما- يقول: «أرْخص في أولئك رسول الله -صلى الله عليه وسلم-»٧٢.

وجه الاستدلال من هذه الأحاديث: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذن للضعفة من أهله أن ينصرفوا من مزدلفة قبل طلوع الفجر، وفعل ذلك من بعده الصحابة -رضي الله عنه- ومنهم ابن عمر -رضي الله عنهما-، فدل على جواز دفع الضعفاء من الحجاج من المسنين وغيرهم قبل طلوع الفجر لرخصة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بذلك٧٣.

ب- من المعقول:

أن في دفع الضعفة والمسنين رفقاً بهم ودفعاً لمشقة الزحام عليهم، وتيسيراً في أداء مناسك حجهم، فشرع لهم ذلك٧٤.

المطلب الثالث

رمي المسن الجمرات

وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: النيابة عن المسن في رمي الجمرات.

المسألة الثانية: صفة رمي النائب عن المسن.

المسألة الثالثة: جمع رمي أيام التشريق.

المسألة الأولى

النيابة عن المسن في رمي الجمرات

الأصل أن يرمي الحاج الجمرات بنفسه، ولكن إذا عجز المسن عن رمي الجمرات بنفسه، أو شق عليه ذلك، فهل يجوز أن يستنيب غيره ليرمي عنه؟ وإذا استناب المسن غيره هل يلزمه دم لعدم رميه بنفسه؟

لا خلاف بين العلماء في المذاهب الأربعة في أن من عجز عن رمي الجمرات بنفسه أو شق عليه ذلك مشقة شديدة والتي تنزل منزلة العجز أنه يجوز له أن يستنيب غيره ليرمي عنه٧٥.

قال السرخسي -رحمه الله تعالى-: «والمريض الذي لا يستطيع رمي الجمار يوضع الحصى في كفه حتى يرمي به؛ لأنه فيما يعجز عنه يستعين بغيره، وإن رُمي عنه أجزأ، بمنزلة المغمى عليه، فإن النيابة تجري في النسك كما في الذبح»٧٦.

وقال الإمام مالك -رحمه الله تعالى-: «إن كان ممن يستطاع حمله ويطيق الرمي ويجد من يحمله فليُحمل حتى يأتي الجمرة فيرمي، وإن كان ممن لا يُستطاع حمله ولا يقدر على من يحمله ولا يستطيع الرمي رُمي عنه»٧٧.

وقال الشربيني -رحمه الله تعالى-: «ومن عجز عن الرمي لعلة لا يرجى زوالها قبل فوات وقت الرمي كمرض أو حبس استناب من يرمي عنه»٧٨.

وقال ابن قدامة -رحمه الله تعالى-: «ومن كان مريضاً، أو محبوساً، أو له عذر، جاز أن يستنيب من يرمي عنه»٧٩.

واستدل أهل العلم -رحمهم الله تعالى- لجواز استنابة المعذور لرمي الجمرات بالقياس على جواز النيابة عن الصبي في رمي الجمرات بجامع العجز في كلتا الحالتين٨٠.

كما استدلوا على جواز ذلك بأن النيابة تجوز في الحج كله، وكذلك في بعض أعماله كالذبح، فكذلك تجوز في الرمي إذا عجز الحاج المعذور عن الرمي بنفسه٨١.

واختلفوا بعد ذلك فيما يجب على المسن العاجز في هذه الحالة على قولين:

القول الأول: لا شيء على المسن العاجز في مثل هذه الحالة إذا عجز عن الرمي بنفسه عجزاً مستمراً ولم يزل عاجزاً إلى انتهاء وقت الرمي، واستناب غيره ورمى عنه، وإلى هذا ذهب جمهور العلماء من الحنفية٨٢، والشافعية٨٣، والحنابلة٨٤.

القول الثاني: يجب على المسن المعذور في هذه الحالة دم، وإلى هذا ذهب المالكية٨٥.

الأدلة:

استدل الجمهور لقولهم بأن العاجز في هذه الحالة معذور، فلا شيء عليه غير الاستنابة، والواجب قد سقط عنه برمي النائب٨٦.

وأما المالكية فلم أجد لهم دليلاً -فيما اطلعت عليه- غير قولهم أن المعذور في هذه الحالة لم يرم بنفسه فوجب عليه الدم لذلك٨٧.

ويمكن أن يناقش هذا الاستدلال بأن إيجاب الدم لا دليل عليه فهو قول بلا دليل.

والراجح -والله تعالى أعلم- هو القول الأول لقوة دليلهم ولمناقشة دليل القول الثاني، وإيجاب الدم على القول بأن من ترك نسكا فعليه دم إنما يكون عند تركه بالكلية والحال أن النسك لم يترك بل جيء به بالنيابة.

المسألة الثانية

صفة رمي النائب عن المسن

إذا استناب المسن غيره ليرمي عنه الجمرات، فما صفة رمي النائب، اختلف أهل العلم في اشتراط كون النائب قد رمى عن نفسه قبل أن يرمي عن المنوب عنه -المسن- على قولين:

القول الأول: أنه يشترط فيمن يرمي عن غيره أن يكون قد رمى عن نفسه أولاً، ثم يرمي عن المستنيب، وإلى هذا ذهب الشافعية٨٨، والحنابلة٨٩.

القول الثاني: لا يشترط فيمن يرمي عن غيره أن يكون قد رمى عن نفسه، وهذا ظاهر مذهب الحنفية٩٠؛ لأنهم لم يذكروا اشتراط رمي النائب عن نفسه عند ذكرهم لجواز النيابة، وهو أيضاً مقتضى مذهبهم في مسألة الضرورة، إذ إنهم لا يرون اشتراط أن يكون النائب قد حج عن نفسه٩١، وهو مذهب المالكية٩٢، إلا أنهم يرون استحباب كون النائب قد رمى عن نفسه٩٣.

الأدلة:

استدل أصحاب القول الأول القائلون باشتراط أن يكون النائب قد رمى عن نفسه بدليلين من المعقول:

١- أن النيابة في الحج يشترط فيها أن يكون النائب قد حج عن نفسه فكذلك النيابة في رمي الجمرات٩٤.

٢- أن النائب قد بقي عليه فرض نفسه فلا تصح نيابته عن غيره وهو لم يؤد عن نفسه٩٥.

وأما أصحاب القول الثاني القائلون بعدم اشتراط رمي النائب عن نفسه أولاً، فلم يذكروا دليلاً لقولهم -فيما اطلعت عليه-، ولعلهم يرون أنه لا دليل للقول باشتراط ذلك.

الترجيح: ولعل الراجح -والله تعالى أعلم- هو القول باشتراط رمي النائب عن نفسه أولاً؛ وذلك لقوة ما استدل به من قياس رمي النائب على حج النائب، وقد ثبت اشتراط حج النائب عند النيابة٩٦. فما كان شرطاً في النيابة لأعمال الحج كاملة يكون شرطاً في بعض أعمال الحج.

ومن صفة رمي النائب عن المسن ما ذهب إليه المالكية من استحباب أن يتحرى العاجز عن الرمي بنفسه وقت رمي النائب فيكبر عن رميه للجمرات٩٧.

ومن صفة رمي النائب أيضاً ما قرره الشافعية والحنابلة من استحباب ذهاب العاجز مع النائب إن استطاع إلى الجمرات، ليشهد الرمي ويضع الحصى في يد نائبه ليكون له عمل في الرمي.

ولم أجد -فيما اطلعت عليه- دليلاً شرعياً لما ذكره المالكية وكذا الشافعية والحنابلة من صفات رمي النائب المذكورة. والله أعلم.

المسألة الثالثة

جمع رمي أيام التشريق

إذا لم يستطع المسن الحضور إلى موقع الجمرات في أيام التشريق، أو شق عليه ذلك مشقة بالغة، بسبب ضعفه، أو بسبب الزحام وبعد الطريق مع التردد على الجمرات ليومين أو ثلاثة؛ فهل يرخص له أن يجمع الرمي في آخر أيام التشريق عندما يخف الزحام؟

وهل الأفضل له استنابة غيره ليرمي عنه جمرات كل يوم بيومه أو جمع الرمي في آخر أيام التشريق ليباشر الرمي بنفسه؟

هذه المسألة متفرعة عن مسألة اختلف أهل العلم فيها، وهي هل أيام التشريق الثلاثة وقت واحد للرمي فيجوز الرمي عن الأيام الثلاثة في آخر الأيام منها، أو يجب رمي كل يوم بيومه، ولا يجوز تأخير رمي كل يوم عن وقته؟

لأهل العلم في هذه المسألة قولان:

القول الأول: أنه يجب رمي جمرات كل يوم من أيام التشريق بيومه، ولا يجوز تأخيرها عن وقتها، وإلى هذا ذهب الحنفية على المذهب٩٨، وهو قول المالكية٩٩، وهو اختيار العلامة محمد بن العثيمين من المعاصرين١٠٠.

القول الثاني: أنه يسن رمي جمرات كل يوم من أيام التشريق بيومه، ولا يجب، فمن تركها وجمعها في آخر أيام التشريق فلا شيء عليه غير أنه ترك السنة، ولا دم عليه، وإلى هذا ذهب محمد بن الحسن وأبو يوسف من الحنفية١٠١، وهو قول الشافعية١٠٢، والحنابلة١٠٣.

الأدلة

استدل أصحاب القول الأول القائلون بوجوب رمي كل يوم بيومه بأدلة من السنة:

١- ما ثبت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه رمى جمرات أيام التشريق كل يوم بيومه، وقال -صلى الله عليه وسلم-: «لتأخذوا مناسككم، فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه»١٠٤.

وجه الاستدلال: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أمر أن نأخذ عنه المناسك ومن المناسك التي فعلها -صلى الله عليه وسلم- رمي جمرات كل يوم في يومه والأمر في أخذ المناسك الأصل فيه أنه للوجوب ما لم يصرفه صارف ولا صارف فدل على عدم جواز التأخير إلا لعذر١٠٥.

٢- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- «رخَّص للرعاة أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً»١٠٦.

وجه الاستدلال: أن كلمة «رخَّص» تدل على أن من سواهم يكون وقت الرمي في حقهم عزيمة١٠٧.

واستدل أصحاب القول الثاني القائلون بجواز جمع الرمي في آخر أيام التشريق بأدلة من السنة والمعقول:

أ - من السنة:

أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أذن للرعاة بالجمع في الرمي، فدل على أن جميع أيام التشريق وقت للرمي، إذ لو لم يكن كذلك لم يختلف الحال فيها بالنسبة للمعذور وغيره في عدم جواز الجمع١٠٨.

ونوقش هذا الاستدلال بعدم التسليم بعدم الفرق بين المعذور وغيره، حيث إن إذن النبي -صلى الله عليه وسلم- للرعاة بالجمع كان رخصة للعذر، بخلاف غير المعذور١٠٩.

ب - من المعقول

١- أن أيام التشريق كلها وقت للرمي، فإذا أخره من أول وقته إلى آخره لم يلزمه شيء كما لو أخر الوقوف بعرفة إلى آخر وقته١١٠.

ويمكن أن يناقش هذا الاستدلال بأنه استدلال بمحل النزاع؛ لأن أصحاب القول المخالف يقولون بأن كل يوم من أيام التشريق وقت مستقل لرمي جمرات ذلك اليوم، فلا يصح الاستدلال.

كما أن القياس على الوقوف بعرفة قياس مع الفارق فإن الوقوف بعرفة هو وقت واحد متصل فيصح في أوله أو آخره، كما أن الرمي لكل يوم له وقته المستقل فيصح الرمي في أوله أو آخره أما اليوم الثاني من أيام الرمي وهي أيام التشريق فهو مستقل عن الأول وكذا عما بعده فلا يصح القياس.

وبناء على ما مضى، فعلى المذهب الشافعي والحنبلي وعند أبي يوسف ومحمد من الحنفية يجوز للمسن أن يجمع رمي جمرات أيام التشريق في آخر يوم لها، ولا شيء عليه في ذلك فمن باب أولى إذا كان المسن عاجزاً فهو معذور.

وعلى المذهب الحنفي يحتمل أيضاً أن يجوز للمسن العاجز الجمع والا يكون عليه في ذلك شيء لكونه معذوراً، فهم يرون وجوب الدم على من جمعها لغير عذر١١١.

وأما على المذهب المالكي فالذي يظهر أنه لا يجوز للمسن العاجز عندهم أن يجمع رمي الجمرات إلى آخر أيام التشريق لأنهم يوجبون رمي كل يوم بيومه ونصوا على أن المريض يوكل في الرمي إلا أن تتحسن حالة المسن في آخر أيام التشريق فإنه يلزمه الرمي عن جميع الأيام مع وجوب الدم١١٢.

الترجيح:

والراجح والله أعلم بالنسبة للمسألة الأولى وما تفرع منها بخصوص المسن العاجز أن وقت الرمي محدد ولا يجوز تأخيره ولا جمعه من غير عذر، فإن تحقق العذر كحال المسن الذي يعجز عن مباشرة الرمي بنفسه أو يشق عليه مشقة عظيمة أو يتعرض للخطر فإنه يجوز له تأخير الرمي إلى آخر أيام التشريق وذلك جمعاً بين حديث «خذوا عني مناسككم» وفعله -صلى الله عليه وسلم- وبين رخصته -صلى الله عليه

وسلم- للرعاة للعذر فالمسن العاجز أولى.

وأما هل الأفضل الجمع أو الاستنابه فالذي يظهر لي -والله أعلم- أن ينظر في حال المسن، فإذا كان لا يستطيع الوصول إلى موقع الجمرات بسبب كبر سنة ومشقة الوصول إليه بسبب بعد الطريق أو وعورته ونحوهما فإن الأفضل له التوكيل، لما سبق ذكره من الأدلة على جواز ذلك. ويتم أداء رمي كل يوم من أيام الرمي في وقته المحدد بالوكالة.

وأما إذا كان المسن لا يستطيع الوصول إلى الجمرات أو يشق عليه ذلك بسبب الزحام، ويستطيع الوصول إليها ولو راكباً بعد زوال الزحام في اليوم الثاني أو الثالث من أيام التشريق، فالأفضل في حقه أن يجمع ويباشر بنفسه الرمي؛ وذلك لإذن النبي -صلى الله عليه وسلم- لأصحاب العذر من الرعاة بجمع الرمي للعذر، والمسن مثلهم في العذر بل أولى.

وهذا مال إليه العلامة محمد بن العثيمين -رحمه الله تعالى- من المعاصرين، حيث سئل عن رجل مريض لا يستطيع الرمي يوم العيد فهل له أن يؤخر الرمي إلى آخر يوم التشريق أو يوكل أفضل؟

فأجاب بقوله: «إذا صار عند الإنسان مانع يمنعه من الرمي يوم العيد، فإنه يؤخره حتى يقوى على ذلك؛ لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- أذن للرعاة أن يرموا يوماً، ويدعوا يوماً ولم يقل لهم: وكلوا، .... فنقول: أما التعب فإن كان تعباً دائماً كالمرأة الحامل، أو الرجل الكبير في السن، أو عجوز كبيرة في السن فليوكل، أما إذا كان أصابه مرض خفيف يرجو أن يبرأ منه في آخر أيام التشريق فلا يجوز أن يوكل»[113]

المراجع

١ ينظر: بدائع الصنائع ١٩٤/٢، وفتح القدير ٥١٣/٢.

٢ ينظر: الشرح الصغير بهامش بلغة السالك ٢٤٥/١ و ٢٥٧.

٣ ينظر: المجموع ٦٠/٨، ومغني المحتاج ٦٥٥/١ و ٦٦٢.

٤ ينظر: المغني ٥٢/٥ و ٥٥، والانصاف ٢٠/٨ و ٢١ و ٢٢ .

٥ الإجماع ص/٥٣.

٦ ينظر: المرجع السابق.

٧ ينظر: فتح القدير ٥١٣/٢.

٨ التحَجُّن اعْوجاج الشيء، و المحجن: بكسر الميم وإسكان الحاء وفتح الجيم ، وهو عصا معقوفة ، يتناول بها الراكب ما سقط له ، ويحرك بطرفها بعيره للمشي . ينظر: لسان العرب: ٣٤/٢، النهاية: ٣٤٧/١.

٩ أخرجه البخاري: كتاب:الحج، باب: استلام الركن بالمحجن: ص٣١١ برقم: ١٦٠٧، ومسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب جواز الطواف على بعير وغيره ص٥٠٣ ورقمه ١٢٧٢.

١٠ ينظر: النيابة في العبادات ص/٣٤١.

١١ أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب: طواف النساء مع الرجال: ص٣١٢ برقم: ١٦١٩، ومسلم في صحيحه في كتاب الحج باب جواز الطواف على بعير وغيره ص٥٠٣ ورقم ١٢٧٦.

١٢ ينظر: الإجماع لابن المنذر ص/٥٣، والمجموع ٦٠/٨.

١٣ ينظر: المبسوط ٤٤/٣، وبدائع الصنائع ١٩٤/٢، والمنتقى ٥١٥/٣، وحاشية الدسوقي ٦٣/٢، والمجموع ٢٧/٨، ومغني المحتاج ٦٥٥/١، والمحرر ٢٤٤/١، وكشاف القناع ٣٨١/٢.

١٤ المبسوط ٤٤/٣.

١٥ المنتقى ٥١٥/٣.

١٦ المجموع ٢٧/٨.

١٧ المغني ٢٤٩/٥ و ٢٥٠.

١٨ ينظر: المنتقى ٥١٥/٣، والمغني ٢٥٠/٥، والشرح الكبير ١٠٥/٩.

١٩ ينظر: المنتقى ٥١٥/٣، والمغني ٢٥٠/٥، وكشاف القناع ٣٨١/٢.

٢٠ ينظر: بدائع الصنائع ١٩٤/٢، والمنتقى ٥١٥/٣، والمجموع ٢٨/٨، والمغني ٥٥/٥.

٢١ ينظر: المغني ٥٥/٥.

٢٢ ينظر: بدائع الصنائع ١٩٤/٢.

٢٣ ينظر: المجموع ٢٨/٨.

٢٤ ينظر: المغني ٥٥/٥.

٢٥ ينظر: المجموع ٢٨/٨.

٢٦ ينظر: المغني ٥٥/٥، والانصاف ١١٠/٩.

٢٧ ينظر: المجموع ٢٨/٨.

٢٨ ينظر: المغني ٥٥/٥، والانصاف ١٠٩/٩.

٢٩ ينظر: المغني ٥٥/٥، والشرح الكبير ١١٠/٩.

٣٠ ينظر: هداية السالك على المذاهب الأربعة في المناسك ٧٧٦/٢.

٣١ ينظر: بدائع الصنائع ١٩٤/٢.

٣٢ ينظر: بدائع الصنائع ١٩٤/٢.

٣٣ ينظر: المغني ٥٥/٥.

٣٤ ينظر: المرجع السابق ٥٥/٥.

٣٥ ينظر: المغني ٥٥/٥.

٣٦ ينظر: المغني ٥٥/٥، وكشاف القناع ٣٨١/٢.

٣٧ ينظر: بدائع الصنائع ١٩٤/٢.

٣٨ ينظر: بدائع الصنائع ١٩٤/٢.

٣٩ ينظر: المغني ٥٥/٥.

٤٠ ينظر: المجموع ٢٨/٨، والمغني ٥٥/٥.

٤١ ينظر: المغني ٥٥/٥.

٤٢ ينظر: المنتقى ٥١٥/٣.

٤٣ ينظر: المغني ٥٥/٥، والشرح الكبير ١١٠/٩.

٤٤ ينظر: المبسوط ٤٤/٣، وبدائع الصنائع ١٩٤/٢، والمنتقى ٥١٥/٣، وحاشية الدسوقي ٦٣/٢، والمجموع ٢٨/٨، ومغني المحتاج ٦٥٥/١، والمغني ٢٤٩/٥، والشرح الكبير ١٠٤/٩ و ١٠٥.

٤٥ المغني ٢٤٩/٥ و ٢٥٠.

٤٦ ينظر: المبسوط ٤٥/٣، وبدائع الصنائع ٢٠٣/٢، والاستذكار ١٨٦/١٢، وحاشية الدسوقي ٦٣/٢، والمجموع ٧٧/٨، وروضة الطالبين ٩١/٣، والمغني ٢٤٩/٥، و ٢٥١، والمبدع ٢٢٠/٣.

٤٧ بدائع الصنائع ٢٠٣/٢.

٤٨ حاشية الدسوقي ٦٣/٢.

٤٩ المجموع ٧٧/٨.

٥٠ المغني ٢٥١/٥.

٥١ غشوه: أي إزدحموا عليه، ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي ٢٢/٩.

٥٢ أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب جواز الطواف على بعير وغيره ٥٠٣ برقم: ١٢٧٣.

٥٣ ينظر: المبسوط ٤٥/٣، والمجموع ٧٧/٨، وكشاف القناع ٤٨١/٢.

٥٤ الهَرْولة ضرْب من العَدْو بين العَدْوِ والمشي، وقيل الهَرْولة بعد العَنَق وقيل الهَرْولة الإسراع، وقيل الهَرْولة فوق المشي ودون الخبب والخَبَبُ دون العَدْو. ينظر: لسان العرب: ٣٣١/٦، والنهاية: ٢٦١/٥.

٥٥ ينظر: المبسوط ٤٦/٣، وبدائع الصنائع ٢٠٤/٢ و ٢٢٤، والفواكه الدواني ٥٥١/١، وحاشية الدسوقي ٦٥/٢، والمجموع ٧٥/٨، وروضة الطالبين ٩٠/٢، والمغني ٢٣٨/٥، والشرح الكبير ١٣٢/٩.

٥٦ ينظر: المبسوط ٤٦/٣، والفواكه الدواني

٥٥١/١، والمجموع ٧٥/٨، والشرح الكبير ١٣٢/٩.

٥٧ المبسوط ٤٦/٣.

٥٨ الفواكه الدواني ٥٥١/١.

٥٩ المجموع ٧٥/٨.

٦٠ المغني ٢٣٨/٥.

٦١ أخرجه أبوداود في سننه، في كتاب المناسك، باب أمر الصفا والمروة ص٢١٩ برقم: ١٩٠٤ والترمذي في كتاب الحج، باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة ص١٦٠ برقم: ٨٦٤، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وابن ماجه: كتاب المناسك، باب: السعي بين الصفا والمروة ص٣٢٤ برقم: ٢٩٨٨، والنسائي في السنن الكبرى: كتاب: الحج، باب: المشي بين الصفا والمروة: ٤١٤/٢ برقم: ٣٩٧١، وأحمد: ٤١/٢ برقم: ٤٩٩٣ و ١١٩/٢ برقم: ٥٩٩٩، وصححه الألباني –رحمه الله تعالى–. ينظر: صحيح وضعيف ابن ماجه برقم ٢٩٨٨.

٦٢ ينظر: الاستدلال بالحديث في المغني ٢٣٨/٥.

٦٣ ينظر: بدائع الصنائع ٢٠٦/٢، وحاشية ابن عابدين ٥٦٣/٢، ومواهب الجليل ١٨٨/٤، والتفريع ٣٤٢/١، والمجموع ١٣٩/٨، ومغني المحتاج ٦٧١/١، والمغني ٢٨٦/٥، والشرح الكبير ١٨٣/٩.

٦٤ حاشية ابن عابدين ٥٦٣/٢.

٦٥ التفريع ٣٤٢/١.

٦٦ المجموع ١٣٩/٨.

٦٧ المغني ٢٨٦/٥.

٦٨ أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب من قدم ضعفه أهله بليل ص٣٢٢ ورقمه ١٦٧٨، ومسلم في كتاب الحج، باب استحباب تقديم رفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة ص٥١٠ برقم: ١٢٩٣

٦٩ أي ليلة المزدلفة: وهي ليلة العيد سميت ليلة جمع؛ لأنه يجمع صلواتها. ينظر: النووي: شرح مسلم:٣٩/٩ و ٤٠ و ٤١، فيض القدير:٥٣٩/٣.

٧٠ ثَبِطَة: التَّثْبِيط هو التعْوِيقُ والشَّغْلُ عن المُراد، وثبطة: أي ثقيلة بطيئة الحركة كأنها تثبط بالأرض أي تشبث بها. ينظر: شرح النووي على مسلم: ١٤٣/٩، لسان العرب: ٣٢٦/١.

٧١ أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب من قدم ضعفة أهله بليل ص٣٢٢ ورقمه ١٦٨٠، ومسلم في كتاب الحج، باب استحباب الحج، باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة ص٥١٠ برقم: ١٢٩٠.

٧٢ أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب من قدم ضعفة أهله بليل ص٣٢٢، ورقمه ١٦٧٦، ومسلم في كتاب الحج، باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة ص٥١١ برقم: ١٢٩٥.

٧٣ ينظر: بدائع الصنائع ٢٠٦/٢، والمجموع ١٣٩/٨، وصحيح مسلم بشرح النووي ٤٢/٩، وفتح الباري ٦١٥/٣.

٧٤ ينظر: المغني ٢٨٦/٥، والشرح الكبير ١٨٣/٩.

٧٥ ينظر: المبسوط ٦٩/٤، وبدائع الصنائع ٢٠٧/٢، والمدونة ٤٢٣/١، والكافي لابن عبدالبر ٤١٠/١، والمجموع ٢٨٣/٨، ومغني المحتاج ٦٨٣/١، والشرح الكبير ٢٥٠/٩، وكشاف القناع ٥١٠/٢ و ٥١١.

٧٦ المبسوط ٦٩/٤.

٧٧ المدونة ٤٢٣/١.

٧٨ مغني المحتاج ٦٨٣/١.

٧٩ الشرح الكبير ٢٥٠/٩.

٨٠ ينظر: المجموع ٢٨٣/٨، والنيابة في العبادات ص٣٤٥/.

٨١ ينظر: المبسوط ٦٩/٤، وبدائع الصنائع ٢٠٧/٢، ومغني المحتاج ٦٨٣/١.

٨٢ ينظر: المبسوط ٦٩/٤، وبدائع الصنائع ٢٠٧/٢.

٨٣ ينظر: المجموع ٢٨٣/٨، ومغني المحتاج ٦٨٣/١.

٨٤ ينظر: الشرح الكبير ٢٥٠/٩، وكشاف القناع ٥١٠/٢.

٨٥ ينظر: المدونة ٤٢٣/١، والتفريع ٣٤٦/١، والكافي لابن عبدالبر ٤١٠/١.

٨٦ ينظر: المبسوط ٦٩/٤، وبدائع الصنائع ٢٠٧/٢، والمبدع ٢٤٠/٣.

٨٧ ينظر: المدونة ٤٢٣/١.

٨٨ ينظر: روضة الطالبين ١١٥/٣، ومغني المحتاج ٦٨٣/١.

٨٩ ينظر: المغني ٥٢/٥.

٩٠ ينظر: المبسوط ٦٩/٤، وبدائع الصنائع ٢٠٧/٢.

٩١ ينظر: بدائع الصنائع ٣١٩/٢ و ٣٢٠، وحاشية ابن عابدين ٦٦٣/٢.

٩٢ ينظر: المدونة ٤٢٣، والتفريع ٣٤٦/١.

٩٣ ينظر: الكافي لابن عبدالبر ٤١٠/١.

٩٤ ينظر: مغني المحتاج ٦٨٣/١.

٩٥ ينظر: المغني ٥٢/٥.

٩٦ كما هو في حديث شبرمة.

٩٧ ينظر: المدونة ٤٢٣/١، والكافي لابن عبدالبر ٤٢٠/١.

٩٨ ينظر: المبسوط ٧٤/٤، وبدائع الصنائع ٢١٠/٢، وحاشية ابن عابدين ٥٧٤/٢.

٩٩ ينظر: المدونة ٤٢٤/١، والتفريع ٣٤٦/١، والكافي لابن عبدالبر ٤١٠/١.

١٠٠ ينظر: الشرح الممتع ٣٨٨/٧.

١٠١ ينظر: المبسوط ٦٥/٤، وبدائع الصنائع ٢١٠/٢.

١٠٢ ينظر: المجموع ٢٤٠/٨، ومغني المحتاج ٦٨٣/١.

١٠٣ ينظر: المغني ٣٣٢/٥، والإنصاف ٢٤٥/٩، وكشاف القناع ٥١٠/٢.

١٠٤ أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً، وبيان قوله ﷺ: «لتأخذوا عني مناسككم» ٥١٢ برقم: ١٢٩٧ والبيهقي في السنن الكبرى ١٢٥/٥ برقم ٩٣٠٧ بلفظ «خذوا عني مناسككم».

١٠٥ ينظر: الشرح الممتع ٣٨٨/٧.

١٠٦ أخرجه الترمذي: كتاب: الحج، باب: ما جاء في الرخصة للدعاء أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً: ١٧٣ برقم: ٩٥٤، وأبو داود: كتاب: المناسك، باب: في رمي الجمار: ٢٢٧ برقم: ١٩٧٥ ، وأحمد ٤٥٠/٥ برقم: ٢٣٨٢٨، وابن خزيمة في صحيحه: ٣١٩/٤ برقم: ٢٩٧٦.

١٠٧ ينظر: الشرح الممتع ٣٨٨/٧.

١٠٨ ينظر: مغني المحتاج ٦٨٣/١، والمغني ٣٣٣/٥.

١٠٩ ينظر: الشرح الممتع ٣٨٨/٧.

١١٠ ينظر: المغني ٣٣٣/٥، والشرح الكبير ٢٤٥/٩، وكشاف القناع ٥١٠/٢.

١١١ينظر: بدائع الصنائع ٢١٠/٢، وحاشية ابن عابدين ٥٧٤/٢.

١١٢ ينظر: المدونة ٤٢٤/١، والتفريع ٣٤٦/١، والكافي لابن عبدالبر ٤١٠/١.

١١٣ مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ١١٥/٢٣ و ١١٦.

فتاوى الحج

لفضيلة الشيخ العلامة - محمد بن صالح العثيمين
- رحمه الله-

سئل فضيلة الشيخ- رحمه الله تعالى-: ما حكم الاغتسال للمحرم؟

فأجاب فضيلته بقوله: الاغتسال للمحرم سنة، لثبوت ذلك عن النبي - صلى الله عليه وسلم - سواء اغتسل مرة أو مرتين، ولكنه يجب أن يغتسل إذا احتلم وهو محرم فيغتسل من الجنابة، وأما الاغتسال للإحرام فهو سنة.

سئل فضيلة الشيخ- رحمه الله تعالى-: ما حكم وضع الطيب قبل الإحرام؟

فأجاب فضيلته بقوله: التطيب عند الإحرام بعد الاغتسال سنة؟ وذلك أن النبي - صلى الله عليه وسلم - تطيب لإحرامه، قالت عائشة رضي الله عنها: «كنت أطيب النبي - صلى الله عليه وسلم - لإحرامه قبل أن يحرم » وكان يُرى وبيص المسك في مفارق رأسه - صلى الله عليه وسلم - وهو محرم .

سئل فضيلة الشيخ- رحمه الله تعالى-: إذا وقع على ثوب الإحرام دم قليل أو كثير فهل يصلى فيه وفيه الدم، وماذا يفعل المحرم في الطواف والسعي؟

فأجاب فضيلته بقوله: الدم إذا كان طاهراً فإنه لا يضر إذا وقع على الإحرام أو غيره من الثياب، والدم الطاهر من البهيمة هو الذي يبقى في اللحم والعروق بعد ذبحها: كدم القلب ودم الفخذ ونحو ذلك، وأما إذا كان الدم نجساً فإنه يغسل سواءً في ثوب الإحرام أو غيره، وذلك الدم المسفوح، فلو ذبح شاة مثلاً وأصابه من دمها فإنه يجب عليه أن يغسل هذا الذي أصابه، سواءً وقع على ثوبه أو على ثوب الإحرام، أو على بدنه، إلا أن العلماء رحمهم الله قالوا: يعفى عن الدم اليسير لمشقة التحرز منه.

وأما قوله: «وماذا على المحرم في الطواف والسعي »، فعليه ما ذكره العلماء من أنه يطوف بالبيت ويجعل البيت عن يساره، ويبدأ بالحجر الأسود وينتهي عند الحجر الأسود، سبعة أشواط لا تنقص، وكذلك يسعى بين الصفا والمروة سبعة أشواط لا تنقص، يبدأ بالصفا وينتهي بالمروة، وما يفعله الحجاج معروف في المناسك فليرجع إليه هذا السائل.

سئل فضيلة الشيخ- رحمه الله تعالى-: هل يجوز للمحرمة أن تغير الثياب التي أحرمت فيها؟ وهل للإحرام ثياب تخصه؟

فأجاب فضيلته بقوله: يجوز للمرأة المحرمة أن تغير ثيابها إلى ثياب أخرى، سواء كان ذلك لحاجة أم لغير حاجة، لكن بشرط أن تكون الثياب الأخرى ليست ثياب تبرج وجمال أمام الرجال، وعلى هذا فإذا أرادت أن تغير شيئاً من ثيابها التي أحرمت بها فلا حرج عليها.

وليس للإحرام ثياب تخصه بالنسبة للمرأة بل تلبس ما شاءت، إلا أنها لا تلبس النقاب ولا تلبس القفازين، والنقاب هو الذي يوضع على الوجه ويكون فيه نقب للعين، وأما القفازان فهما اللذان يلبسان في اليد، ويسميان شراب اليدين.

وأما الرجل فإن له لباساً خاصاً في الإحرام وهو الإزار والرداء، فلا يلبس القميص، ولا السراويل، ولا العمائم، ولا البرانس ولا الخفاف.

سئل فضيلة الشيخ- رحمه الله تعالى-: ما حكم أداء السنة في مسجد الميقات وكم عددها؟

فأجاب فضيلته بقوله: ليس هناك سنة تختص بمسجد الميقات ولا بالإحرام، فلم يرد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه كان إذا أراد أن يحرم صلى ركعتين، لكنه أهلّ بعد صلاة بمعنى أنه صلى الفريضة ثم أهل أي لبى، ولهذا كان القول الراجح ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية- رحمه الله- أنه ليس للإحرام صلاة تخصه، لكن ينبغي أن يجعل الإحرام بعد صلاة: فإن كان وقت فريضة انتظر حتى يصلي الفريضة ويحرم، وإن كان في وقت نافلة كصلاة الضحى مثلاً، أوصلاة ركعتين بعد الوضوء، أو صلاة تحية المسجد فليكن إحرامه بعد هذه الصلاة، أما أن ينوي صلاة خاصة للإحرام فإن هذا لا أعلم فيه سنة عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

سئل فضيلة الشيخ- رحمه الله تعالى-: ما حكم ركعتي الإحرام؟

فأجاب فضيلته بقوله: ركعتا الإحرام وهما الركعتان اللتان يصليهما من أراد الإحرام غير مشروعتين؟ لأنه لم يرد عن النبي عليه الصلاة والسلام أن للإحرام صلاة تخصه، وإذا لم يرد عن النبي عليه الصلاة والسلام مشروعيتهما فإنه لا يمكن القول بمشروعيتهما، إذ إن الشرائع إنما تتلقى من الشارع فقط، ولكنه إذا وصل إلي الميقات وكان قريباً

من وقت إحدى الصلوات المفروضة فإنه ينبغي أن يجعل عقد إحرامه بعد تلك الصلاة المفروضة لأن النبي صلى الله عليه وسلم أهل دبر الصلاة ، كذلك لو أراد الإنسان أن يصلي سنة الوضوء بعد اغتسال الإحرام وكان من عادته أن يصلي سنة الوضوء فإنه يجعل الإحرام بعد هذه السنة.

سئل فضيلة الشيخ- رحمه الله تعالى-: يشكل على بعض الناس النطق بالنية إذا قال الحاج لبيك عمرة مثلاً أو قول المضحي هذه عن فلان أي تسمية صاحب الأضحية عند الذبح فأرجو رفع الإشكال؟

فأجاب فضيلته بقوله: لا إشكال في ذلك، لأن قول المضحي: هذه عني وعن أهل بيتي، إخبار عما في قلبه، لم يقل: اللهم إني أريد أن أضحي. كما يقوله من ينطق بالنية، بل أظهر ما في قلبه فقط، وإلا فإن النية سابقة من حين أن أتى بالأضحية وأضجعها وذبحها فقد نوى، وكذلك يقال في النسك: لبيك حجاً، لبيك عمرة، وليس هذا من باب ابتداء النية، لأنه قد نوى من قبل، ولهذا لا يشرع أن نقول: اللهم إني أريد العمرة، اللهم إني أريد الحج، بل انوِ بقلبك ولبِّ بلسانك، وأما التكلم بالنية في غير الحج والعمرة والأضحية فهذا أمر معلوم أنه ليس بمشروع، فلا يسن للإنسان إذا أراد أن يتوضأ أن يقول: اللهم إني أريد أن أتوضأ، اللهم إني نويت أن أتوضأ أو بالصلاة: اللهم إني أريد أن أصلي، اللهم إني نويت أن أصلي. كل هذا غير مشروع، وخير الهدي هدي محمد - صلى الله عليه وسلم -.

إذا وصلت المرأة الميقات قاصدة العمرة ولكنها حائض فماذا تفعل؟

فأجاب فضيلته بقوله: العمل في هذه الحال أنه ينبغي للمرأة إذا وصلت إلى الميقات وهي حائض وخافت أن لا تطهر قبل أن يرجع أهلها فتحرم وتشترط وتقول: «اللهم إن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني «، فإن كانت هذه المرأة قد اشترطت فإنها ترجع مع أهلها ولا شيء عليها، وإن لم تكن اشترطت فإنها تبقى على إحرامها ويبقى معها محرم حتى تطهر ثم تقضي عمرتها.

سئل فضيلة الشيخ- رحمه الله تعالى-: إذا أردنا التمتع هل ننوي الحج والعمرة معاً في ميقات أو ننوي العمرة فقط، ثم من أين ننوي الحج؟

فأجاب فضيلته بقوله: إذا كنت تريد التمتع فتنوي العمرة فقط عند الميقات لأنك لو نويت العمرة والحج صرت قارناً. وتحرم بالحج من مكانك.

سئل فضيلة الشيخ- رحمه الله تعالى-: ما الفرق بين التمتع والإفراد والقران؟

فأجاب فضيلته بقوله: الفرق بينها كما يلي:

أولاً: التمتع أن يهل بالعمرة في أشهر الحج فيطوف ويسعى ويقصر ويحل حلاً كاملاً، ثم يحرم بالحج من عامه فتكون عمرة منفصلة عن الحج.

وأما القران فهو أن يحرم بالعمرة والحج جميعاً فيقول عند ابتداء إحرامه: لبيك عمرة وحجًّا، وفي هذه الحال تكون الأفعال للحج، وتدخل العمرة في أفعال الحج.

وأما الإفراد فهو أن يحرم بالحج مفرداً ولا يأتي معه بعمرة، فيقول: لبيك اللهم حجاً. عند الإحرام من الميقات هذا فرق من حيث الأفعال.

ثانياً: من حيث وجوب الدم فإن الدم يجب على المتمتع وعلى القارن دون المفرد، وهذا الدم ليس دم جبران ولكنه دم شكران، ولهذا يأكل الإنسان منه ويهدي ويتصدق.

ثالثاً: أما من حيث الأفضلية فالأفضل التمتع إلا من ساق الهدي، فالأفضل له القِران ثم يلي التمتع القِران ثم الإفراد.

سئل فضيلة الشيخ- رحمه الله تعالى-: امرأة استعملت مانعاً للحيض من أجل الحج ومع التعب نزل عليها شي مثل الكدرة فما حكمه؟

فأجاب فضيلته بقوله: هذا ليس بشي قالت أم عطية- رضي

الله عنها- «كنا لا نعد الصفرة والكدرة شيئاً» حتى وإن استمر ما دام لم يكن دماً خالصاً فليس بشيء.

سئل فضيلة الشيخ- رحمه الله تعالى-: هل يجوز للحائض أن تعتمر أو تحج؟ وما الأمور التي يجب عليها أثناء ذلك عندما تحرم من الميقات؟

فأجاب فضيلته بقوله: الحائض لها أن تحج وتعتمر وعند الميقات تفعل ما يفعله غيرها: تغتسل وتستثفر بثوب وتحرم كغيرها من الناس، وتفعل ما يفعله الناس سواء بسواء إلا الطواف بالبيت؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر أسماء بنت عميس- رضي الله عنها- زوج أبي بكر رضي الله عنه حين ولدت في ذي الحليفة محمد بن أبي بكر أن تغتسل وتستثفر بثوب وتحرم ، وقال لعائشة- رضي الله عنها- حين حاضت «افعلي ما يفعل الحاج غير ألا تطوفي بالبيت » فلم تطف بالبيت ولا بالصفا والمروة، وبقية أفعال النسك تفعله الحائض والنفساء كغيرها وتقف في عرفة وفي مزدلفة وترمي الجمرات وتدعو في عرفة وفي مزدلفة وبين الجمرات كسائر الناس.

سئل فضيلة الشيخ- رحمه الله تعالى- ما التلبية التي صحت عن النبي - صلى الله عليه وسلم -؟ ومتى تقطع التلبية؟

فأجاب فضيلته بقوله: التلبية التي صحت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قوله: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك » وروى الإمام أحمد زيادة «لبيك إله الحق » . وإسناده حسن.

وتقطع التلبية في العمرة إذا شرع في الطواف، وفي الحج إذا شرع في رمي جمرة العقبة يوم العيد، لما روى الترمذي من حديث ابن عباس- رضي الله عنهما- يرفع الحديث: أنه كان يمسك عن التلبية في العمرة إذا استلم الحجر . صححه الترمذي، لكن فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ضعفه الأكثرون، وعن ابن عباس- رضي الله عنهما- أن أسامة رضي الله عنه كان رديف النبي - صلى الله عليه وسلم - من عرفة إلى مزدلفة، ثم أردف الفضل - رضي الله عنه- من مزدلفة إلى منى فكلاهما قال: (لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة) أخرجاه في الصحيحين وعند مالك يقطع التلبية في العمرة إذا وصل الحرم، وقيل: إذا وصل البيت أو رآه.

ومعنى (لبيك): إقامة على طاعتك وإجابة لدعوتك. ولفظه لفظ المثنى ومعناه الكثرة.

تزكية

الحذر من المباهاة

د. عبدالله بن عبدالرحمن الشثري

استوقفتني كلمة رائعة للخليفة الزاهد عمر بن عبدالعزيز في سير أعلام النبلاء (١٣٧/٥) قال الذهبي روى حماد بن سلمة عن رجاء الرملي عن نعيم بن عبد الله كاتب عمر بن عبد العزيز أن عمر قال: «إنه ليمنعني من كثير من الكلام مخافة المباهاة» مع أنه كان فصيحاً مفوهاً بليغاً إذا تكلم لكنه خاف على نفسه من المباهاة أمام الناس.

ما أعظم ما كان عليه السلف الصالح من الورع والبعد عن المباهاة والمفاخرة بأقوالهم وأعمالهم كل ذلك خشية الرياء والسمعة ورغبة في تحقيق الإخلاص، فهم محل القدوة لأنهم كانوا أحرص الناس على الاتباع والعمل بالسنة فحياتهم وسيرتهم حافلة بكل المعاني والقيم العالية التي سطرها لهم التاريخ.

والمباهاة هي : المفاخرة بإظهار القول والفعل فيما يكون من الإنسان، وهذه آفة مهلكة لسيرة الإنسان ومذيبة لشخصيته، ومن البلاء في هذا الزمن كثرة المباهاة عند بعض الناس سواء في أقوالهم أو أعمالهم أو عاداتهم الاجتماعية، وهي لا تخفى على كل ذي لب، مما يكون في المناسبات أو النفقات ونحوها، والأولى مجانبة هذه الصفة على كل الأحوال وسلوك مسلك التوسط والاعتدال، وعدم التكلف والخروج عن المألوف.

لأن الشارع الحكيم نهى عن إطراء النفس وعن تزكيتها وأمر بالإخلاص ونهى عن الرياء وحث على التواضع، وفي صحيح مسلم (٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «إن الله أوحى إلي: أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحدٌ عن أحد»، ولأن المباهاة فيها ترفع على الآخرين فيرى الإنسان لنفسه مزية على غيره تحمله على احتقاره، والمتواضع البعيد عن المباهاة لا يرى لنفسه مزية بل يراها لغيره بحيث يحمله ذلك على الانخفاض له مراعاة لحقه.

ومن المباهاة في آخر الزمان ما أخبر به النبي -صلى الله عليه وسلم- بقوله: «لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد» أخرجه أحمد (١٢٣٧٩)، وأما الحديث المخرج في صحيح مسلم (١٣٤٨) عن فضل يوم عرفة وفيه: «ثم يباهي بهم الملائكة» فمعناه أن الله يظهر فضل الذاكرين لملائكته ويريهم حسن عملهم ويثني عليهم، وفي هذا تعظيم وتشريف لشأن عباد الله الصالحين الذين أخلصوا لله في أعمالهم.

فالعاقل يحرص على تحقيق الإخلاص في عمله والتواضع في تعامله، ويجانب المفاخرة أو الإعجاب بعمله، ولا يتحدث بما يُقدم من عمل إلا بقدر ما تدعو الحاجة إلى إيضاحه وبيانه، حتى يَسلم من المباهاة التي تُنكرها العقول السليمة.

*وكيل جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

نماذج الإقناع في دعوة
معاذ ابن جبل رضي الله عنه

د.الجوهرة بنت محمد العمراني

نتحدث في هذا المقال عن نماذج الإقناع في دعوة الصحابي الجليل معاذ ابن جبل رضي الله عنه وهي على قسمين : النوع الأول الإقناع المباشر، والنوع الثاني الإقناع غير المباشر.

الإقناع المباشر: وقد ورد بعدة أساليب في دعوة معاذ بن جبل رضي الله عنه ومنها:

النصح بالمعروف: تعددت النصوص التي تؤكد إخلاص معاذ بن جبل – رضي الله عنه – في النصح والدعوة إلى الله تعالى والإقناع المباشر بها من خلال موقفه – رضي الله عنهم – في قصة "المعذورون"الذين تخلفوا عن غزوة تبوك؛ فقد جاء عن كعب بن مالك قوله : فجئت النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو جالس في المسجد ، فسلمت عليه فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب فقال لي : (ما خلفك ؟ ألم تكن ابتعت ظهرك) ؟ فقلت : يا رسول الله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أني سأخرج من سخطه بعذر لقد أعطيت جدلا، ولكن والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديثا كاذبا لترضى عني ليوشكن الله عز وجل أن يسخط علي ولئن حدثتك اليوم حديثا صادقا تجد علي فيه إني لأرجو عقبى الله فيه، ولا والله ما كان لي عذر والله ما كنت أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنك فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : أما أنت فقد صدقت، فقم حتى يقضي الله عز وجل فيك ، فقمت وقام معي رجال من بني سلمة فقالوا لي : والله ما علمناك كنت أذنبت ذنبا قبل هذا وقد عجزت ألا تكون اعتذرت إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بما اعتذر إليه المخلفون قد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لك، فو الله ما زالوا بي حتى أردت أن أرجع إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأكذب نفسي، فلقيت معاذ بن جبل وأبا قتادة فقالا لي : لا تطع أصحابك وأقم على الصدق فإن الله سيجعل لك فرجاً ومخرجاً إن شاء الله فأما هؤلاء المعذرون ، فإن يكونوا صادقين فسيرضى الله ذلك ويعلمه نبيه وإن كانوا على غير ذلك يذمهم أقبح الذم ويكذب حديثهم، فقلت لهم : هل لقي هذا غيري ؟ قالوا : نعم رجلان قالا مثل مقالتك ، وقيل لهما مثل ما قيل لك . قلت : من هما ؟ قالوا : مرارة بن الربيع وهلال بن أمية الواقفي فذكروا لي رجلين صالحين فيهما أسوة وقدوة)؛ فمعاذ بن جبل – رضي الله عنهم – وأبو قتادة رضي الله عنهما وقفا موقف الناصح لإقناعه بالثبات على الصدق : (لا تطع أصحابك وأقم على الصدق) ، فاقتنع – رضي الله عنهم – وثبت على الحق على الرغم مما أصابه من العنت والضيق في تلك المحنة حتى جاء مصداق قولهما له : (فإن الله سيجعل لك فرجا ومخرجا إن شاء الله) حيث أنزل الله تعالى قبول توبته في كتابه الكريم ، قال تعالى : ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾١.

﴿وعلى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ

www.hotdw.com

عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾٢.

وصيته لطلاب العلم باستمرار العلم: حينما رأى معاذ ابن جبل – رضي الله عنه – بكاء طلابه عليه خشية لانقطاع العلم بموته اعتقاداً منهم بذلك لما رأوه من شدة علمه وفقهه ولما وعوه بأنه أعلم الأمة بالحلال والحرام فخاطبهم بعبارات خالجت عقولهم مما أكد لهم استمرار العلم فقد جاء عن عبد الله بن سلمة قوله : جاء رجلٌ إلى معاذ – رضي الله عنه – فجعل يبكي ، فقال له معاذ: ما يبكيك؟ فقال: والله ما أبكي لقرابة بيني وبينك، ولا لدنيا كنت أصيبها منك، ولكن كنت أصيب منك علماً فأخاف أن يكون قد انقطع، قال: فلا تبك، فإنه من يُرِد العِلمَ والإيمان يُؤته الله تعالى كما آتى إبراهيم عليه السلام، ولم يكن يومئذ علمٌ ولا إيمان٣.

الإقناع غير المباشر : وكما استخدم معاذ ابن جبل – رضي الله عنهم – أسلوب الإقناع المباشر والذي تبث الدعوة من خلاله بشكل تلقائي استخدم – رضي الله عنه – أسلوب الإقناع غير المباشر بهدف توجيه المدعو للاقتناع والاختيار الذاتي دون أن يكون هناك أقوال أو إشارات مباشره .

ومن أساليب الإقناع غير المباشر التي استخدمها – رضي الله عنه – الإقناع العملي.

والعمل للدعوة إلى الله تعالى من أفضل الأعمال وأفضلها قال تعالى : (وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَى هُدًى مُّسْتَقِيمٍ)٤ وقد بين الله تعالى أهمية العمل بقوله عز وجل : (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ)٥ .

وهكذا فالدعوة إلى الله تعالى كما تكون بالقول تكون بالعمل؛ فقد قال – صلى الله عليه وسلم – : (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فمن لم يستطع فبلسانه فمن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان٦ .

والداعية إلى الله تعالى يمارس العمل الدعوي في أي مكان وزمان، وفقاً للضوابط الشرعية والمنهجية الصحيحة بالحكمة والموعظة الحسنة .

من هنا انطلق معاذ بن جبل – رضي الله عنه – للعمل للدعوة إلى الله تعالى منذ اللحظات الأولى لإسلامه – رضي الله عنه – فاجتهد على الرغم من صغر سنه على تكوين فريق يعمل للدعوة مع شبان بني سلمه رضي الله عنهم في المدينة، كما استجاب لأمر النبي – صلى الله عليه وسلم – بالسفر للعمل للدعوة إلى الله تعالى في اليمن وبعدها في الشام بأمر من الخليفة عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – .

المراجع

١ – سورة التوبة : ١١٧.

٢ – سورة التوبة : ١١٧، ١١٨ .

٣ – حلية الأولياء وطبقات الأصفياء / أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط: (٤) ، ت: (١٤٠٥هـ) ، ج: (١)ص٢٣٤ .

٤ – سورة الحج : ٦٧ .

٥ – سورة التوبة : ١٠٥ .

٦ – أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب : الإيمان ، باب : بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان ، وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان ، ج: (١) ص٦٩ ح: (٤٩) .

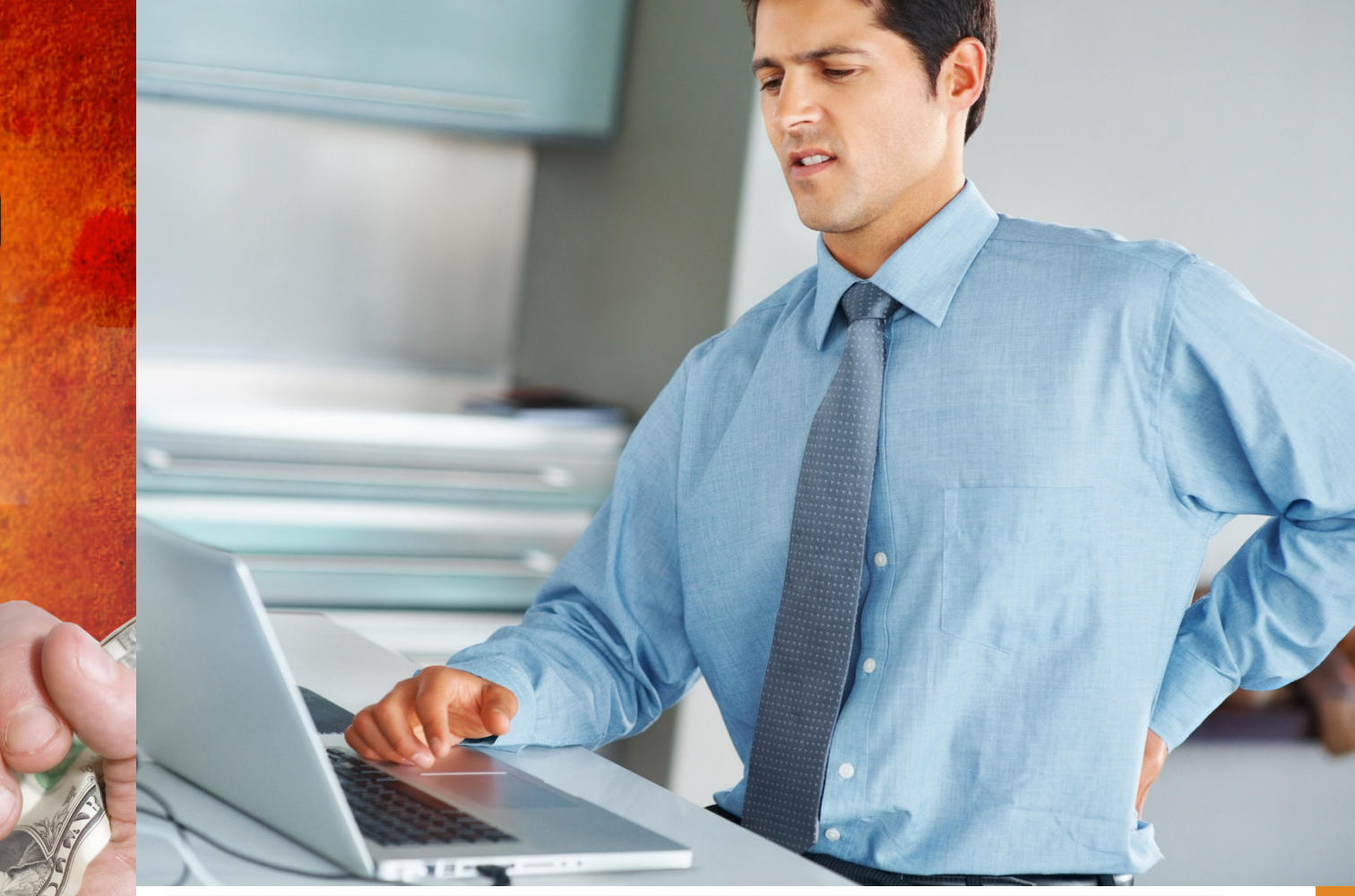

نصائح

لموظفي العمل المكتبي لتجنب آلام الظهر

رسالة الإسلام - وكالات

إن كنت من موظفي العمل المكتبي، فثمة نصائح طبية، يتعين عليك اتباعها، لتجنب الإصابة بآلام الظهر وتآكل الفقرات.

فقد حذر اختصاصي جراحة العظام، راينهارد شنايدرهان، موظفي العمل المكتبي، من أن الجلوس في وضعية قائمة تماما، أثناء العمل على المكتب، يمكن أن يؤدي إلى إصابتهم بآلام في الظهر، وذلك لأن هذه الوضعية، تتسبب في تعرض الفقرات القطنية لتحميل شديد، وتؤدي أيضا إلى إصابة العضلات بالتشنج.

شنايدرهان أوصى موظفي العمل المكتبي، بأن من الأفضل أن يجلسوا بشكل أكثر استرخاء، بحيث يتخذ الظهر وضعية مائلة قليلا إلى الخلف، مشددا على ضرورة أن يكوّن الفخذ والساق في هذا الوقت في زاوية تقدر بـ١٣٥ درجة.

كما ينصح الطبيب، وهو رئيس الجمعية الألمانية لعلاج أمراض العمود الفقري، بمدينة ميونيخ بتغيير وضعية الجلوس بشكل متكرر، إذ يعمل هذا، على تنشيط الجهاز الحركي والعضلات والأوتار، ويحدّ من خطر الإصابة بظواهر التآكل.

وأشار إلى أنه عادة ما يميل الأشخاص، الذين يعملون لفترات طويلة أمام الحاسوب، إلى اتخاذ وضعية الجسم المائلة إلى الأمام، التي تعد هي الأخرى وضعية خطأ.

ولفت شنايدرهان، إلى ضرورة أن يقوم هؤلاء الأشخاص، بتدوير أكتافهم بصورة متكررة، أو بضغط ذقنهم إلى الخلف، باتجاه الفقرات العنقية، وهم جالسون في وضعية قائمة، ثم يرخون عضلاتهم، بعد مرور ثانية إلى ثانيتين، من القيام بذلك، على أن يتم تكرار هذه الخطوات كاملة، من ثلاث إلى أربع مرات.

مال اليتيم
الاستثمار خير كفيل

ياسر البنا

رغم أن الإسلام حث على استثمار أموال اليتامى في الحديث النبوي الشريف الذي رواه الطبراني في الأوسط عن أنس بن مالك "اتجروا في أموال اليتامى لا تأكلها الزكاة"، فإن الخوف من ضياع هذا المال ظل حائلا أمام استثمار أولياء الأيتام لهذه الأموال، لا سيما أنهم وضعوا نصب أعينهم قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتى يَبْلُغَ أَشُدَهُ﴾.

والمفارقة أن عدم المخاطرة بهذه الأموال مثل أحد أسباب فقدانها لقيمتها، لا سيما أن قيمة المدخرات النقدية تتدنى مع تدهور العملات الوطنية في المنطقة عبر العقود الماضية، ولعل التاريخ الفلسطيني يضرب لنا مثلا أثناء خضوع غزة للحكم المصري، حيث وضعت آنذاك أموال اليتامى في البنوك بالعملة المصرية من أجل حفظها، وحينما تم استرداد هذه الأموال بعد سنوات طويلة، وجدوا أن القيمة الشرائية للمال قد ضعفت، وأصبحت لا تساوي شيئا.

وتبدو أهمية استثمار أموال اليتامى في فلسطين، من أنهم يزدادون يوميا بسبب جرائم الاحتلال الإسرائيلي، حتى إن بعض المؤسسات الخيرية الفلسطينية تقدر عددهم بنحو ٣٥ ألف يتيم (لا يوجد إحصاء رسمي)، وينفق عليهم سنويا حوالي ٨٥ مليون دولار.

ويضاف إلى هذه الأموال ممتلكات خاصة للأيتام أنفسهم، يديرها لهم ذووهم أو المحاكم الشرعية التي تعد صاحبة الولاية على أموال القصر والأيتام. ويبلغ أثمان أصول العقارات والأموال والودائع التي يملكها الأيتام وتديرها المحاكم الشرعية الفلسطينية حوالي ١٠ ملايين دينار (١٥ مليون دولار)، ولعل هذه المبالغ الضخمة تدفع إلى ضرورة إحياء السنة النبوية الشريفة لاستثمارها، بما يعود من منفعة على الأيتام والمجتمع بشكل عام.

بناية استثمارية

ومن أمثلة استثمار أموال اليتامى في غزة ما نفذه معهد الأمل عام ٢٠٠٠م، حينما أنشأ بناية تجارية كبيرة من أموال التبرعات غطت حوالي نصف نفقات المعهد الذي يؤوي مئات الأيتام منذ العام ١٩٤٩م.

وكما يقول خضر أبو شعبان أحد مسئولي المعهد فإن إنشاء البناية التجارية جاء "لأننا خشينا أن يأتي يوم لا نجد فيه ما ننفق على الأيتام، فاتجهنا لاستغلال قطعة أرض يمتلكها المعهد، وتقع في موقع مهم وسط غزة، وقررنا إنشاء مبنى تجاري عليها، خاصة أن المبنى المقام عليها والخاص بالفتيات اليتيمات كان آيلا للسقوط".

ووفقا لأبي شعبان فقد بلغت تكلفة المشروع ٨٥٠ ألف دولار، تم تمويله بالكامل من التبرعات فقط، وليس من ممتلكات الأيتام التي لا ولاية للمعهد عليها. ويتكون المبنى من ١٢ محلا تجاريا و٣٦ شقة -بالإضافة إلى قسم خاص بالفتيات اليتيمات- تدر دخلا سنويا يبلغ ١٢٠ ألف دولار؛ تغطي تقريبا ٤٠٪ من نفقات المعهد السنوية. ويشير إلى أن المعهد

تطوير

يخطط الآن لإنشاء مبنى مماثل على قطعة أرض أخرى يمتلكها، ولكن المشكلة تكمن في تمويل إنشائه.

مطبعة.. للأيتام

بدورها قررت مؤسسة الجمعية الإسلامية في مدينة رفح بغزة مؤخرا إنشاء أول مشروع استثماري لأموال الأيتام، ويتمثل في بناء وإنشاء مطبعة حديثة بكلفة ٢٠٠ ألف دولار؛ وقد بدأت الجمعية بالفعل في تشييد المشروع، حيث تم بناء الطابق الأول من مبنى المطبعة.

واعتبرت الجمعية هذه الفكرة نتيجة افتقار محافظة رفح لوجود أي مطبعة تلبي حاجة المنطقة، موضحة أنها كلفت شركة استشارات بإجراء الدراسات الفنية والإدارية والمالية بالإضافة إلى دراسة الجدوى الاقتصادية.

ويشير ناصر برهوم رئيس الجمعية إلى أن آلية تمويل المشروع تعتمد على ٣ مصادر رئيسية تتمثل في استقطاعات بنسبة مالية بقيمة ١٠ دولارات لألفين من الأيتام لمدة ٦ أشهر وهو ما نسبته ٦٠٪ من رأس مال المشروع، بالإضافة إلى الأسهم الوقفية المقدمة كتبرعات من فاعلي الخير، وهي بنسبة ٢٠٪ إلى جانب مساهمة الجمعية نفسها بقيمة ٢٠٪ أيضا.

وحسب برهوم فسيقدم في نهاية كل عام التقرير المالي والإداري ليتم توزيع الأرباح، حيث ستأخذ الجمعية نصيبها وهو ٢٠٪ على أن تضاف قيمة الأسهم الوقفية إلى نصيب الأيتام ليحصلوا على ٨٠٪ منها.

استثمار الممتلكات

إذا كانت المشاريع السابقة هي من أموال التبرعات الخاصة بالأيتام فإن هناك نوعا آخر من الاستثمار، بدأ قبل عدة سنوات، وهو خاص بأموال وممتلكات الأيتام أنفسهم، والتي ورثوها عن ذويهم أو حصلوا عليها من شركات التأمين، أو أي مصادر أخرى.

وتدير المحاكم الشرعية أموالا تعود إلى ٤٨٠٠ يتيم، ويبلغ أثمان أصول العقارات والأموال والودائع العائدة لهم ١٠ ملايين دينار أردني (١٥ مليون دولار) في الضفة وغزة. ويقول الشيخ تيسير التميمي قاضي قضاة فلسطين: إن من صلاحيات المحاكم الشرعية الولاية على أموال القاصرين حتى بلوغهم سن الرشد، ولذلك تأسست مؤسسة خاصة لإدارة هذه الأموال وتنميتها، حتى إذا بلغ القاصر أو اليتيم سن الرشد المالي تعاد إليه.

ووفقا لقاضي قضاة فلسطين فإن استثمار هذه الأموال يأتي خوفا من تآكل المال وانخفاض قوته الشرائية، أو ضياعه، كما أن هذه المؤسسة شكلت بمرسوم رئاسي من الرئيس الراحل ياسر عرفات لإدارة أموال الأيتام حسب الشريعة الإسلامية؛ موضحا أن المحاكم الشرعية قدمت للمجلس التشريعي مسودة قانون لإدارة أموال الأيتام ما زال ينتظر إقراره.

وحول طرق استثمار أموال الأيتام يشير التميمي إلى أن ذلك يتم حسب الشريعة الإسلامية، عن طريق وسائل "المرابحة أو الاستصناع أو الإجارة المنتهية بالتمليك، والشراكة وشراء الأراضي".

وقال: حققنا أرباحا جيدة خلال العام الماضي بلغت مليوني دينار وكانت أرباح شهر مايو ٢٠٠٥م فقط في معاملات المرابحة ٥٥ ألف دينار أردني (٧٧,٥ ألف دولار) في محافظات الضفة الغربية وحدها، يضاف إليها الصفقات العقارية والطرق الأخرى لتنمية أموال الأيتام.

التجربة ما زالت حديثة وإذا كان الاستثمار العقاري مضمونا إلى حد ما، فلماذا لا يتم الدخول بأموال اليتامى في مشاريع أخرى وخاصة إقامة المصانع والتجارة؛ وفي هذا الصدد يقول الشيخ التميمي: "ما زالت تجربتنا حديثة على الدخول في مجالات أخرى، وقد بدأنا وكانت الأموال تستثمر في البنوك الإسلامية، ولا يبلغ العائد منها ١٪؛ فكان اقتراح باستثمار الأموال عن طريق شراء أراض وعقارات بها، بالاستعانة مع خبراء، وحافظنا على هذه الأموال وقمنا باستثمارها في طرق أخرى لمساعدة أصحاب الدخل المحدود بالإضافة لتنمية الأموال وتحقيق الأرباح".

وأضاف: قمنا بمئات المرابحات، كشراء شقق للأزواج الشابة وشراء سيارات أجرة أو تعمير بيوت عن طريق (الاستصناع) أو شراء قطع أراض وغيرها كثير من المعاملات.

هواجس ومشاكل

ويظل ثمة اتفاق بين الناشطين في حقل الأيتام على عدة هواجس ومشكلات من المهم الانتباه لها حتى يزول حاجز الخوف بين أموال اليتامى والاستثمار، ومن أبرزها:

١- نوعية الاستثمار، ويقصد بها أن القطاعات الاقتصادية التي توجه لها استثمار أموال اليتامى مأمونة المخاطر، ولعل ذلك دفع بعض المؤسسات الفلسطينية للتركيز على العقارات أكثر من المصانع والتجارة.

٢- كفاءة البشر، ويقصد بها أن من يديرون دارا للأيتام قد لا يستطيعون استثمار الأموال بشكل كفء، لذلك فمن الضروري وجود إدارة خاصة للاستثمار داخل مؤسسة الأيتام أو وجود مؤسسة استشارية عامة لاستثمار أموال الأيتام في عدد من الجمعيات.

٣- توفر التمويل، فبعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١، تقلصت التبرعات للفلسطينيين من الخارج، وهو ما يطرح مشكلات على التوجه الاستثماري لأموال الأيتام، ومن ناحية أخرى يمثل هذا التضييق على التمويل دافعا لجمعيات الأيتام وغيرها في المجالات الخيرية لتأسيس موارد شبه ثابتة، وهذا لن يأتي إلا إذا أحسنت استثمار ما لديها حاليا.

زينة الزوجة لزوجها ... رؤية شرعية

قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[٢]

فالزينة – بالنسبة للمرأة – تعتبر من الحاجيات إذ بفواتها تقع المرأة في الحرج والمشقة لأن الزينة تلبية لنداء الأنوثة، وعامل أساس في إدخال السرور على زوجها، ومضاعفة رغبته فيها ومحبته لها.

هناك توجيهات ووصايا في موضوع الزينة دلت عليها النصوص الشرعية، ولا ريب أن في الأخذ بهذه الوصايا والآداب سعادة للمرأة المسلمة، وصلاح للمجتمع بأسره، وأرجو ألاّ يغيب عن بال المرأة أن امتثال أوامر الشرع تثاب عليه متى كان ذلك طاعة لله ولرسوله – صلى الله عليه وسلم– وأن تركها الواجبات أو فعلها المحرمات يجعلها تستحق العقاب.

والمرأة المسلمة مطالبة بأن تكون زينتها لشريك حياتها – وهو الزوج – فعليها أن تظهر أمامه بالمظهر اللائق: في حسن الملبس، وطيب الرائحة، وحسن العشرة؛ لأن ذلك سبب اجتلاب المودة بين الزوجين ودوام المحبة والوئام.

وقد ورد عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: قيل يا رسول الله: أي النساء خير؟ قال: "التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره"[٣]

قال السندي: "تسره إذا نظر: أي لحسنها ظاهراً، أو لحسن أخلاقها باطناً، ودوام اشتغالها بطاعة الله والتقوى"[٤].

يتكون هذا البحث من مبحثين، وخاتمة، المبحث الأول تعرضت فيه لبعض المسائل التى تخص زينة الزوجة، وقد اشتمل على خمسة مطالب، المطلب الأول النمص، والمطلب الثانى وصل الشعر، و المطلب الثالث الوشم، و المطلب الرابع تفليج الأسنان، و المطلب الخامس

اختضاب الزوجة، أما المبحث الثاني اشتمل على بعض المسائل وهى ما حدود طاعة الزوجة لزوجها فيما يخص الزينة؟ هل هناك فرق بين تجمل المرأة لزوجها وبين تجملها للمناسبات الاجتماعية؟ هل يجوز للمرأة أن تتشبه بالكفار في لباسهم وزينتهم إذا كان مقصودها التجمل لزوجها؟ هل يجوز للمرأة أن تجري عمليات التجميل التحسينية التي يراد بها الحسن والجمال إذا كانت تقصد بها تجملها لزوجها، ضوابط تجمل الزوجة لزوجها؟ ثم ذكرت فى نهاية البحث خاتمة البحث.

وأحب أن أنوه فى البداية أنى التزمت برغبة أمانة الموقع بالبحث فى الموضوع مباشرة والبعد عن الإطالة والإطناب. فالله أسأل التوفيق والسداد وصلى اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المبحث الأول: أحكام بعض وسائل الزينة للمرأة المسلمة

المطلب الأول: النَّمص

بداية ينبغي أن أنوه بأن حكم النمص هذا مما كثر فيه الخلاف بين أصحاب المذاهب، بل مما كثر فيه الخلاف بين أصحاب المذهب الواحد، فحاولت بقدر الإمكان الاقتصار على بيان المفهوم العام للنمص وعرض ما ذكره أصحاب المذاهب فى هذا الحكم بقدر المستطاع والله تعالى المستعان.

تعريف النَّمص : النمصُ هُوَ نَتْفُ الشَّعْرِ. وَقِيلَ : هُوَ نَتْفُ الشَّعْرِ مِنَ الْوَجْهِ .

اختلف الفقهاء في حكم النمص بالنسبة للمرأة على ثلاث مذاهب:

المذهب الأول:يرى أَنَّه يَحْرُمُ عَلَى الْمَرْأَةِ التَّنْمِيصُ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجٍ، أَوْ سَيِّدٍ. ولونَبَتَ لِلْمَرْأَةِ لِحْيَةٌ أَوْ شَوَارِبُ فَلَا تَحْرُمُ إِزَالَتُهُ بَلْ تُسْتَحَبُّ. وإليه ذهب الحنفية٥ والشافعية٦ ووجه عند الحنابلة٧.

ذكر الخادمي: أَمَّا أَخْذُ شَعْرِ الْجَبْهَةِ فَجَائِزٌ ، وَعِنْدَ الْبَعْضِ يَجُوزُ أَخْذُ شَعْرِ الْحَاجِبِ لِلزِّينَةِ لَكِنَّهُ مُخَالِفٌ لِهَذَا الْحَدِيثِ ٨.

وَفِي الْغُنْيَةِ يَجُوزُ بِطَلَبِ زَوْجٍ، وَلَهَا حَلْقُهُ وَحَفُّهُ، نَصَّ عَلَيْهِمَا وَتَحْسِينُهُ بِتَحْمِيرٍ وَنَحْوِهِ٩

المذهب الثاني: نص على أنه لَا يَحْرُمُ النمص ، وهو مذهب المالكية١٠ وقول عند الحنابلة١١ وحمله بعض الحنابلة على الكراهة٢١.

فذكر المالكية:"التَّنْمِيصُ هُوَ نَتْفُ شَعْرِ الْحَاجِبِ حَتَّى يَصِيرَ دَقِيقًا حَسَنًا، فَالْمُعْتَمَد جَوَازُ حَلْقِ جَمِيعِ شَعْرِ الْمَرْأَةِ مَا عَدَا شَعْرَ رَأْسِهَا٣١.

قَالَ عِيَاضٌ : رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رُخْصَةٌ فِي جَوَازِ النَّمْصِ وَحَفِّ الْمَرْأَةِ جَبِينَهَا لِزَوْجِهَا وَقَالَتْ : أُمِيطِي عَنْك الْأَذَى٤١.

وأَبَاحَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ النَّمْصَ ، وَحَمَلَ النَّهْيَ عَلَى التَّدْلِيسِ، أَوْ أَنَّهُ كَانَ شِعَارَ الْفَاجِرَاتِ .

وَكَرِهَ ابْنُ عَقِيلٍ حَفَّهُ كَالرَّجُلِ، وَالنَّتْفُ بِمِنْقَاشٍ لَهَا٥١.

قَالَ : الشَّيْخُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْأَنْمَاطِيُّ : إذَا أَخَذَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ وَجْهِهَا لِأَجْلِ زَوْجِهَا بَعْدَ رُؤْيَتِهِ إيَّاهَا فَلَا بَأْسَ، وَإِنَّمَا يُذَمُّ إذَا فَعَلَتْهُ قَبْلَ أَنْ يَرَاهَا ; لِأَنَّ فِيهِ تَدْلِيسًا٦١.

المذهب الثالث:يرى أَنَّه يَحْرُمُ عَلَى الْمَرْأَةِ التَّنْمِيصُ مطلقاً وهوالصَّحِيح مِنْ مَذْهَبِ الحنابلة ٧١ والظاهرية ٨١.

نص الظاهرية: النَّمْصُ هُوَ نَتْفُ الشَّعْرِ مِنَ الْوَجْهِ - فَكُلُّ مَنْ فَعَلَتْ ذَلِكَ فِي نَفْسِهَا، أَوْ فِي غَيْرِهَا فَمَلْعُونَاتٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ٩١.

الأدلـــة

أدلة أصحاب المذهب الأول :استدل أصحاب المذهب الأول على أَنَّه يَحْرُمُ عَلَى الْمَرْأَةِ التَّنْمِيصُ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجٍ أَوْ سَيِّدٍ من السنة والمعقول.

أما السنة:

فما روى عن علقمة عن عبد الله قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم - "لعن الله الواشمات والمتوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله" ٠٢.

وجه الدلالة:

قالوا فى وجه الاستدلال بأن اللعن محْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا فَعَلَتْهُ المرأة من النمص لِتَتَزَيَّنَ لِلْأَجَانِبِ وَإِلَّا فَلَوْ كَانَ فِي وَجْهِهَا شَعْرٌ يَنْفِرُ زَوْجُهَا عَنْهَا بِسَبَبِهِ، فَفِي تَحْرِيمِ إِزَالَتِهِ بُعْدٌ ، إِلَّا أَنْ يُحْمَلَ عَلَى مَا لَا ضَرُورَةَ إِلَيْهِ لِمَا فِي نَتْفِهِ بِالْتِمَاصِ مِنَ الْإِيذَاءِ ١٢.

أما المعقول فمن وجهين:

الأول: لِأَنَّ الزِّينَةَ لِلنِّسَاءِ مَطْلُوبَةٌ لِلتَّحْسِينِ٢٢.

الثاني: لِأَنَّ لِلزوج غَرَضًا فِي تَزْيِينِهَا لَهُ وَقَدْ أَذِنَ لَهَا فِيهِ٣٢.

أدلة أصحاب المذهب الثاني:

استدل أصحابُ المذهبِ الثاني علي أنه لَا يَحْرُمُ النمص. من الأثر وهو:

ما روى عَنْ بَكْرَةَ بِنْتِ عُقْبَةَ أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها فَسَأَلَتْهَا عَنْ الْحِنَّاءِ فَقَالَتْ شَجَرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ، وَسَأَلَتْهَا عَنْ الْحِفَافِ فَقَالَتْ لَهَا إِنْ كَانَ لَك زَوْجٌ فَاسْتَطَعْت أَنْ تَنْتَزِعِي مُقْلَتَيْك فَتَصْنَعِيهِمَا أَحْسَنَ مِمَّا هُمَا فَافْعَلِي٤٢.

أدلة أصحاب المذهب الثالث:

استدل أصحابُ المذهبِ الثالث على أَنَّه يَحْرُمُ عَلَى الْمَرْأَةِ التَّنْمِيصُ مطلقاً من السنة وهو:

ما روى عن علقمة عن عبد الله قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم -"لعن الله الواشمات والمتوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله" ٥٢.

وجه الدلالة: قالوا فى وجه الاستدلال بأن النَّمْصُ هُوَ نَتْفُ الشَّعْرِ مِنَ الْوَجْهِ - فَكُلُّ مَنْ فَعَلَتْ ذَلِكَ فِي نَفْسِهَا، أَوْ فِي غَيْرِهَا فَمَلْعُونَاتٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، ولأن فيه تَغْيِيرٌ لِخَلْقِ اللَّهِ٦٢.

ونوقش هذا الاستدلال من قِبَل بعض فقهاء المالكية من وجهين:

الأول: يُحْمَلُ مَا فِي الْحَدِيثِ عَلَى الْمَرْأَةِ الْمَنْهِيَّةِ عَنْ اسْتِعْمَالِ مَا هُوَ زِينَةٌ لَهَا كَالْمُتَوَفَّى عَنْهَا وَالْمَفْقُودِ زَوْجُهَا ٧٢.

الثاني: لَا يُقَالُ فِيهِ تَغْيِيرٌ لِخَلْقِ اللَّهِ، لِأَنَّا نَقُولُ : لَيْسَ كُلُّ تَغْيِيرٍ مَنْهِيًّا عَنْهُ، أَلَا تَرَى أَنَّ خِصَالَ الْفِطْرَةِ كَالْخِتَانِ وَقَصِّ الْأَظْفَارِ وَالشَّعْرِ وَغَيْرِهَا مِنْ خِصَاءِ مُبَاحِ الْأَكْلِ مِنَ الْحَيَوَانِ وَغَيْرِ ذَلِكَ جَائِزَةٌ ٨٢.

الترجيح:بعد عرض مذاهب الفقهاء وأدلتهم يبدو لي ـــ والله تعالى أعلم -رجحان ما ذهب إليه أصحاب المذهب الأول القائل بأَنَّه يَحْرُمُ عَلَى الْمَرْأَةِ التَّنْمِيصُ إِلَّا بِإِذْنِ الزَّوْجِ، وأن اللعن محْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا فَعَلَتْهُ المرأة من النمص لِتَتَزَيَّنَ لِلْأَجَانِبِ وَإِلَّا فَلَوْ كَانَ فِي وَجْهِهَا شَعْرٌ يَنْفِرُ زَوْجُهَا عَنْهَا بِسَبَبِهِ، فَفِي تَحْرِيمِ إِزَالَتِهِ بُعْدٌ.

المطلب الثاني: وصل الشعر

من وسائل التجمل والتزين عند المرأة هو وصل شعرها.

أكثر أهل العلم٩٢ على أنه يَحْرُمُ وَصْلُ شَعْرِ الْمَرْأَةِ بِشَعْرِ نَجِسٍ أَوْ بِشَعْرِ آدَمِيٍّ سَوَاءٌ فِي ذَلِكَ الْمَزْوَجَةُ وَغَيْرُهَا وَسَوَاءٌ بِإِذْنِ الزَّوْجِ أَوْ بِغَيْرِ إِذْنِهِ لِعُمُومِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ فِي لَعْنِ الْوَاصِلَةِ وَالْمُسْتَوْصِلَةِ، كَقَوْلِهِ - صلى الله عليه وسلم - : " لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ "١ وَاللَّعْنُ عَلَى الشَّيْءِ يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِهِ.

وَلِأَنَّهُ يَحْرُمُ الِانْتِفَاعُ بِشَعْرِ الْآدَمِيِّ وَسَائِرِ أَجْزَائِهِ لِكَرَامَتِهِ ٠٢.

وَلِلْحَنَفِيَّةِ قَوْلٌ بِالْكَرَاهَةِ ١٣.

كما اختلف الفقهاء فى الْوَصْلُ بِغَيْرِ شَعْرِ الآدَمِيِّ وَهُوَ طَاهِرٌ على مذهبين:

المذهب الأول:يرى أصحابه أنه يرخص فى الوصل بِغَيْرِ شَعْرِ الآدَمِيِّ وَهُوَ طَاهِرٌ واليه ذهب الْحَنَفِيَّةُ٢٣ ووجه عند الشَّافِعِيَّة٣٣ ورواية للْحَنَابِلَة ٤٣.

ذكر الْحَنَفِيَّةُ: وَهُوَ الْمَنْقُولُ عَنْ أَبِي يُوسُفَ إِلَى أَنَّهُ يُرَخَّصُ لِلْمَرْأَةِ فِي غَيْرِ شَعْرِ الآدَمِيِّ تَتَّخِذُهُ لِتَزِيدَ قُرُونَهَا ٥٣.

والشَّافِعِيَّةُ٦٣ لهم ثلاثة أَوْجُه : أَصَحُّهَا : إِنْ وَصَلَتْ بِإِذْنِهِ جَازَ وَإِلا حَرُمَ . الثَّانِي : يَحْرُمُ مُطْلَقًا . الثَّالِثُ : لا يَحْرُمُ وَلا يُكْرَهُ مُطْلَقًا .

ذكر الْحَنَابِلَةُ : أنه لا بَأْسَ بِمَا تَشُدُّ بِهِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا أَيْ مِنْ غَيْرِ الشَّعْرِ لِلْحَاجَةِ٧٣.

والظَّاهِرُ: أَنَّ الْمُحَرَّمَ إِنَّمَا هُوَ وَصْلُ الشَّعْرِ بِالشَّعْرِ ، لِمَا فِيهِ مِنَ التَّدْلِيسِ وَاسْتِعْمَالِ الشَّعْرِ الْمُخْتَلَفِ فِي نَجَاسَتِهِ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ لا يَحْرُمُ ، لِعَدَمِ هَذِهِ الْمَعَانِي فِيهَا ، وَحُصُولِ الْمَصْلَحَةِ مِنْ تَحْسِينِ الْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا مِنْ غَيْرِ مَضَرَّةٍ ٨٣. وقيل : يَجُوزُ بِإِذْنِ الزَّوْجِ٩٣ .

المذهب الثانى:يرى أصحابه عَدَمَ التَّفْرِيقِ فِي التَّحْرِيمِ بَيْنَ الْوَصْلِ بِالشَّعْرِ وَبِغَيْرِهِ وهو مذهب الْمَالِكِيَّةِ ٠٤ والصحيح عند الشَّافِعِيَّة١٤ ورِوَايَةٍ للحنابلة ٢٤.

ففي رِوَايَةٍ للحنابلة : لا تَصِلُ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا الشَّعْرَ وَلا الْقَرَامِلَ وَلا الصُّوفَ ٣٤.

الأدلة

أدلة أصحاب المذهب الأول: استدل أصحاب المذهب الأول على أنه يرخص فى الْوَصْلِ بِغَيْرِ شَعْرِ الآدَمِيِّ وَهُوَ طَاهِرٌ من السنة:

بِمَا رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : لَيْسَتِ الْوَاصِلَةُ بِالَّتِي تَعْنُونَ ، وَلا بَأْسَ أَنْ تَعْرَى الْمَرْأَةُ عَنِ الشَّعْرِ فَتَصِلَ قَرْنًا مِنْ قُرُونِهَا بِصُوفٍ أَسْوَدَ وَإِنَّمَا الْوَاصِلَةُ الَّتِي تَكُونُ بَغِيًّا فِي شَبِيبَتِهَا فَإِذَا أَسَنَّتْ وَصَلَتْهَا بِالْقِيَادَةِ ٤٤.

أدلة أصحاب المذهب الثانى:استدل أصحاب المذهب الثاني على عَدَمِ التَّفْرِيقِ فِي التَّحْرِيمِ بَيْنَ الْوَصْلِ بِالشَّعْرِ وَبِغَيْرِهِ من السنة والمعقول.

أما السنة فأحاديث منها:

١- ما رُوِيَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - " لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ " ٥٤.

٢- ما رُوِيَ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه" أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم زَجَرَ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا "٦٤.

وجه الدلالة: استدل أصحاب المذهب بعموم الأحاديث فى لَعْنِ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ بأي شيء شعر أو غيره ٧٤.

أما المعقول: فلأَنَّهُ صِلَةٌ لِلشَّعْرِ مُغَيِّرَةٌ لِلْخَلْقِ كَالصِّلَةِ بِالشَّعْرِ٨٤.

الترجيح: بعد عرض مذاهب الفقهاء وأدلتهم يبدو لى - والله تعالى أعلم - بأن النَّهْيَ مُخْتَصٌّ بِالْوَصْلِ بِالشَّعْرِ ، وَلا بَأْسَ بِوَصْلِهِ بِصُوفٍ أَوْ خِرَقٍ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ لِلْحَاجَةِ وهى إبداء التزين والتجمل للزوج. وَمُرَادُهُ مِنَ الْمَعْنَى الْمُنَاسِبِ هُوَ مَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْخِدَاعِ لِلزَّوْجِ فَمَا كَانَ لَوْنُهُ مُغَايِرًا لِلَوْنِ الشَّعْرِ فَلا خِدَاعَ فِيهِ . أَمَّا رَبْطُ الشَّعْرِ بِخُيُوطِ الْحَرِيرِ الْمُلَوَّنَةِ وَنَحْوِهَا مِمَّا لا يُشْبِهُ الشَّعْرَ فَلَيْسَ بِمَنْهِيٍّ عَنْهُ; لأَنَّهُ لَيْسَ بِوَصْلٍ ، وَلا هُوَ فِي مَعْنَى مَقْصُودِ الْوَصْلِ ، وَإِنَّمَا هُوَ لِلتَّجَمُّلِ وَالتَّحْسِينِ .

المطلب الثالث: الوشم

الوَشْمُ: هُوَ غَرْزُ الْجِلْدِ بِالإِبْرَةِ حَتَّى يَخْرُجَ الدَّمُ ثُمَّ يُذَرَّ عَلَيْهِ كُحْلٌ أَوْ نِيلَةٌ لِيَخْضَرَّ أَوْ يَزْرَقَّ ٩٤.

أكثر أهل العلم ٠٥ على أَنَّ الْوَشْمَ حَرَامٌ .

لِلأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ فِي لَعْنِ الْوَاشِمَةِ وَالْمُسْتَوْشِمَةِ وَمِنْهَا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : " لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ " ١٥.

وَيَرَى الأَحْنَافُ ٢٥ أَنَّ الْوَشْمَ كَالاخْتِضَابِ أَوِ الصَّبْغِ بِالْمُتَنَجِّسِ ، فَإِذَا غُسِلَ ثَلاثًا طَهُرَ ; لأَنَّهُ أَثَرٌ يَشُقُّ زَوَالُهُ إِذْ لا يَزُولُ إِلَّا بِسَلْخِ الْجِلْدِ أَوْ جَرْحِهِ.

وَعَدَّهُ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ ٣٥ وَالشَّافِعِيَّةِ ٤٥ مِنَ الْكَبَائِرِ يُلْعَنُ فَاعِلُهُ.

وَاسْتَثْنَى بَعْضُ الْفُقَهَاء٥٥ مِنَ الْحُرْمَةِ حَالَتَيْنِ :

الأُولَى : الْوَشْمُ إِذَا تَعَيَّنَ طَرِيقًا لِلتَّدَاوِي مِنْ مَرَضٍ فَإِنَّهُ يَجُوزُ ؛ لأَنَّ الضَّرُورَاتِ تُبِيحُ الْمَحْظُورَاتِ .

الثَّانِيَةُ : إِذَا كَانَ الْوَشْمُ طَرِيقًا تَتَزَيَّنُ بِهِ الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا بِإِذْنِهِ ٦٥.

المطلب الرابع: تفليج الأسنان

التَّفْلِيجُ : هُوَ التَّفْرِيقُ بَيْنَ الأَسْنَانِ سَوَاءٌ ، أَكَانَ خِلْقَةً ، أَمْ بِتَكَلُّفٍ ، بِأَنْ يَبْرُدَهَا بِالْمِبْرَدِ وَنَحْوِهِ طَلَبًا لِلْحُسْنِ٧٥.

اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ٨٥ عَلَى أَنَّ تَفْلِيجَ الأَسْنَانِ لأَجْلِ الْحُسْنِ حَرَامٌ .

وَذَلِكَ لِمَا ثَبَتَ عَنْ علقمة عن عبد الله قال "لعن الله الواشمات والمتوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب فجاءت فقالت إنه بلغني أنك لعنت كيت وكيت فقال وما لي لا ألعن من لعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومن هو في كتاب الله فقالت لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول قال لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه أما قرأت "

﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾. قالت بلى قال فإنه قد نهى عنه قالت فإني أرى أهلك يفعلونه قال فاذهبي فانظري فذهبت فنظرت فلم تر من حاجتها شيئا فقال لو كانت كذلك ما جامعتنا ٩٥ . وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ "سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - يَلْعَنُ الْمُتَنَمِّصَاتِ ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ ، وَالْمُتَوَشِّمَاتِ اللَّاتِي يُغَيِّرْنَ خَلْقَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ "٠٦ .

ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْحُرْمَةَ لَيْسَتْ مُطْلَقَةً ، وَإِنَّمَا هِيَ مَقْصُورَةٌ عَلَى مَنْ تَفْعَلُ ذَلِكَ لِلْحُسْنِ لأَنَّ اللامَ فِي قَوْلِهِ : لِلْحُسْنِ لِلتَّعْلِيلِ ، أَمَّا لَوْ احْتِيجَ إِلَيْهِ لِعِلاجٍ أَوْ عَيْبٍ فِي السِّنِّ وَنَحْوِهِ فَلا بَأْسَ بِهِ ١٦.

المطلب الخامس: اختضاب الزوجة

اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ ٢٦ عَلَى أَنَّ تَغْيِيرَ الشَّيْبِ بِالْحِنَّاءِ أَوْ نَحْوِهِ مُسْتَحَبٌّ لِلْمَرْأَةِ لِلأَخْبَارِ الصَّحِيحَةِ فِي ذَلِكَ وَتَخْتَصُّ الْمَرْأَةُ الْمَزْوَجَةُ بِاسْتِحْبَابِ خَضْبِ كَفَّيْهَا وَقَدَمَيْهَا بِالْحِنَّاءِ أَوْ نَحْوِهِ فِي كُلِّ وَقْتٍ عَدَا وَقْتَ

الْإِحْرَامِ لِأَنَّ الِاخْتِضَابَ زِينَةٌ ، وَالزِّينَةُ مَطْلُوبَةٌ مِنْ الزَّوْجَةِ لِزَوْجِهَا عَلَى أَنْ يَكُونَ الِاخْتِضَابُ تَعْمِيمًا ، لَا تَطْرِيفًا وَلَا نَقْشًا ; لِأَنَّ ذَلِكَ مكروه عند الحنابلة ٣٦.

والمالكية والشافعية : على أنه لَا بَأْسَ أَنْ تُزَيِّنَ الْمَرْأَةُ يَدَيْهَا بِالْحِنَّاءِ أَوْ تُطَرِّفَهُمَا بِغَيْرِ خِضَابٍ ٤٦.

وَفِي اسْتِحْبَابِ خَضْبِ الْمَرْأَةِ الْمُزَوَّجَةِ لِكَفَّيْهَا مَا وَرَدَ عَنْ ضمرة بن سعيد عن جدته عن امرأة من نسائهم قال وقد كانت صلت القبلتين مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قالت دخل علي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال لي "اختضبي تترك إحداكن الخضاب حتى تكون يدها كيد الرجل قالت فما تركت الخضاب حتى لقيت الله عز وجل وإن كانت لتختضب وإنها لابنة ثمانين"٥٦.

ولِأَنَّ فِيهِ زِينَةً وَتَحْبِيبًا لِلزَّوْجِ كَالطِّيبِ٦٦

حدود طاعة الزوجه لزوجها فيما يخص الزينة:

إذَا أَمَرَ الزَّوْجُ زَوْجَتَهُ بِالتَّزَيُّنِ لَهُ كَانَ التَّزَيُّنُ وَاجِبًا عَلَيْهَا ; لِأَنَّهُ حَقُّهُ ; وَلِأَنَّ طَاعَةَ الزَّوْجِ فِي الْمَعْرُوفِ وَاجِبَةٌ عَلَى الزَّوْجَةِ. قَالَ تَعَالَى:﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾٧٦

ومن ثم فإذَا نَهَى الزَّوْجُ زوجته عَمَّا أَمَرَ اللَّهُ ، أَوْ أَمَرَهَا بِمَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ ، لَمْ يَكُنْ لَهَا أَنْ تُطِيعَهُ فِي ذَلِكَ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ – صلى الله عليه وسلم – قَالَ: إنَّهُ " لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ "٨٦ " فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ تُطِيعَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا ، أَوْ أَحَدُ أَبَوَيْهَا فِي مَعْصِيَةٍ ، فَإِنَّ الْخَيْرَ كُلَّهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَالشَّرُّ كُلَّهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

عن صفية عن عائشة أن امرأة من الأنصار زوجت ابنتها فتمعط شعر رأسها فجاءت إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – فذكرت ذلك له فقالت إن زوجها أمرني أن أصل في شعرها فقال "لا إنه قد لعن الموصلات"٩٦.

فلو دعاها الزوج إلى معصية فعليها أن تمتنع فإن أدبها على ذلك كان الإثم عليه ٠٧

هل هناك فرق بين تجمل المرأة لزوجها وبين تجملها للمناسبات الاجتماعية؟

هناك فرق بين تجمل المرأة لزوجها وبين تجملها للمناسبات الاجتماعية، فقد اتفق الفقهاء أن من حق الزوج النظر إلى جميع بدن زوجته، كما اتفقوا علي عدم جواز نظر المرأة إلي جميع بدن المرأة عند خَوْفِ الْفِتْنَةِ أو عدم وجود ضرورة١٧.

وهكذا ليس كل ما يظهر من زينة الزوجة لزوجها مباح ظهوره للآخرين حتى وإن كانت امرأة مثلها وإن كان فى ذلك مُجَانَسَةٍ وَانْعِدَامِ للشَّهْوَةِ ، وأيضا محارمها من الرجال حيث اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ٢٧عَلَى أَنَّه لا يَحِل للرَّجُلِ أن ينظر إلي محارمه أو ينظرن إليه بشهوة أو عند خوف الفتنة، وكذا لو كَانَ غَالِبُ ظَنِّهِ أَنَّهُ لَوْ نَظَرَ اشْتَهَى لَمْ يَجُزْ لَهُ النَّظَرُ.

كذلك الْمَرْأَةُ الْأَجْنَبِيَّةُ الْكَافِرَةُ وهو ما ذَهَبَ إليه جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ من الْحَنَفِيَّةُ ٣٧ وَالْمَالِكِيَّةُ ٤٧ وَهُوَ الأَصَحُّ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ٥٧.

ومن ثم يتضح أن هناك فرقاً بين زينة الزوجة لزوجها وزينتها في المناسبات الاجتماعية، وإن اقتصر حضور هذه المناسبات على النساء والمحارم.

هل يجوز للمرأة أن تتشبه بالكفار في لباسهم وزينتهم إذا كان مقصودها التجمل لزوجها؟

للإجابة على هذا السؤال نجد أن المشابهة المنهي عنها هي التي تكون من خصائصهم ، أي مما يختص به الكفار ويكون شعاراً لهم وعلامة يتميزون بها عن غيرهم .

والنهي عن مشابهة طوائف معينة لم يرد مطلقاً من أي قيد ، وإنما ورد فيما إذا كان الفعل مورد النهي خصيصة من خصائصهم بها يتميزون ، وأن المشابهة فيما عدا ذلك باقية على أصل الإباحة .

ضوابط التشبه:

فمع أن الأصل في التشبه بالكفار التحريم، إلا أن هناك أمورًا أباح الإسلام فيها التشبه بغير المسلمين، وهو ما كان في الأمور الدنيوية مما ليس من خصائصهم الدينية، ولكن هذا التشبه قد وضع الإسلام له ضوابط وهى٦٧:

١- الأحاديث التي منعت من التشبه معللة إياه بأنه من لباس الكفار ، أو من لباس أهل الكتاب فلم تنه عن المشابهة لمجرد أنها مشابهة ، بل نهت عن مشابهة مخصوصة .

٢- إن مدلول مشابهة قوم لا يتحقق إلا إذا كان الفعل محل البحث خاصاً بهم غير مشترك بينهم وبين غيرهم ، وإلا لاعتبر مشابهاً لهم ولغيرهم ، فلا يصح أن يقال إنه مشابه لطائفة دون الأخرى .

٣- عدم ورود ما يوجب على المسلم أن يقصد إلى أن يتميز في أموره غير العبادات لا سيما اللباس عن غيره ، فقد أسلم الصحابة ، ومنهم من كان مشركاً ، ومنهم من كان نصرانياً ، أو يهودياً ، ولم يؤمر أحد فيما نقل ، أن يغير من لباسه ، أو من أموره الأخرى ، لمجرد مخالفة قومه السابقين والتميز عنهم، وإنما أُمِرَ المسلمون على وجه العموم أن يتميزوا عن اليهود والنصارى والمشركين في الأمور التي تعتبر من شعارات هؤلاء القوم ٧٧.

وَقَدْ أَوْرَدَ ابْنُ حَجَرٍ حَدِيثَ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ ، فَقَالَ : كَأَنَّهُمْ يَهُودُ خَيْبَرَ ٣ ثُمَّ قَالَ ابْنُ حَجَرٍ : وَإِنَّمَا يَصْلُحُ الِاسْتِدْلَالُ بِقِصَّةِ الْيَهُودِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي تَكُونُ الطَّيَالِسَةُ مِنْ شِعَارِهِمْ ، وَقَدِ ارْتَفَعَ ذَلِكَ فِيمَا بَعْدُ ، فَصَارَ دَاخِلًا فِي عُمُومِ الْمُبَاحِ ٤ .

قَالَ صَاحِبُ الدُّرِّ الْمُخْتَارِ : إنَّ التَّشَبُّهَ (بِأَهْلِ الْكِتَابِ لَا يُكْرَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، بَلْ فِي الْمَذْمُومِ وَفِيمَا يُقْصَدُ بِهِ التَّشَبُّهُ .

وبعد بيان مفهوم المشابهة المنهي عنها والضوابط التى وضعها الفقهاء للتشبه بالكافر في ملبسه، وذكر بعض نصوص الفقهاء المؤيدة لذلك، أرى أنه لا يوجد مانع من استعمال الزوجة المسلمة من ملبس وأدوات للزينة تستعملها غيرها من النساء التي تنتجها المصانع العالمية، غير مقصود بإنتاجها فئة أو طائفة معينة من النساء، ولكن المستهدف من إنتاجها جميع نساء العالم، ومادامت هذه الملابس والأدوات ليست شعاراً لأحد الطوائف أو الفئات، فباستعمالها لا يوجد تميز بين المرأة المسلمة والكافرة.

عمليات التجميل التحسينية

وهى جراحة تحسين المظهر، وتجديد الشباب وتنقسم إلى قسمين رئيسين وهما٨٧:

أولا: جراحة تحسين المظهر:

المراد بها تحسين المظهر تحقيق الشكل الأفضل، والصورة الأجمل، دون دوافع ضرورية أو حاجية تستلزم فعل الجراحة٩٧.

ثانيا: جراحة تجديد الشباب:

والمراد به إزالة آثار الشيخوخة، فيبدو المُسن بعدها كأنه في عهد الصبا وعنفوان الشباب في شكله وصورته٠٨.

قد اختلف المعاصرون في جراحة التجميل التحسينيّة على اتجاهين :

الاتجاه الأول : يرى المنع منها وتحريمها ؛ لأنّ فيها تغييراً لخلق الله تعالى ؛ ولأنه قد وردت نصوص تدل على منع الوشم والنمص والتفليج والوصل وذلك لما فيها من تغيير طلبًا للتحسين وهذا المعنى موجود في هذه العمليات ، ولما فيها من غش وتدليس وأضرار ومضاعفات إلى غير ذلك من الأدلة.

الاتجاه الثاني : يرى أن تبحث كل عملية تجميليّة لوحدها، إذ من هذه العمليات ما دل الشرع على تحريمه والمنع منه ، ومنه ما يمكن قياسه عليها ، ومنها ما بحثه الفقهاء سابقًا أو يمكن تخريجه على أقوالهم فلا تجعل العمليات من هذا النوع كلها في مرتبة واحدة١٨.

١- شفط الدهون: يُعد شفط الدهون من أشهر الجراحات التحسينية التي يجريها الرجال والنساء، وإن كانت النساء أكثر إقبالاً عليها؛ لأن تراكم الدهون يكون أكثر عندهن، يبدو لي والله تعالى أعلم حرمة إجراء هذه الجراحة وذلك لما يأتي:

أ ـ أن في هذه الجراحة تعريضاً للجسم لمضاعفات الجراحة كالتخدير واحتمال النزيف والالتهاب فضلاً عن التورّم والكدمات والتجمّع الدموي والحروق السطحية، وفي بعض الحالات تصل الخطورة إلى الموت.

ب ـ أن هذه العملية لا يمكن إجراؤها في الغالب إلا بالاطلاع على العورات ومسّها، وقد تكون في موضع العورة المغلّظة كما في شفط الدهون من الأرداف (المؤخّرة)، وهي عمليات شائعة في أوساط النساء، ويتم عادة تصوير المرأة قبل إجراء العملية وبعدها، حيث يظهر في الصورة مكان شفط الدهون في أي موضع من الجسم، ونظراً لعدم الحاجة المعتبرة في هذه الحالة فإنه لا يجوز الكشف على العورة ومسّها، ومجرّد الرغبة في الظهور بمظهر حسن ليس كافياً في استباحة ما حرّم الله تعالى.

ج ـ يترتَّب على إجراء هذه العملية عدم إيصال الماء إلى موضع العملية؛ إذ يُنصح المريض بارتداء لباس ضاغط لعدّة أسابيع لتقليل آثار الجراحة كالتورّم، وهذا يعني أن ما تحت هذا اللباس لن يصله الماء في الوضوء أو الغسل، ولا يجوز ذلك إلا لضرورة أو حاجة تجيز المسح على الحائل كالجبيرة ونحوها، والحاجة في هذه الحالة منتفية ٢٨.

٢- شد البطن : تقوم المرأة بشد البطن بسبب ترهُّل البطن الذى ينشأ عن زيادة الوزن أو الحمل المتكرّر، لتبدو في مظهر معتاد، ولا يترتَّب علي ذلك ضرر عضوي ولا نفسي، لكن يُراد إجراء هذه الجراحة لزيادة التحسين، وتجميل المظهر العام، ويظهر لي حرمة إجراء الجراحة في هذه الحالة لما يأتي:

أ. أن ترهُّل البطن في هذه الحالة يُعد من الخِلْقة المعهودة بسبب زيادة الوزن أو الحمل المتكرّر، ولا يسبِّب غالباً ضرراً صحياً؛ لذا فإن الجراحة لإزالته قد تكون من تغيير خلق الله تعالى؛ لأنها تُجرى لخِلْقة معتادة لأجل زيادة الحُسْن، وليس لإزالة عيب أو ضرر.

ب ـ أن هذه الجراحة ـ كما مضى ـ يترتَّب عليها كثير من المضاعفات والأضرار الصحية كالتخدير والجرح وما يترتَّب على العملية من التهاب ونزيف وندبات كبيرة، بالإضافة إلى احتمال التعرّض لجلطة في الساق، والأصل حرمة المعصوم وعدم جواز الاعتداء عليه وتعريضه لهذه الأضرار إلاّ لحاجة أو ضرورة كما في الحالة الأولى، وهذه الحالة ليس فيها حاجة ولا ضرورة، وإنما يُراد منها تحسين المظهر العام، وهذا لا يبيح تعريض الجسم لهذه المضاعفات والأخطار.

ج ـ أن إجراء هذه الجراحة يستلزم الاطلاع على العورات ومسّها، وأحياناً العورات المغلّظة، وهذا لا يجوز إلا لضرورة أو حاجة معتبرة، ومجرد الرغبة في المظهر الحسن ليس مسوِّغاً لذلك.

د ـ أن الحَمْل قد يؤثّر على جلد البطن المشدود بعد الجراحة، فقد يسبب له الفتق أو عودة الترهّل مرة أخرى، وهذا قد يجعل بعض النساء تتجنّب الحمل لئلا يفسد أثر العملية، وهذا خلاف مقصود الشارع الذي جاء بالأمر بتكثير النسل والحث عليه، وتعديل قوام المرأة وتحسين مظهرها ليس مسوِّغاً لترك الحمل أو تأخيره ٣٨.

٣- عمليات تكبير الساق والردف والثدي:

ويُراد من إجراء هذه العمليات مجرّد التحسين والتجميل، وتكبير العضو الذي قد يبدو نحيفاً، ولكنه معتاد ومقبول، ويظهر لي حرمة إجراء عملية التكبير في هذه الحالة؛ وذلك لما يأتي:

أ ـ ما يترتَّب على هذه الجراحة من أضرار، خاصة عند حقن المواد الصناعية التي قد تترك أثراً ضاراً بالجسم، فضلاً عن أن المواد المحقونة قد تذوب، فيحتاج الجراح إلى إعادة الجراحة وتعريض الجسم لمضاعفات الجراحة والتخدير، وفي ذلك من العبث والإضرار بجسم المعصوم ما لا يخفى.

ب ـ أن هذه الجراحة قد تُجرى لتكبير المؤخّرة، وفي ذلك كشف للعورة المغلّظة دون ضرورة أو حاجة معتبرة، خاصة أن العملية تُجرى للنساء بواسطة الرجال في الغالب، فضلاً عن كشف الساقين والفخذين للرجال الأجانب، وهذه الجراحات لا تُجرى إلا للحصول على مزيد من التحسين والتجميل، فتحرم لما يترتَّب عليها من كشف العورات، وهو منكر يحصل من ورائه فتنة عظيمة

ج ـ أن هذه العمليات قد تفشل ولا يحصل المقصود منها من التحسين وزيادة التجميل، بل قد يحصل ضد ذلك، فيضطر الشخص لإجراء عملية أخرى لإصلاح ما أفسدته العملية الأولى، وهذا كثير في الواقع، وقد تنجح عملية الإعادة وقد لا تنجح، فيحصل عكس المقصود من هذه العمليات، مع ما في ذلك من إذهاب الأوقات، وإتلاف الأموال بلا طائل٤٨.

ضوابط تجمل الزوجة لزوجها

هذه الضوابط متمثلة فى هذه النقاط للاسترشاد وليس للحصر:

١- عدم جواز التزين بما هو محرم.

٢- ألا تتزين المرأة بما يشبهها بالرجل.

٣- عدم جواز التزين بما فيه تغيير لخلق الله.

٤- ألا يكون في ذلكم التزين تشبه بالكافرات.

٥- ألا يكون تزين المرأة بما فيه إسراف.

٦- ألا يكون في زينة المرأة ما يمنع من إتمام طهارتها من الحدث الأصغر كالذي يكون مانعاً من وصول الماء إلى بشرتها كبعض المناكير والمكياج.

٧- ألا يكون في تزينها وتجملها ما يضربها صحيا أو جسديا على المدى القريب أو البعيد٥٨.

الخاتمة

١- يَحْرُمُ عَلَى الْمَرْأَةِ التَّنْمِيصُ إِلَّا بِإِذْنِ الزَّوْجِ، وذلك

من أجل التزين له فقط.

٢- أما الوصل فالنَّهْي مُخْتَصٌّ بِالْوَصْلِ بِالشَّعْرِ ، وَلَا بَأْسَ بِوَصْلِهِ بِصُوفٍ أَوْ خِرَقٍ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ لِلْحَاجَةِ وهى إبداء التزين والتجمل للزوج.

٣- لا يجوز استخدام الزوجة الوشم من أجل الزينة لزوجها.

٤- لا يجوز استخدام الزوجة تفليج الأسنان من أجل الزينة لزوجها.

٥- ليس للزوجة أن تطيع زوجها في معصية من أجل التزين لزوجها.

٦- تختلف زينة الزوجة لزوجها عن زينتها في المناسبات الاجتماعية.

٧- للزوجة استعمال ما تنتجه الشركات العالمية من أدوات الزينة والملابس من أجل الزينة، مادام ليس من شعار الكفار أو من خصائصهم.

٨- الجراحة التحسينية المراد بها تحسين المظهر ، دون دوافع ضرورية أرى أن تبحث كل عملية تجميليّة لوحدها.

٩- ضوابط تجمل الزوجة لزوجها لا تخرج عن الأوامر والنواهي لله ورسوله صلى الله عليه وسلم.

وآخرُ دعْوَانَا أنِ الحَمْدُ للهِ ربِ العالَمين، وصلي اللهمَّ على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلمْ.

١ الزِّينَةُ الْمُكْتَسَبَةُ مَا تُحَاوِلُ الْمَرْأَةُ أَنْ تُحَسِّنَ نَفْسَهَا بِهِ ، كَالثِّيَابِ وَالْحُلِيِّ وَالْكُحْلِ وَالْخِضَابِ ، وَمِنْهُ قوله تعالى: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ أَمَّا كُلٌّ مِنَ التَّحَسُّنِ وَالتَّجَمُّلِ فَيَكُونُ بِزِيَادَةٍ مُتَّصِلَةٍ بِالْأَصْلِ أَوْ نُقْصَانٍ فِيهِ ، كَمَا تُفِيدُهُ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ : ﴿ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ ﴾.(الموسوعة الفقهية الكويتية ٤٦٢/١١).

٢ سورة الأعراف/ آية ٢٣، ٣٣.

٣ أخرجه النسائى فى سننه / كتاب النكاح / باب أى النساء خير ٨٦/٦ رقم ١٣٢٣، للحافظ أبى عبد الرحمن أحمد بن على بن شعيب النسائى (المتوفى سنة٣٠٣هـ)، النسائى مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب ١٤٠٦هـ ط (الثانية) ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة.

٤ حاشية السندى ٨٦/٦ نور الدين بن عبدالهادي أبو الحسن السندي / تحقيق عبدالفتاح أبو غدة مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب الطبعة الثانية ، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

٥ رد المحتار على الدر المختار ٢٧٣/٦.

٦ أسنى المطالب ٣٧١/١، حاشيتا قليوبى وعميرة ٨٠٢/١.

٧ الإنصاف ٥٢١/١.

٨ بريقة محمودية ٢٧١/٤.

٩ الفروع لابن مفلح ٦٣١/١.

١٠ حاشية العدوى ٩٥٤/٢ ، الفواكه الدوانى ٤١٣/٢ .

١١ الإنصاف ٥٢١/١.

٢١ الإنصاف ٥٢١/١، الفروع لابن مفلح ٦٣١/١.

٣١ حاشية العدوى ٩٥٤/٢ ، الفواكه الدوانى ٤١٣/٢ " بتصرف" .

٤١ التاج والإكليل لمختصر خليل ٦٨٢/١.

٥١ الإنصاف ٥٢١/١.

٦١ غذاء الألباب ٢٣٤/١.

٧١ إعلام الموقعين ٤/ ٦٠٣، كشاف القناع ١٨/١.

٨١ المحلى بالآثار ٨٩٣/٢.

٩١ المحلى بالآثار ٨٩٣/٢.

٠٢ أخرجه البخارى فى صحيحه / كتاب التفسير / باب سورة الحشر ٣٥٨١/٤ رقم ٤٠٦٤.

١٢ رد المحتار على الدر المختار ٢٧٣/٦.

٢٢ رد المحتار على الدر المختار ٢٧٣/٦.

٣٢ مغنى المحتاج ٧٠٤/١.

٤٢ أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٠٧/٨ لمحمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري : دار صادر – بيروت.

٥٢ سبق تخريجه.

٦٢ المحلى بالآثار ٨٩٣/٢.

٧٢ حاشية العدوى ٩٥٤/٢ ، الفواكه الدوانى ٤١٣/٢ .

٨٢ حاشية العدوى ٩٥٤/٢ ، الفواكه الدوانى ٤١٣/٢ .

٩٢ رد المحتار على الدر المختار ٢٧٣/٦، التاج والإكليل لمختصر خليل ٥٠٣/١ لأبى عبد الله محمد بن يوسف أبى القاسم العبدرى الشهير بالمواق (المتوفى سنة٧٩٨هـ) مطبوع بهامش مواهب الجليل للحطاب- طبعة دار الكتب العلمية – بيروت- لبنان- سنة ١٤١٦هـ -١٩٩٥م ، المجموع شرح المهذب للنووى ٧٤١/٣ للإمام أبى زكريا يحيى بن شرف النووى(المتوفى سنة٦٧٦هـ) ومعه فى أجزاء منفردة التكملة الثانية للمجموع : للسبكى، تحقيق محمد نجيب المطيعى . الناشر مطبعة المنيرة ..، المغنى ٧٦/١.

٠٣ المجموع شرح المهذب للنووى ٧٤١/٣، المغنى ٧٦/١.

١٣ البحر الرائق شرح كنز الدقائق ٣٣٢/٨ لزين الدين بن ابراهيم بن محمد المشهور بابن نجيم الحنفى المتوفى سنة ٠٧٩ -١٥٦٣م، وبهامشه حاشية الحواشى المسماة بمنحة الخالق على البحر الرائق: لمحمد أمين الشهير بابن عابدين، طبعة دار الكتاب الإسلامى.

٢٣ رد المحتار على الدر المختار ٢٧٣/٦.

٣٣ المجموع شرح المهذب للنووى ٧٤١/٣.

٤٣ مطالب أولي النهى ١ / ٠٩، كشاف القناع ١ / ١٨.

٥٣ رد المحتار على الدر المختار ٢٧٣/٦.

٦٣ المجموع شرح المهذب للنووى ٧٤١/٣.

٧٣ مطالب أولي النهى ١ / ٠٩، كشاف القناع ١ / ١٨.

٨٣ كشاف القناع ٨٦/١، المغنى ٤١١/١.

٩٣ الإنصاف ٥٢١/١.

٠٤ المنتقى شرح الموطأ للباجى ٧٦٢/٧ للقاضى أبى الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث الباجى الأندلسى(سنة٣٠٤-٤٩٤هـ) طبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده بمصر – الطبعة الأولى ١٣٣٢ -١٩٩٥م..

١٤ المجموع شرح المهذب للنووى ٧٤١/٣.

٢٤ مطالب أولي النهى ١ / ٠٩، كشاف القناع ١ / ١٨.

٣٤ مطالب أولي النهى ١ / ٠٩، كشاف القناع ١ / ١٨.

٤٤ رد المحتار على الدر المختار ٢٧٣/٦.

٥٤ أخرجه البخارى فى صحيحه / كتاب اللباس/ باب الوصل في الشعر ٦١٢٢/٥ رقم ٩٨٥٥.

٦٤ أخرجه مسلم فى صحيحه / كتاب اللباس والزينة / باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله ٣/ ٩٧٦١ رقم ٦٢١٢.

٧٤ المنتقى شرح الموطأ للباجى ٧٦٢/٧.

٨٤ المنتقى شرح الموطأ للباجى ٧٦٢/٧.

٩٤ طرح التثريب ٤/ ٧٠٣-٨٠٣.

٠٥ رد المحتار على الدر المختار ٦/ ٣٧٣، والفواكه الدواني ٢ / ٤١٣، المجموع شرح المهذب ١/ ٨٣٣، كشاف القناع ١ / ١٨.

١٥ أخرجه البخارى فى صحيحه / كتاب اللباس / باب الموصولة ٥/٨١٢٢ رقم ٦٩٥٥.

٢٥ رد المحتار على الدر المختار ١/٠٣٣.

٣٥ الفواكه الدوانى ٢/٤١٢ .

٤٥ حاشية العدوى ٢/٩٥٤.

٥٥ الفواكه الدواني ٢ / ٤١٣، حاشية العدوي ٢/٩٥٤ لعلى الصعيدى العدوى، طبعة دار الفكر.

٦٥ الفواكه الدوانى ٢/٤١٣.

٧٥ الموسوعة الفقهية الكويتية ٣١/٥٠١.

٨٥ بريقة محمودية ٤/٢٧١ لأبى سعيد الخادمى ، طبعة دار إحياء الكتب العربية ، المدخل لابن الحاج ٤/٧٠١، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ٢/٥٢ لشمس الدين محمد بن أحمد الرملى المصرى الشهير الشافعى الصغير ٤٠٠١هـ ٦٩٥١م، طبعة دار الفكر، المغنى ١/٨٦..

٩٥ سبق تخريجه.

٠٦ أخرجه أحمد فى مسنده ١/٧١٤.

١٦ حاشية العدوى ٢/٩٥٤.

٢٦ الجوهرة النيرة ٢/٢٨٢ لمختصر القدورى فى فقه الإمام الأعظم أبى حنيفة النعمانى: لأبى بكر بن على بن محمد الحدادى العبادى المتوفى فى سنة٨٠٠هـ ،المطبعة الخيرية، الطبعة الأولى سنة ٢٢٣١هـ، الفواكه الدواني ٢ / ٤١٣ أسنى المطالب ١/٢٧١ للقاضى أبى يحيى زكريا الأنصارى الشافعى (سنة٦٢٨هـ ٦٢٩هـ) وبهامشه حاشية الشيخ أبى العباس بن أحمد الرملى الكبير الأنصارى ـ طبعة دار الكتاب الإسلامى بالقاهرة، المجموع للنووى٧/٩٢٢، الإنصاف ٣/٦٠٥..

٣٦ كشاف القناع ١/٢٣ (وَيَتَوَجَّهُ وَجْهُ إبَاحَةِ تَحْمِيرِ وَنَقْشِ وَتَطْرِيفٍ بِإِذْنِ زَوْجٍ فَقَطْ .الفروع لابن مفلح ١/٦٣١).

٤٦ التاج والإكليل لمختصر خليل١/٦٨٢، المنتقى شرح الموطأ للباجى ٧/٧٦٢، تحفة المحتاج ٢/٨٢١.

٥٦ أخرجه أحمد فى مسنده ٤/٠٧.

٦٦ أسنى المطالب ١/٢٧١، الإنصاف ٣/٦٠٥.

٧٦ سورة النساء / آية ٤٣.

٨٦ أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٨١ /٠٧٣ رقم ١٨٣ ، للحافظ أبى القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى(٠٦٢-٠٦٣هـ) مكتبة العلوم والحكم – الموصل الطبعة الثانية ، ٤٠٤١ - ٣٨٩١تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي..

٩٦ صحيح البخارى للإمام أبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى الجعفى رحمه الله، ضبط الدكتور: مصطفى البغا ، طبعة اليمامة، دمشق – بيروت، الطبعة الثالثة ٧٠٤١ ٧٨٩١م. كتاب النكاح/ باب لا تطيع المرأة زوجها في معصية ٥/٧٩٩١ رقم٩٠٩٤)، للإمام أبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى الجعفى رحمه الله، ضبط الدكتور: مصطفى البغا ، طبعة اليمامة، دمشق – بيروت، الطبعة الثالثة ٧٠٤١ ٧٨٩١م.

٠٧ فتح الباري – للحافظ أبى الفضل شهاب الدين أحمد بن على بن محمد حجر العسقلانى الشافعى (المتوفى سنة ٢٥٨هـ -٩٤٤١م) دار المعرفة بيروت ٩٧٣١هـ ٩ /٤٠٣ ،

١٧ تبيين الحقائق ٦/٠٨، لفخر الدين عثمان بن على الزيلعى الحنفى وبهامشة حاشية الشيخ الشلبى الطبعة الكبرى الأميرية ببولاق سنة ٣١٣١هـ -الناشر دار الكتاب الإسلامى. المبسوط ٠١/٧٤١، مجمع الأنهر ٢/٩٣٥ للمحقق عبد الرحمن بن الشيخ محمد بن سليمان شيخى ذاده المعروف بدماد أفندى، وبهامشه الشرح المسماة بدر المنتقى فى شرح الملتقى- دار إحياء التراث العربى – الطبعة الأولى ، شرح مختصر خليل ١/٦٤٢، مواهب الجليل ٤/٤١ لأبى عبد الله محمد بن يوسف أبى القاسم العبدرى الشهير بالمواق (المتوفى سنة٧٩٨هـ) مطبوع بهامش مواهب الجليل للحطاب- طبعة دار الكتب العلمية – بيروت- لبنان- سنة ٦١٤١هـ -٥٩٩١م،، تحفة المحتاج ٧/٥٩١-٩٩١، حاشيتا قليوبي وعميرة ٣/٢١٢ الأولى: لشهاب الدين أحمد بن أحمد بن سلامة القليوبى المصرى المتوفى سنة٩٣٦هـ) والثانية: لشهاب الدين احمد البرلسى الملقب بعميرة (المتوفى سنة٦٥٩هـ)على شرح جلال الدين محمد بن احمد المحلى (المتوفى سنة ٦٤٨هـ) على منهاج الطالبين للإمام أبى زكريا يحيى بن شرف النووى. طبعة دار إحياء الكتب العربية، المغني ٧/٠٨ لموفق الدين أبى محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسى إسماعيل الدمشقى الصالحى الحنبلى (المتوفى سنة٠٢٦هـ)، تحقيق د/ عبد الله بن عبد المحسن التركى، عبد الفتاح محمد الحلو. طبعة دار إحياء التراث العربى، الفروع ٥/٤٥١.

٢٧ (من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة والظاهرية) بدائع الصنائع ٥ /٠٢١-٤٢١، منح الجليل ١/٢٢٢-٣٢٢، تحفة المحتاج ٧/٤٩١-٥٩١، المغني٧/٤٧- ٥٧، المحلي بالأثار٩/٢٦١.

٣٧ تبيين الحقائق ٦/٨١.

٤٧ الفواكه الدوانى ١/٠٣١، ٢/٧٧٢ شرح الشيخ أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفراوى المالكى الأزهرى (المتوفى سنة٥٢١١هـ) على رسالة أبى محمد بن أبى زيد عبد الرحمن القيروانى المالكى (سنة٦١٣هـ ـ ٦٨٣هـ) دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع

٥٧ مغنى المحتاج ١/١٣١.

٦٧ ptt://:www.hds- صلى الله عليه وسلم -/?php.xedni/moc.hae- صلى الله عليه وسلم -oce- صلى الله عليه وسلم -/sd/٧٥٥٢/di/weiv/noitca/weiv

٧٧ هيثم بن جواد الحداد / ضوابط التشبه المنوع / مجلة البيان العدد ٩٨١.

٨٧ أحكام الجراحة الطبيّة للشنقيطى / ص ١٩١ .

٩٧ المرجع السابق.

٠٨ أحكام الجراحة الطبيّة للشنقيطى / ص ١٩١ .

١٨ نقلاً عن هاني بن عبد الله بن محمد الجبير/ الضوابط الشرعيّة للعمليات التجميليّة / موقع رسالة الإسلام.

٢٨ د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان / الضوابط الشرعية لعمليات تحسين القوام والحقن التجميلي / موقع رسالة الإسلام.

٣٨ د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان / الضوابط الشرعية لعمليات تحسين القوام والحقن التجميلي / موقع رسالة الإسلام.

٤٨ د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان / الضوابط الشرعية لعمليات تحسين القوام والحقن التجميلي / موقع رسالة الإسلام.

صغيري عنيد !

طفلي توفي والده وعمره سنة وعدة أشهر، وبالرغم من صغر سنه مازال حتى اللحظة هذه يتذكر الألعاب التي مارسها والده معه. وهو الآن عنيد جداً ولا يسمع كلامي أبدًا، وأنا عملت لظروف الحياة، وغصب عني أعصب عليه وأوجهه بصوت عالٍ، وبالتالي يعاندني ، ولما يسمع اسمي مع أي حد يرتعش ويخاف. أنا أريد أن أربيه تربيه دينية تنفعني وتنفع أباه، ويكون من الصالحين ومن الملتزمين . أرشدوني كيف أتعامل معه؟

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

أسأل الله أن يسدد خطاك وأن يلهمك الصواب، وأن ينعم عليك بالحلم والصبر والأناة، وأن ينير عقلك بما هو نافع لابنك الصغير الذي من المفترض أن تنتبهي له لوجود أخطاء كبرى وقعت فيها من غير قصد، منها أن الطفل ينسى وحتى لو تذكر علينا إلهاؤه عما يتذكر عن والده، وليس وفاءً أن تربطيه بوالده من هذا السن، فما فائدة ذلك سوى ترسيخ الإحساس بالفقد لوالده وهذا يؤدي إلى مشاكل مستقبلية مع دخول المدرسة، ومع فرصة الارتباط التي يمكن أن تتم إن شاء رب العالمين حتى وإن رفضت الفكرة الآن .

وأمر آخر هو شدة رد الفعل لديك لأخطائه وردود أفعاله، حتى إنه يصل لمرحلة الرعب عند سماع صوتك من شدتك، وهذا دليل على أنك قد تعديت حدود الصوت الحازم إلى الصوت المخيف المرعب الذي يهز وجدان الطفل ونضجه ونمو شخصيته، وينقل هذا الصوت قلة التقدير وقلة احترام وقلة ثقة الأم، وعدم التفريق ما بين السلوك السلبي وشخص الطفل الصغير، وأؤكد الطفل الصغير الذي ما زال في طور التكوين طور الخطأ والتعلم ونحن بجواره قد نكون مضغوطين أو مشغولين أو طالبين سرعة أداء السلوك في حين يتباطأ هو في الأداء، وقد يعاند ليلفت الانتباه إلى انشغالك عنه لتوفير متطلبات الحياة الضرورية.. نحن نقدر هذا ولكن هل تعتقدين أن الطفل صاحب ثلاث سنوات سيستطيع تقدير ذلك كله، إنه يعرف أنك والدته وكل من له عنده يحتاج إلى بسمة وضمة وحب وعطاء وتدعيم وصبر وحلم ورأفة لغرس ما تريدين أن يغرس في نفس طفلك.. إن الأطفال لا يولدون كباراً متعلمين، ولا يمكن أن يصعدوا لمستوى الأم كي يقرأوا ما تقوله هي أو تفكر فيه في عقلها.. يا أختاه رسالتك آلمتني لرعب دب في نفس ابنك والعناد أصله لفت الانتباه أو الاعتراض على سلوك يقوم به المحيطون لتغييره أو لإعادة تقييم سلو كنا تجاهه.. لابد من تغيير طباعك تجاه ابنك أولاً قبل أن تتحدثي عن أي نوع من أنواع التربية..

إذاً الخلاصة في نقاط بسيطة:

١- فك ارتباط الطفل بأبيه وعدم تدعيم ذلك حتى وإن طلب..

٢- تفريغ وقت للطفل هادئ وغير متقاطع مع مشغولياتك..

٣- ذهاب الطفل إلى حضانة لاكتساب الخبرة الاجتماعية.. وتعلم الاندماج مع الآخرين.

٤- التمرين على عدم العصبية وعلو الصوت من قبل الأم..

٥- التخطيط لحياتك ما بين عملك وأمومتك..

٦- التفريق بين ضغوط العمل والبيت..

والله يحفظكم ويرعاكم، ، ،

فضيلة الشيخ أحس بالضيق والاكتئاب،وأنا ممن يعكفون على الفيسبوك، ولا أخفيك أنني أطلق النظر في تتبع الصور الفاضحة،مع أنني من الملتزمين؟

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله،وبعد:

أعظم نعمة يهبها الله لعبده هي أن يرزقه الإيمان والاستقامة على طريقه، وفي المقابل فالقاعدة الربانية تقول: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ (ابراهيم: ٧) فنحن جميعاً أمام نعم الله واحد من اثنين شاكر وكافر، فالشاكر يبشر بالزيادة إلى ما شاء الله، والكافر يبشر بالعذاب الشديد الذي لا يعلمه إلا الله.

وأنت تتقلب بنعم من الله لا يمكن أن تحصيها، فلابد مع هذه النعم من شكر لله، وأظنك سائر على طريق الشكر؛ بدليل التزامك وحرصك على الخير، بقي أن تدرك أن الشيطان لن يتركك فمعركته معك لم تنته بعد، فهو سيسعى جاهداً إلى إيقاعك في حباله خطوة ثم خطوة أخرى وهكذا كما أعلنها على جميع البشرية: ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ (ص: ٨٢) أسأل الله أن نكون من المخلصين، فينبغي لكل عاقل أن يدرك تلك الحقيقة، ويتعامل معها بحزم، فلا يعطي فرصة للشيطان لهزيمته أو السيطرة عليه، وإن أخفق أحياناً فليعلم أن باب الرب مفتوح، فليقبل على الله وليعلن توبته ويعاود الكرة بروح معنوية أفضل، ورغبة أشد في تعويض ما مضى.

ولعل ما يعتريك من قلق واكتئاب هو بسبب ما تعيشه من صراع داخلي بين ما أنت مقتنع به وتلتزم به من مبادئ وقيم، وبين شهواتك الإنسانية التي وضعها الخالق في بني البشر، ثم إن وقعت في معصية لمت نفسك كثيرا، وتأتيك صورة النهاية لكل إنسان وما يتبعها من أهوال وأحوال، فينقبض قلبك خوفاً من الله، وأيضاً يدور في نفسك كيف لمثلي الملتزم بالدين أن يقع في هذه المعاصي، وكيف تجرأت على معصية الله مع ما أعطاني الله من علم، وقد يصل بك التفكير أحياناً إلى درجة التفكير في التخلي عن الالتزام لأنك لست أهلاً له!!.

إن ما تعانيه من صراعات وتفكير هو أمر طبيعي يحصل للكثير من المؤمنين، وهذا لا يعني الاستسلام للمعصية والقبول بها. لا بل على العكس يوضح لك حقيقة نفسك، أنها قابلة للخير والشر.

أما ما ينبغي عليك فعله فهو:

١. المبادرة بالتوبة النصوح كلما وقعت في المعصية حتى لو تكررت، فكرر التوبة واجتهد في تحقيق التوبة النصوح، وتذكر قول إبليس "أهلكت بني آدم بالذنوب وأهلكوني بالاستغفار" وكن على يقين من قدرتك –بإذن الله – على الانتصار ولو طال الوقت.

٢. إذا كان الدخول للإنترنت ينتج عنه الوقوع في المعصية فلا تدخل، أو ضع وسائل تعينك –بعد الله– على تجنب المعاصي ، مثل تحديد الهدف من الدخول والاقتصار عليه، ووضع الجهاز في مكان مفتوح في البيت –الصالة مثلاً– واختيار وقتٍ يكون فيه الجميع في المنزل بحيث يتوقع دخول أي منهم في أي وقت.

٣. احرص على استغلال وقتك بالنافع والمفيد، ولا تعط الفراغ فرصة للسيطرة على وقتك، بل تحكم أنت بالوقت، وبمعنى آخر ضع لنفسك أهدافاً سامية تسعى لتحقيقها في حياتك ثم اجتهد في تحقيقها، وحبذا أن تكون لك مشاركات دعوية مع هيئات أو لجان أو مؤسسات خيرية تتناسب مع قدراتك ومواهبك.

٤. كلما وقعت في معصية بادر إلى عمل طاعة مقابلة لها، وزد عليها بطاعة أخرى –بعد التوبة– وإن لم تجد طاعة مقابلة فاستحدث لك طاعة مثل الصلاة بعد التوبة، أو قراءة ورد من القرآن أو صلة رحم.

٥. كن قريباً من الله بقدر ما تستطيع، وذلك من خلال الأعمال القلبية مثل المراقبة والخوف والرجاء، وكذلك أعمال الجوارح من حسن الكلام وكثرة السجود لله، واحرص على الزيادة في هذا الجانب (القرب من الله)، ولا ترض بالثبات عليه فضلاً عن تقليله، واسمح لي أن أهمس في أذنك بأن يكون لك عمل صالح لا يعلمه إلا الله ثم أنت، واجتهد في الإخلاص فيه؛ فلعله يكون سبباً في استجابة دعائك كما حصل مع أصحاب الغار.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل،،،

واحة المجلة

علوي الشرعبي

اختلف أهل العلم -رحمهم الله - في كون آيات القُرْآن الدالة على الأحكام الفقهية محصورة أم لا ؟ على قولين:

القول الأول: أن آيات الأحكام محدودة ومحصورة بعدد معين [١] ثم اختلف هؤلاء في عددها :

قال ابن العربي : هي أكثر من ٨٠٠ آية .

وقال الغزالي : حوالي ٥٠٠ آية .

وذهب الصنعاني إلى أنها ٢٠٠ آية .

وذهب ابن القيم إلى أنها ١٥٠ آية .

قال الزركشي : "ولعل مرادهم المصرّح به ؛ فإن آيات القصص، والأمثال وغيرها يُستنبط منها كثير من الأحكام" [٢] .

القول الثاني : أن آيات الأحكام غير محدودة العدد ، فكل آية في القُرْآن قد يُستنبط منها حكمٌ معينٌ [٣]، وَمَرَدُّ ذلك إلى ما يفتحه الله على العَالِم من معاني القُرْآن ودلالاته ، وما يتميز به العالم من صفاء الروح،وقوة الاستنباط ، وجودة الذهن وسيلانه [٤] . قال نجم الدِّيْن الطُوفي: "والصحيح أن هذا التقدير غيرُ معتبر، وأن مقدار أدلة الأحكام في ذلك غير منحصر؛ فإن أحكام الشرع كما تُستنبط من الأوامر، والنواهي؛ كذلك تُستنبط من الأقاصيص، والمواعظ، ونحوها، فقلَّ وجود آية في القُرْآن الكريم إلاّ ويُستنبط منها شيء من الأحكام،وإذا أردتَ تحقيق هذا؛ فانظر إلى كتاب أدلة الأحكام [٥] ،وكأن هؤلاء- الذين حصروها في خمس مائة آية - إنما نظروا إلى ما قُصد منه بيان الحكم دون ما اسْتُفِيد منه، ولم يُقصد به بيانها "[٦] ، وقال القرافي: "فلا تكاد تجد آية إلاّ وفيها حكم،وحصرها في خمسمائة آية بعيد" [٧] .

وهذا هو الرَّاجح - والله أعلم- لأن أحكام القُرْآن في كتاب الله على قسمين [٨] :

أولهما: ما صُرِّح به في الأحكام، وهو كثير كقوله تعالى:{ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ } إلى قوله: { فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الْشَهْرَ فَلْيَصُمْهُ } [البقرة/١٨٣] ، وعامة أحكام القُرْآن العظيم من هذا النوع، ومثال ذلك: غالب أحكام سورة البقرة، والنساء، والمائدة .

وثانيهما: ما يؤخذ بطريق الاستنباط، والتأمل، وهو على قسمين أيضاً:

أحدهما: ما يُسْتَنْبَطُ من الآية مباشرة، بدون ضَمِّ آية أخرى لها؛ وذلك نحو استنباط تحريم الاستمناء من قوله تعالى: { وَالَّذِيْنَ هُم لفُرُوجِهِم حافِظون إلاّ على أزواجِهم أو ما مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَهُمْ غَيْرُ مَلُوْمِيْنَ فَمَنْ أَبْتَغَي وَرَاءَ ذَلِكَ فَاؤلَئِكَ هُمُ الْعَادُوْنَ } [المؤمنون /٥-٧]، وكاستنباط صحة صوم من أصبح جُنباً، من قوله تعالى: { فالآن بَاشِرُوْهُنَّ وَابْتَغُوْا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ وَكُلُوْا وَاشْرَبُوْا حَتَى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْر }.

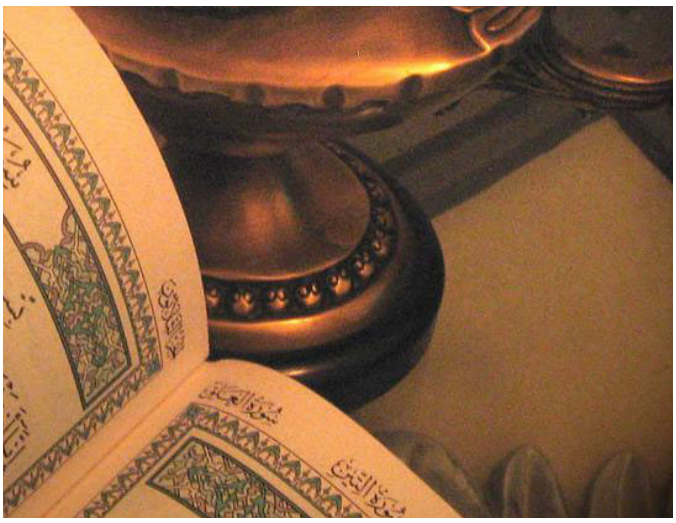

والقسم الثاني : ما يُسْتَنْبَطُ بِضَمِّ الآية إلى غيرها، سواء لآية أخرى،أو لحديث نبوي، ومنه استنباط علي بن أبي طالب((٩]أن أقل الحمل ستة أشهر؛ من قوله تعالى: (وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاَثُوْنَ شَهْرَاً) [الأحقاف/١٥] مع قوله تعالى: (وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ)،ومنه استنباط أن التطهر المراد بقوله تعالى { فَإِذَا تَطَّهَرْنَ } (البقرة/٢٢٢) ؛ وقوله: (وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبَاً فَاطَّهَرُوْا) (المائدة: ٦) هو الاغتسال المذكور في قوله تعالى:{وَلاَ جُنُبَاً إِلاَّ عَابِرِيْ سَبِيْلٍ حَتَّى تَغتَسِلُوْا } (النساء: ٤٣) ؛ وبناءً على هذا؛ فإن آيات الأحكام أكثر من أن تُحْصَر بعدد معين، وهذا ضَرْبٌ مِنْ إعجاز القُرْآن الكريم، والله اعلم

(١) ممن قال بهذا القول الغزالي في المستصفى (٦/٤)، والرازي في المحصول (٣٣/٣/٢)، والماوردي في أدب القاضي (٢٨٢/١).

(٢)البرهان للزركشي(٢/٣-٤).

(٣)وهو قول أكثر العلماء ، وممن رَجَّحَهُ العِزّ بن عبد السلام ، والقَرَافي ، والطُوْفِي ، والزَرْكَشِي ، وابن جُزَي، والسيوطي ، وابن النجار، والشوكاني ، والشنقيطي . انظر شرح التنقيح (ص٤٣٧)، وشرح مختصر الروضة (٤١٥/٣)، والبرهان في علوم القُرْآن (٢ / ٤ - ٦)، والإتقان (٢/ ١٨٥)، شرح الكوكب المنير (٤/ ٤٠٦) ، وتقريب الوصول (ص ٤٣١)، إرشاد الفحول (٨١٤/٢)،نثر الورود) ٢/ ١٤٥) .

(٤)انظر : التقرير والتحبير (٣٩٠/٣) .

(٥)هو كتاب " الإمام في بيان أدلة الأحكام " للإمام الحافظ عز الدِّيْن بن عبد السلام السُلمي (ت/٦٦٠) كتاب عظيم لا يستغني عنه الفقيه، ولا المتفقه، حُقق الكتاب في رسالة علمية؛ بجامعة أم القرى، وطبعه محققه /د. رضوان مختار بن غربية عن دار البشائر الإسلامية - بيروت - ١٤٠٧ هـ للشيخ عِز الدِّيْن بن عبد السلام.

(٦) شرح مختصر الروضة (٤١٥/٣) .

(٧) شرح التنقيح (ص/٤٧٦) .

(٨)انظر: البرهان للزركشي(٢/٥-٧) .

(٩)روى البيهقي في سننه الكبرى، باب ما جاء في أقل الحمل (برقم/١٥٣٢٦و١٥٣٢٧)، ((أن عمر أُتِيَ بامرأة قد ولدت لستة أشهر؛ فَهَمَّ بِرَجْمِهَا ؛ فبلغ ذلك علياً - رضي الله عنه - فقال: (ليس عليها رجم ؛ فبلغ ذلك عمر - رضي الله عنه - فأرسل إليه، فسأله؛ فقال: {والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة } وقال:{ وحمله وفصاله ثلاثون شهراً} فستة أشهر حمله؛ حولين تمام؛ لا حَدَّ عليها، أو قال: لا رجم عليها، قال: فَخَلَّى عنها ثم ولدت .

حولها .. ندندن

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ: "مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ؟" قَالَ: أَتَشَهَّدُ ثُمَّ أَسْأَلُ اللَّه الْجَنَّةَ وَأَعُوذُ بِهِ مِنْ النَّارِ أَمَا وَاللَّهِ مَا أُحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ وَلَا دَنْدَنَةَ مُعَاذٍ، فَقَالَ: "حَوْلَهَا نُدَنْدِنُ" أخرجه أبو داود - عن بعض الصحابة (٢١٠/١ ، رقم ٧٩٢) . وأخرجه أيضا: ابن ماجه (٢٩٥/١ ، رقم ٩١٠) ، وابن حبان (١٤٩/٣ ، رقم ٨٦٨) ، وصححه الألباني (تخريج الكلم الطيب ، رقم ١٠٣).

قال العلامة شمس الحق العظيم أبادي في "عون المعبود شرح سنن أبي داود" : (كَيْف تَقُول فِي الصَّلَاة): أَيْ مَا تَدْعُو فِي صَلَاتك (أَتَشَهَّد): تَشَهُّد الصَّلَاة وَهُوَ التَّحِيَّات. سُمِّيَ تَشَهُّدًا لِأَنَّ فِيهِ شَهَادَة أَنْ لَا إِلَه إِلَّا اللَّه وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُول اللَّه (دَنْدَنَتك): هِيَ أَنْ يَتَكَلَّم الرَّجُل بِالْكَلَامِ تُسْمَع نَغْمَته وَلَا يُفْهَم. (دَنْدَنَة مُعَاذ): أَيْ لَا أَدْرِي مَا تَدْعُو بِهِ أَنْتَ يَا رَسُول اللَّه وَمَا يَدْعُو بِهِ مُعَاذ إِمَامنَا وَلَا أَعْرِف دُعَاءَك الْخَفِيّ الَّذِي تَدْعُو بِهِ فِي الصَّلَاة وَلَا صَوْت مُعَاذ. وَإِنَّمَا ذَكَرَ الرَّجُل الصَّحَابِيّ مُعَاذًا وَاَللَّه أَعْلَم لِأَنَّهُ كَانَ مِنْ قَوْم مُعَاذ أَوْ هُوَ مِمَّنْ كَانَ يُصَلِّي خَلْف مُعَاذ. (حَوْلَهَا): قَالَ السُّيُوطِيُّ: أَيْ حَوْل الْجَنَّة وَالنَّار نُدَنْدِن. وَإِنَّمَا نَسْأَل الْجَنَّة وَنَتَعَوَّذ مِنْ النَّار كَمَا تَفْعَل. قَالَهُ تَوَاضُعًا وَتَأْنِيسًا لَهُ.

لا تؤاخ الأحمق

قال عليه السلام: » لا تؤاخ الأحمق فإنه يشير عليك ويجهد نفسه فيخطىء وربما يريد أن ينفعك فيضرك وسكوته خير من نطقه وبعده خير من قربه وموته خير من حياته «.

وقال ابن أبي زياد: قال لي أبي: يا بني الزم أهل العقل وجالسهم واجتنب الحمقى فإني ما جالست أحمق فقمت إلا وجدت النقص في عقلي.

لا تغضب على الحمقى: عن عبد الله بن حبيق قال: أوحى الله عز وجل إلى موسى عليه السلام » لا تغضب على الحمقى فيكثر غمك «.

وعن الحسن قال: هجران الأحمق قربة إلى الله عز وجل.

وعن سلمان بن موسى قال: ثلاثة لا ينتصف بعضهم من بعض حليم من أحمق وشريف من دنيء وبر من فاجر.

الناس أربعة أصناف: وكذلك روينا عن الأحنف بن قيس أنه قال: قال الخليل بن أحمد: الناس أربعة رجل يدري ويدري أنه يدري فذاك عالم فخذوا عنه ورجل يدري وهو لا يدري أنه يدري فذاك ناسٍ فذكروه ورجل لا يدري وهو يدري أنه لا يدري فذاك طالب فعلموه ورجل لا يدري ولا يدري أنه لا يدري فذاك أحمق فارفضوه.

وقال أيضاً: الناس أربعة فكلم ثلاثة ولا تكلم واحداً رجل يعلم ويعلم أنه يعلم فكلمه ورجل يعلم ويرى أنه لا يعلم فكلمه ورجل لا يعلم ويرى أنه لا يعلم فكلمه ورجل لا يعلم ويرى أنه يعلم فلا تكلمه.

قال جعفر بن محمد: الرجال أربعة: رجل يعلم ويعلم أنه يعلم فذاك عالم فتعلموا منه ورجل يعلم ولا يعلم أنه يعلم فذاك نائم فأنبهوه ورجل لا يعلم ويعلم أنه لا يعلم فذاك جاهل فعلموه ورجل لا يعلم ولا يعلم أنه لا يعلم فذاك أحمق فاجتنبوه.

الناس ثلاثة أصناف: وقد روينا عن أبي يوسف القاضي أنه قال: الناس ثلاثة: مجنون ونصف مجنون وعاقل فأما المجنون ونصف فأنت معهما في راحة وأما العاقل فقد كفيت مؤنته.

عن الأعمش أنه قال: معاتبة الأحمق نفخ في بليسة.

كل صديق لا عقل له عدو: عن عبد الله بن داود الحربي أنه قال: كل صديق ليس له عقل فهو أشد عليك من عدوك.

عن بشر بن الحارث أنه قال: النظر إلى الأحمق سخنة عين.

وسمعته يقول: يأتي على الناس زمان تكون الدولة فيه للحمقى.

وعنه أنه قال: الأحمق سخنة عين غاب أو حضر.

لا تجالس الأحمق: عن شعبة أنه قال: عقولنا قليلة فإذا جلسنا مع من هو أقل عقلاً منا ذهب ذلك القليل فإني لأرى الرجل يجلس مع من هو أقل عقلاً منه فأمقته.

قال بعض الحكماء: مؤنة العاقل على نفسه ومؤنة الأحمق على الناس ومن لا عقل له فلا دنيا له ولا آخرة.

كيف يعامل الأحمق: قال حكيم آخر: ليس كل أحد يحسن يعامل الأحمق وأنا أحسن أعامله قيل له كيف قال: أبخسه حتى يطلب الحق بعينه إذ متى أعطيته حقه طلب ما هو أكثر منه.

وأنشدوا: المديد:

إتق الأحمق أن تصحبه

إنما الأحمق كالثوب الخلق

كلما رقعت منه جانباً

خرقته الريح وهناً فانخرق

كحمار السوق إن أقضمته

رمح الناس وإن جاع نهق

أو غلام السوء إن أسغبته

سرق الناس وإن يشبع فسق

وإذا عاتبته كي يرعوي

أفسد المجلس منه بالخرق.

(أخبار الحمقى والمغفلين)

قيل لأحد السلف كيف أصبحت؟ قال:

بين نعمتين خير منشور وشر مستور.

أدب الدنيا والدين للماوردي (٢٩٣).

قال الأصمعي :

رأيت أعرابيا قد أتت عليه مائة وعشرون سنة .

فقلت له : ما أطول عمرك ؟

قال : " تركت الحسد فبقيت " .

بعض البسطاء تُدهشك استقامتهم، وبعض العلماء يُدهشك اعوجاجهم !

- مصطفى المنفلوطي ..

إذا أراد أحدكم الكلام فعليه أن يفكر في كلامه فإن ظهرت المصلحة تكلم, وإن شك لم يتكلم حتى تظهر .

- الإمام الشافعي ..

سُئل الإمام أحمد بن حنبل : أين نجد العافية؟

فرد قائلاً : تسعة أعشار العافية في التغافل عن الزلات .. ثم قال : بل هي العافية كلها .

سأل الخليفة المنصور أحد حكماء بني أمية :

عن سقوط دولتهم فقال : أمور صغيرة سلمناها لكبار و أمور كبيرة سلمناها لصغار فضعنا بين إفراط وتفريط

مع السنوات أدركت أن الاعتذار لا يسقط الهيبة أجمل الاعتذار ماكان في موطن قوة أن تعتذر لطفلك لزوجك لتلميذك لشعبك أن تعتذر لنفسك ... سلمان العودة

قال سلمة بن دينار :

ما أحببت أن يكون معك في الآخرة فقدمه اليوم ،

وما كرهت أن يكون معك في الآخرة فأتركه اليوم.

الأعمى يتمنى أن يشاهد العالم

والأصم يتمنى سماع الأصوات

والأبكم يتمنى أن يقول كلمات

وأنت تشاهد وتتكلم وتسمع

ألا يستحق ذلك أن تكون سعيدًا

بلسانك ترتقي ، وبلسانك تُحترم ، وبلسانك تُحتقر

قال لزوجته:اسكتى

وقال لابنه:انكتم

صوتكما يجعلنى مشوش التفكير

لا تنبسا بكلمة

أريد أن أكتب عن

حرية التعبير

أحمد مطر

إن بين يدي الساعة أياما ، يرفع فيها العلم ، وينزل فيها الجهل ، ويكثر الهرج . (والهرج القتل).

"البخاري"

ما تكبر أحد إلا من ذلة يجدها في نفسه.

ابدؤوا بإصلاح الأخلاق، فإنها أول الطريق ... علي الطنطاوي ..

فوائد تربوية
من سورة يوسف -عليه السلام-

١- أنه ينبغي البعد عن أسباب الشر، وكتمان ما تخشى مضرته؛ لقول يعقوب ليوسف : ﴿يا بني لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا﴾.

٢- ومنها: أن نعمة الله على العبد، نعمة على من يتعلق به من أهل بيته وأقاربه وأصحابه، وأنه ربما شملتهم، وحصل لهم ما حصل له بسببه، كما قال يعقوب في تفسيره لرؤيا يوسف: ﴿وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِ يَعْقُوبَ﴾، ولما تمَّت النعمة على يوسف، حصل لآل يعقوب من العز والتمكين في الأرض والسرور والغبطة ما حصل بسبب يوسف.

٣- أن العدل مطلوب في كل الأمور، لا في معاملة السلطان رعيته ولا فيما دونه، حتى في معاملة الوالد لأولاده، في المحبة والإيثار وغيره، وأن في الإخلال بذلك يختل عليه الأمر، وتفسد الأحوال؛ ولهذا لما قدَّم يعقوب يوسف في المحبة وآثره على إخوته، جرى منهم ما جرى على أنفسهم، وعلى أبيهم وأخيهم.

٤- أن العبرة في حال العبد بكمال النهاية، لا بنقص البداية، فإن أولاد يعقوب -عليه السلام- جرى منهم ما جرى في أول الأمر، مما هو أكبر أسباب النقص واللوم، ثم انتهى أمرهم إلى التوبة النصوح، والسماح التام من يوسف ومن أبيهم، والدعاء لهم بالمغفرة والرحمة، وإذا سمح العبد عن حقِّه، فالله خير الراحمين.

٥- الحذر من شؤم الذنوب، وأن الذنب الواحد يستتبع ذنوبًا متعددة، ولا يتم لفاعله إلا بعدة جرائم، فإخوة يوسف لما أرادوا التفريق بينه وبين أبيه، احتالوا لذلك بأنواع من الحيل، وكذبوا عدة مرات، وزوَّروا على أبيهم في القميص والدم الذي فيه، وفي إتيانهم عشاء يبكون، ولا تُستبعد أنه قد كثر البحث فيها في تلك المدة؛ بل لعل ذلك اتصل إلى أن اجتمعوا بيوسف، وكلما صار البحث، حصل من الإخبار بالكذب، والافتراء، ما حصل، وهذا شؤم الذنب، وآثاره التابعة والسابقة واللاحقة.

٦- ينبغي للعبد إذا رأى محلًا فيه فتنة وأسباب معصية، أن يفرَّ منه ويهرب غاية ما يمكنه؛ ليتمكن من التخلص من المعصية؛ لأن يوسف -عليه السلام- لما راودته التي هو في بيتها فرَّ هاربًا يطلب الباب ليتخلص من شرها.

٧- أن يوسف -عليه السلام- اختار السجن على المعصية، فهكذا ينبغي للعبد إذا ابتلي بين أمرين - إما فعل معصية، وإما عقوبة دنيوية أن يختار العقوبة الدنيوية على مواقعة الذنب الموجب للعقوبة الشديدة في الدنيا والآخرة؛ ولهذا من علامات الإيمان، أن يكره العبد أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه، كما يكره أن يُلقى في النار.

٨- ينبغي للعبد أن يلتجئ إلى الله، ويحتمي بحماه عند وجود أسباب المعصية، ويتبرأ من حوله وقوته؛ لقول يوسف -عليه السلام-: ﴿وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾.

٩- أن العلم والعقل يدعوان صاحبهما إلى الخير، وينهيانه عن الشر، وأن الجهل يدعو صاحبه إلى موافقة هوى النفس، وإن كان معصية ضارًا لصاحبه.

١٠- أنه كما على العبد عبودية لله في الرخاء، فعليه عبودية له في الشدة.

١١- ينبغي ويُتأكد على المعلم استعمال الإخلاص التام في تعليمه، وأن لا يجعل تعليمه وسيلة لمعاوضة أحد في مال أو جاه أو نفع، وأن لا يمتنع من التعليم أو لا ينصح فيه إذا لم يفعل السائل ما كلَّفه به المعلم، فإن يوسف -عليه السلام- قد قال ووصَّى أحد الفتيين أن يذكره عند ربه، فلم يذكره ونسي، فلما بدت حاجتهم إلى سؤال يوسف أرسلوا ذلك الفتى، وجاءه سائلًا مستفتيًا عن تلك الرؤيا، فلم يعنِّفه يوسف، ولا وبَّخه، لتركه ذكره؛ بل أجابه عن سؤاله جوابًا تامًا من كل وجه.

١٢- ينبغي للمسئول أن يدل السائل على أمر ينفعه مما يتعلق بسؤاله، ويرشده إلى الطريق التي ينتفع بها في دينه ودنياه، فإن هذا من كمال نصحه وفطنته، وحسن إرشاده، فإن يوسف -عليه السلام- لم يقتصر على تعبير رؤيا الملك؛ بل دلَّهم - مع ذلك - على ما يصنعون في تلك السنين المخصبات من كثرة الزرع، وكثرة جبايته.

١٣- أن الله واسع الجود والكرم، يجود على عبده بخير الدنيا والآخرة، وأن خير الآخرة له سببان: الإيمان والتقوى، وأنه خيرٌ من ثواب الدنيا وملكها، وأن العبد ينبغي له أن يدعو نفسه، ويشوِّقها لثواب الله، ولا يدعها تحزن إذا رأت أهل الدنيا ولذَّاتها وهي غير قادرة عليها؛ بل يسلِّيها بثواب الله الأخروي وفضله العظيم لقوله تعالى: ﴿وَلَأَجْرُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾.

١٤- لا يُلام الإنسان على السعي في دفع التهمة عن نفسه، وطلب البراءة لها، بل يُحمَد على ذلك، كما امتنع يوسف عن الخروج من السجن حتى تتبين لهم براءته بحال النسوة اللاتي قطعن أيديهن.

١٥- لا يجوز للإنسان أن يشهد إلا بما علمه، وتحقَّقه إما بمشاهدة أو خبر من يثق به، وتطمئن إليه النفس لقولهم: ﴿وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا﴾ .

١٦- فضيلة التقوى والصبر، وأن كل خير في الدنيا والآخرة فمن آثار التقوى والصبر، وأن عاقبة أهلهما، أحسن العواقب؛ لقوله: ﴿قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾.

١٧- ينبغي لمن أنعم الله عليه بنعمة بعد شدة وفقر وسوء حال، أن يعترف بنعمة الله عليه، وأن لا يزال ذاكرا حاله الأولى؛ ليحدث لذلك شكرًا كلما ذكرها؛ لقول يوسف -عليه السلام-: ﴿وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ﴾.

١٨- لطف الله العظيم بيوسف، حيث نقله في تلك الأحوال، وأوصل إليه الشدائد والمحن، ليوصله بها إلى أعلى الغايات ورفيع الدرجات.

١٩- ينبغي للعبد أن يتملَّق إلى الله دائمًا في تثبيت إيمانه، ويعمل الأسباب الموجبة لذلك، ويسأل الله حسن الخاتمة وتمام النعمة؛ لقول يوسف -عليه الصلاة والسلام-: ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السموات وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾.

المرجع: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ: عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله-

قناة قرطبة الإسبانية العالمية

قناة قرطبة العالمية

تم إطلاقها مطلع يناير ٢٠١٢م وهي أضخم مشاريع شركة "رسالة الإسلام" وتعد أول قناة إسلامية ناطقة باللغة الإسبانية التي يتحدث بها قرابة ٥١٢ مليون نسمة في كل من أمريكا اللاتينية وأمريكا الشمالية وإفريقيا.

تهدف إلى التعريف بالإسلام بصورته النقية ومنهجه الوسطي المعتدل وتمتين جسور التواصل الحضاري والتعاون الإيجابي بين الحضارتين الإسلامية والإسبانية وإضافة لسعة رقعة بثها الذي يصل إلى أربع قارات، تتميز القناة بتنوع برامجها التي تخاطب الرجال والنساء والكبار والصغار والمسلمين وغيرهم.

ويميزها أيضاً مهنيتها الإعلامية العالية، وكونها تبث من قلب العاصمة الإسبانية "مدريد" بأيد إسبانية ولاتينية مؤهلة تأهلاً إعلامياً وشرعياً، لتشعر المشاهد بأن هذه القناة قناته وهي منه وإليه.

القمر: Hispasat

التردد الأول :١٢٠٩٢ /رأسي/ ٢٧٥٠٠

التردد الثاني: ١٢١٧٢ / أفقي/ ٢٧٥٠٠

www.cordobainternacional.tv

جميع الحقوق محفوظة لشركة رسالة الإسلام